الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

المرجع : ...../2021

فرع: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

مذكرة بعنوان:

تسيير القروض المصرفية
دراسة حالة قرض الرفيق ببنك الفلاحة والتنمية الريفية ــميلةـ

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير (ل.م.د)

تخصص " إدارة مالية "

إعــداد الطلبة:
- جعادر كميلة
- بلعقون هاجر

تحت إشراف:
د. عقون شراف

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
د. محمد بوطلاعة	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
د. شراف عقون	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا
د. محمد هبول	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مناقشا

السنة الجامعية 2021/2020

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

المرجع : ...../2021

فرع: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

مذكرة بعنوان:

تسيير القروض المصرفية
دراسة حالة قرض الرفيق ببنك الفلاحة والتنمية الريفية ــميلةـ

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير (ل.م.د)

تخصص " إدارة مالية "

إعــداد الطالبتين:
- جعادر كميلة
- بلعقون هاجر

تحت إشراف:
د. عقون شراف

السنة الجامعية 2021/2020

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

باسمك اللهم نستعين على أمور الدنيا والدين وبك آمنا وعليك توكلنا وإليك المصير

والصلاة والسلام على من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة، نبي الرحمة ونور العالمين

سيدنا "محمد صلى الله عليه وسلم"

هي كلمة أبت إلاّ الحضور، هي كلمة شكر وتقدير لله-عز وجلّ- فالحمد لله العلي القدير

على نعمه الظاهرة والباطنة، الحمد لله الذي وفقنا على إتمام هذا العمل

وأتمنى أن يكون سندا علميا نافعا لكل مطلع عليه.

وفاءًا لأهل الوفاء، واعترافا بالفضل وتقديرا للجميل ونحن ننتهي من هذا العمل

لايسعنا إلاّ أننقدم بالشكر الجزيل إلى

الذي كان لهم الفضل في إنجاز هذا العمل المتواضع

وسيـــــرا عـــــلى خطـى الشاعـــر الذي قـال

قـــــــم للمـــعلم وفـــيه التبـجـــيـــل *** كـــــاد المـــــعلم أن يـــــكون رســـــولا

إلى كل من علّمنا حرفًا، أو أسدى إليّنا معروفا، وأخصُّ بالفضل الأستاذ المشرف

""عقون شرافه""

حفظه الله- والذي تقبّلنا بصدر رحب طيلة عملنا، ولم يبخل علينا بالنصح

وتخصيصه لجزء من وقته لمتابعة هذا العمل والمشورة والتوجيهات القيمة

إلى الأستاذين المناقشين لقبولهم تأطير هذا العمل المتواضع.

كما أشكر كافة الأشخاص الذين ساعدونا في هذا العمل ولو بكلمة طيبة،

سواء من قريب أو من بعيد

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على معايير منح القروض المصرفية وإجراءات تسييرها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وبغرض إزالة الغموض عن مضمون ما أردنا معالجته وتماشيا مع طبيعة الموضوع والإشكالية المطروحة اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي لعرض ما هو متوفر من معلومات حول الموضوع بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة (دراسة حالة قرض الرفيق ببنك الفلاحة والتنمية الريفية ولاية –ميلة–) للتعريف عن مختلف جوانب الموضوع ومحاولة تجسيد الجانب النظري بالبنك.

على ضوء ما عرضناه تمت الإشارة إلى الإجراءات المنتهجة من قبل البنك في تسيير قرض الرفيق والتي من شأنها تفادي المخاطر التي من الممكن أن يتعرض لها البنك.

توصلنا أيضا إلى أن قرض الرفيق من أهم أنواع القروض المقدمة من طرف البنك وذلك للإقبال الكبير عليه كونه مدعم كليا من طرف الدولة.

كما تم التوصل إلى أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يتمتع بكفاءة في تسيير القرض لأنه لا يتخذ القرار بمنح القروض عشوائيا.

الكلمات المفتاحية: قرض الرفيق، بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة، تسيير قرض الرفيق.

Summry:

his study aimed to identify the criteria for granting bank loans and the procedures for their management in the Bank of Agriculture and Rural Development, and for the purpose of removing ambiguity from the content of what we wanted to address and in line with the nature of the subject and the problem at hand, we followed the descriptive analytical approach to present the available information on the subject in addition to the case study approach (A case study of the loan of the comrade in the Bank of Agriculture and Rural Development (Mila-) to introduce the various aspects of the subject and try to embody the theoretical aspect of the bank.

In light of what we have presented, the procedures followed by the bank in managing the companion loan, which would avoid the risks that the bank may be exposed to, were referred to.

We also found that the companion loan is one of the most important types of loans offered by the bank, due to the great demand for it, as it is fully supported by the state.

It was also found that the Bank for Agriculture and Rural Development is efficient in managing the loan because it does not take the decision to grant loans at random.

Keywords: Comrade loan, Bank of Agriculture and Rural Development of the State of Mila, loan management.

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
بسملة	I
شكر وعرفان	II
الإهداء	III-IV
الملخص	V-VI
فهرس المحتويات	VII-IX
قائمة الأشكال	X-XI
قائمة الجداول	XII-XIII
قائمة الملاحق	XIV-XV
مقدمة	أ-هـ
الفصل الأول: الإطار النظري لتسيير القروض المصرفية في البنوك التجارية	**34-01**
تمهيد	**02**
المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية	**13-03**
المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك التجارية	**03**
المطلب الثاني: أهداف ووظائف البنوك التجارية	**04**
المطلب الثالث: أنواع البنوك التجارية	**10**
المطلب الرابع: علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية	**11**
المبحث الثاني: مدخل إلى القروض المصرفية	**24-14**
المطلب الأول: مفهوم القروض المصرفية وأهميتها	**14**
المطلب الثاني: أنواع القروض المصرفية ومصادرها	**17**
المطلب الثالث: معايير منح القروض المصرفية	**23**

المبحث الثالث: تسيير القروض المصرفية	**33-25**
المطلب الأول: إجراءات منح القروض المصرفية	**25**
المطلب الثاني: مخاطر القروض المصرفية	**26**
المطلب الثالث: ضمانات القروض المصرفية	**28**
خلاصة الفصل	**34**
الفصل الثاني: دراسة ميدانية لتسيير قرض الرفيق ببنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة	**71-35**
تمهيد	**36**
المبحث الأول: تقديم عام حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**51-37**
المطلب الأول: عموميات حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**37**
المطلب الثاني: لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة	**41**
المطلب الثالث: القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة	**46**
المبحث الثاني: تسيير قرض الرفيق ببنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة	**70-52**
المطلب الأول: تقديم قرض الرفيق	**52**
المطلب الثاني: إحصائيات عن قرض الرفيق	**56**
المطلب الثالث: دراسة حالة تسيير قرض الرفيق لمؤسسة تربية وتسمين العجول	**58**
خلاصة	**71**
خاتـــــــــــمة	**75-72**
قائمـــــة المراجـــع	**79-76**
الملاحـــــــــــق	**88-80**

قائمـــــة الجداول

رقم الجدول	عنـــــــــــــوان الجدول	الصفحة
01	وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولية ميلة	**42**
02	إحصائيات عن عدد ملفات قرض الرفيق الموسمي ومبالغها الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من الموسمي 2011/2010 إلى الموسم الفلاحي 2018/2017	**57**
03	إحصائيات عن مبالغ قرض الرفيق الفدرالي الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من سنة 2013 إلى سنة 2018	**58**
04	الفاتورة الأولية لشراء العجول	**62**
05	الفاتورة الأولية لشراء الأدوية	**63**
06	الفاتورة الأولية لشراء أغدية العجول	**64**
07	المخطط التمويلي التقديري للمشروع لسنة 2016	**65**
08	جدول حسابات النتائج التقديري من 2016/01/01 إلى 2016/12/31	**67**

قائمـــــة الأشكـــــال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة	43

قائمـــــة الملاحق

رقم الملحق	عنـــــــــوان الملحـــــق	الصفحة
01	طلب القرض	**81**
02	الفاتورة الأولية لشراء العجول	**82**
03	الفاتورة الأولية لشراء الأدوية	**83**
04	الفاتورة الأولية لشراء أغدية العجول	**84**
05	المخطط التمويلي التقديري للمشروع سنة 2016	**85**
06	الميزانية التقديرية للمؤسسة من 2016/01/01 إلى 2016/12/31	**86**
07	جدول حسابات النتائج التقديري من 2016/01/01 إلى 2016/12/31	**88**

مقدمـــــة

يكمن الشغل الشاغل للدول في إطار الإستراتيجية الإقتصادية تحقيق إقتصاد متين ومتماسك تواجه به مختلف التحديات وتجاري به الدول المتطورة، وتحقيق ذلك يتطلب الإعتماد على نظام مالي قوي والذي لا يكتمل إلا بوجود نظام مصرفي متين، لذا تعتبر البنوك التجارية من أهم المنشات المالية الحيوية في أسواق النقد والنظام المصرفي وتعد قاعدة الهرم في النظم الإقتصادية الحديثة لما لها من دور فعال في تحريك عجلة الإنتاج والدفع بها إلى الأمام بإعتبارها وسيط مالي بين طائفتين من الأعوان الإقتصادية الأولى منها ترغب في تقديم حقوقها لدى البنك (الودائع)، أما الثانية ترغب في الحصول على أموال من قبل البنك (الإقتراض)، وتكمن هذه الوساطة في قيام البنك بدوره الأساسي المنوط به والمتمثل في منح القروض أي تقديم أموال للغير مقابل الوعد بالسداد مقابل عائد مادي ممثل في الفائدة، وتعتبر القروض أهم وسيلة للبنوك لإستثمار مواردها المالية وعدم إبقائها جامدة وتمثل الجانب الأكبر من الأصول ويمثل العائد المتولد عنها الجانب الأكبر من الإيرادات.

يقدم البنك العديد من الخدمات ولكن تبقى خدمة الإقراض هي الخدمة الرئيسية له كما أن هذه القروض توجه أساسا لتمويل إحتياجات قصيرة الأجل تسمح بمواجهة نفقات الإستغلال وعجز الخزينة، كما توجه أيضا لتمويل المشاريع الإستثمارية التي تسمح بتطوير قدرات المؤسسات.

إن عملية منح القروض من أهم وأخطر ما يقوم به المصرف من أعمال وقبول المخاطر الإئتمانية ضرورة حتمية والتي يجب أن يعني بدراستها وتقييمها ومن ثم تستند البنوك إلى عدة معايير أساسية عند تقرير منح القروض.

إن تسيير القروض المصرفية على مستوى البنوك يتم عبر مجموعة من الإجراءات ولايتم بطريقة عشوائية وذلك بهدف التوفيق بين الربحية والسيولة والأمان حفاظا على سلامة مسيرته وتحقيق أهداف مالكيه.

إن الجزائر كباقي دول العالم تسعى لتطوير القطاع الفلاحي لذا قامت من خلال بنك الفلاحة والتنمية الريفية بطرح قروض فلاحية لمساعدة الفلاح على ممارسة نشاطه، وفك مختلف العراقيل سواء الموسمية أو تنفيذ مشاريع فلاحية جديدة لتنشيط هذا القطاع وتخفيض نسبة الاستيراد من السوق العالمية لسد الحاجيات الغذائية ومحاولة تحقيق الإكتفاء الذاتي وبناء إقتصاد قوي وكذلك بغية تشجيع التصدير للمنتجات الفلاحية ومن القروض المطروحة قرض الرفيق الذي كان الأداة التمويلية الجديدة التي منحتها الدولة لمساعدة الفلاحين.

1. الإشكالية

على ضوء ما سبق جاءت إشكالية بحثنا على النحو التالي:

- **كيف يتم تسيير قرض الرفيق على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة؟**

-

يندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية التي يمكن إيرادها على النحو التالي:

- ❖ فيما تكمن أهمية القروض المصرفية بالنسبة للبنك؟
- ❖ ما هو الفرق الجوهري بين قرض الرفيق والقروض البنكية الأخرى؟
- ❖ ما هي المعايير المعتمدة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية في منح قرض الرفيق؟
- ❖ ما هي الإجراءات المتبعة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تسيير قرض الرفيق؟

2. الفرضيات

بناء عن التساؤلات المطروحة تم وضع الفرضيات التالية:

- ❖ القروض المصرفية ذي أهمية كبيرة بالنسبة للبنك وذلك باعتبارها المورد الأساسي الذي يعتمد عليه في الحصول على إيراداته؛
- ❖ يتمثل الفرق الجوهري بين قرض الرفيق والقروض البنكية الأخرى بأنه قرض مدعم كليا من طرف الدولة؛
- ❖ المعايير المعتمدة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية في منح قرض الرفيق هي رأس المال، شخصية العميل، القدرة على السداد، الضمانات المقدمة من طرف العميل، الظروف الاقتصادية؛
- ❖ إن الإجراءات المتبعة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تسيير القرض الرفيق هي فحص ملف القرض، إجراء دراسة تحليلية لملف القرض ثم اتخاذ قرار الإقراض ليتم بعدها صرف القرض ومتابعته وتحصيله.

3. أهداف الدراسة

يسعى هذا البحث إلى تحقيق:

- ❖ التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة وتقديم لمحة حول أهم القروض التي يقدمها.
- ❖ التعريف بقرض الرفيق والإشارة للمستفيدين منه وكذا المجالات التي يغطيها.
- ❖ تقديم إحصائيات عن مبالغ قرض الرفيق الممنوحة من طرف المجمع الجهوي للإستغلال –ميلة–
- ❖ إبراز المعايير التي يعتمدها بنك الفلاحة والتنمية الريفية ولاية–ميلة– في منح قرض الرفيق.

4. أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة فيما يلي:

- ❖ دور القروض البنكية في تمويل المشاريع وتحقيق التنمية الاقتصادية.
- ❖ سعي الدولة الجزائرية لتطوير القطاع الفلاحي لذا قامت من خلال بنك الفلاحة والتنمية الريفية بطرح العديد من القروض من بينها قرض الرفيق بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي والتخلص من التبعية للخارج ولما لا التوجه نحو التصدير، لذا كان لزاما علينا توضيح الرؤية للأشخاص الراغبين في الحصول عليه حول الإجراءات المتبعة في تسييره.

5. أسباب اختيار الموضوع

- ❖ الميول الشخصي للبحث في هذا الموضوع بالذات لأنه موضوع حيوي؛
- ❖ قلة الدراسات حول تسيير القروض المصرفية؛
- ❖ التعرف على الإجراءات التي يتبعها بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة في تسيير قرض الرفيق؛
- ❖ الأهمية المتزايدة لقرض الرفيق في حل مشاكل الفلاحين.

6. منهج الدراسة

إن طبيعة البحث العلمي يجعل الباحث يستخدم أسلوب معين ومنهجا خاصا في التحليل ومن أجل الإلمام بكل جوانب البحث اتبعنا منهجين هما:

❖ **المنهج الوصفي التحليلي:** لاحتواء البحث على الجانب النظري الذي يتطلب توظيف التعاريف وسرد الأفكار المتعلقة بالبنوك التجارية والقروض المصرفية وتسيير هذه القروض وذلك من خلال الاعتماد على الكتب والدراسات السابقة.

❖ **منهج دراسة الحالة:** اعتمدنا عليه في الجانب التطبيقي لأنه يتوافق مع طبيعة الدراسة والذي يضم إسقاط ميداني على بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة.

7. حدود الدراسة

تتحدد الدراسة بالمجالات التالية:

❖ **المجال المكاني:** اقتصر تطبيق الدراسة على بنك الفلاحة والتنمية الريفية المجمع الجهوي للاستغلال لولاية ميلة.

❖ **المجال الزماني:** تم إجراء الدراسة الحالية من شهر أفريل إلى غاية شهر جوان سنة 2021

8. صعوبات الدراسة

- ❖ قلة المراجع في المكتبة؛
- ❖ ضيق فترة إنجاز البحث؛
- ❖ اكتفاء البنك بإعطاء ملف واحد فقط حول قرض الرفيق وذلك بسبب كثرة انشغالات موظفي البنك؛
- ❖ عدم الاطلاع على جميع الوثائق التي يحتويها ملف القرض والضرورية لتسييره وذلك بسبب سرية المعلومات.

9. الدراسات السابقة

➢ **الدراسة الأولى: <u>تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك</u>:** لقد حاولت هذه الدراسة لأحلام مخبي معرفة كيف يتم تقييم المؤسسة طالبة القرض من قبل البنك التجاري، دراسة حالة شركة الأشغال العامة والطرقات، استندت هذه الدراسة على جملة من الفرضيات:

- ❖ ترتكز عناصر تقييم حاجيات المؤسسة التمويلية على حسابات الثروة وحسابات النتائج؛

❖ تطلب المؤسسة قرضا بنكيا لمواجهة احتياجاتها، ومن ثم سترده في الآجال المتفق عليها.

لقد هدفت هذه الدراسة الكشف عن حقيقة التقييم البنكي للمؤسسات التي تود الحصول على قروض بنكية في ظل التحايل الذي تلجأ إليه المؤسسات والتي تهدف من خلاله زيادة فرصة الحصول على القرض.

توصلت الدراسة إلى نتائج أهمها:

❖ عدم توفر تقنيات واضحة في مجال تقييم المؤسسة طالبة القرض؛

❖ الاعتماد بصفة شبه كلية على الضمانات التي يطلبها البنك من المقترض؛

❖ الاعتماد على ميزانيتين محاسبيتين للسنتين الأخيرتين لنشاط المؤسسة.

➢ **الدراسة الثانية: <u>أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الإئتمانية في المصارف التجارية</u>:** لقد حاولت هذه الدراسة لرابح شليق دراسة أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الاقتصادية في المصارف التجارية، دراسة قياسية تحليلية للفترة 2000-2017، حيث استندت هذه الدراسة على جملة من الفرضيات:

❖ يتأثر حجم القروض المصرفية الممنوحة بزيادة الديون المتعثرة في البنوك التجارية الجزائرية محل الدراسة؛

❖ للديون المتعثرة أثر في تسيير التغيرات التي تحدث في معدل الخصم في البنوك التجارية محل الدراسة.

لقد هدفت هذه الدراسة بشكل عام إلى معرفة مدى تأثير مشكلة الديون المتعثرة في المصارف التجارية الجزائرية على السياسات الإقراضية في هذه المصارف وذلك من خلال دراسة علاقة التأثير باستخدام متغيرات وسيطة هي حجم القروض، معدل الفائدة الحقيقي، معدل الخصم ومخصصات القروض.

توصلت الدراسة إلى نتائج أهمها:

❖ لا يوجد سبب رئيسي لمشكلة الديون المتعثرة، بل يجب دراسة كل تعثر على حدى؛

❖ التعرف على أسباب الديون المتعثرة هو أول الخطوات للعلاج؛

❖ يجب تفصيل قسم إدارة المخاطر في علاج الديون المتعثرة.

➢ **الدراسة الثالثة: <u>إشكالية القروض المصرفية المتعثرة</u>:** لقد حاولت هذه الدراسة لعادل هبال دراسة حول إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، دراسة حالة الجزائر، حيث استند في دراسته على جملة من الفرضيات:

❖ مشكلة القروض المتعثرة لا تمثل ظاهرة واسعة الانتشار لدى المصارف الأولية الجزائرية؛

❖ وضع سياسات وأساليب معينة لتسيير المصارف من شأنها معالجة مخاطر القروض المتعثرة.

لقد هدفت هذه الدراسة إلى تحديد أسباب مشكلة الديون المتعثرة في المصارف الأولية الجزائرية وما لها من تأثير مباشر على النتائج النهائية لنشاط هذه البنوك، تحديد كيفية تسوية القروض المصرفية المتعثرة على مستوى المصارف ومستوى الاقتصاد ككل.

توصلت هذه الدراسة إلى نتائج أهمها:

- ❖ القروض المتعثرة ظاهرة لا يمكن تجنبها نهائيا ولكن يمكن التقليل من حجمها والتعامل معها بحذر؛
- ❖ أسباب التعثر بصفة عامة ترجع إلى التوسع في منح القروض مع عدم الالتزام بالضوابط المصرفية السليمة خاصة من أجل جلب المزيد من العملاء؛
- ❖ من الضروري مراقبة الضمانات المقدمة للبنك من العميل وذلك من حيث القيمة السوقية.

10.هيكل الدراسة

من أجل الإلمام بمختلف الجوانب التي يطرحها موضوع الدراسة قمنا بتقسيم دراستنا إلى فصل نظري وفصل تطبيقي يعكس الدراسة الميدانية، حيث يتناول كل فصل ما يلي:

- ❖ **الفصل الأول:** وهو بعنوان "**الإطار النظري لتسيير القروض المصرفية في البنوك التجارية**" ويتناول هذا الفصل الإطار النظري لتسيير القروض المصرفية من خلال ثلاثة مباحث رئيسية حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى عموميات حول البنوك التجارية وتناولنا في المبحث الثاني مدخل إلى القروض المصرفية، أما المبحث الثالث فقد تناولنا فيه تسيير القروض المصرفية بما تحتوي هذه العملية من إجراءات.
- ❖ **الفصل الثاني:** وعنوانُه "**دراسة ميدانية لتسيير قرض الرفيق ببنك الفلاحة والتنمية الريفية ولاية ميلة**" ويبحث هذا الفصل في خبايا تسيير قرض الرفيق على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية المجمع الجهوي للاستغلال ميلة الموجه للقطاع الفلاحي، وقد قسم بدوره إلى مبحثين، حيث تطرقنا إلى عموميات حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة، ثم انتقلنا إلى تقديم لمحة عامة حول قرض الرفيق وإحصائيات عن المبالغ الممنوحة من طرف البنك والخاصة بهذا القرض، وأخيرا التطرق إلى الإجراءات المتبعة في تسييره.

الفصل الأول:

الإطار النظري لتسيير القروض المصرفية في البنوك التجارية

تمهيد:

تعد البنوك التجارية شريان الحياة الاقتصادية والمحفز للأنشطة المختلفة لما تقوم به من إستيعاب للموارد المالية من الوحدات ذات الفائض ومن ثم توجيهها للوحدات ذات العجز في شكل قروض قصد تزويد الأفراد والمؤسسات والحكومة بالتمويل اللازم لتغطية حاجياتهم وخلق مشاريع جديدة وتوسيع مشاريع قائمة تسهم في زيادة الإنتاج والاستثمار والدخل والتقليص من البطالة بما يؤدي إلى رخاء المجتمع وتطوره.

إذ تعتبر وظيفة منح القروض العمود الفقري لأي بنك وبدونها تسقط ميزة الوسيط المالي ويفقد البنك أهم مبررات وجوده المصدر الأساسي لإيراداته.

إن عملية تسيير القروض على مستوى البنوك التجارية تقوم على مجموعة من الإجراءات بهدف تحصيل الأموال المقترضة في الآجال المحددة والتقليل من خطر عدم السداد.

وسنحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على:

- **المبحث الأول:** عموميات حول البنوك التجارية
- **المبحث الثاني:** مدخل الى القروض المصرفية
- **المبحث الثالث:** تسيير القروض المصرفية

المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية نوعا من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز عليها النشاط المصرفي متمثل في قبول الودائع ومنح الإئتمان، لذا سنتطرق في هذا المبحث لمعرفة البنوك التجارية من حيث النشأة وأنواعها وبيان وظائفها وأهم أهدافها والخدمات التي تقدمها.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك التجارية

تمثل البنوك التجارية العمود الفقري للجهاز المصرفي في الدولة، وذلك بمساهمتها في تنشيط وتنمية حركة الاقتصاد الوطني.

أولا: نشأة البنوك التجارية

إن حاجة الإنسان الى إيجاد جهات أمنية لحفظ ممتلكاته وثرواته دفعته الى التفكير في إقامة مؤسسات خاصة لهذه الغاية، حيث يرتبط ظهور البنوك التجارية تارخيا بتطور نشاط الصيارفة والصاغة في القرون الوسطى بأوروبا وإيطاليا تحديدا فهم أول من طرق هذا الباب فلقد كان التجار ورجال الأعمال يودعون أموالهم لدى هؤلاء الصيارفة بقصد حفظها مقابل إيصالات يحررها الصيارفة لحفظ حقوق أصحاب الودائع وهكذا نشأة الوظيفة الأولى للمصارف وهي إيداع الأموال.[1] وفي حالة سحب المودع حقه يعطي الإيصال ويأخذ ماله سواء كان ذهبا أو مالا ومع مرور الزمن تكدست الأموال في خزائن الصاغة وقد تنبه الصاغة إلى هذه الحقيقة فقاموا بإقراض ما لديهم من أموال مقابل فائدة فنشأة الوظيفة الثانية وهي الإقراض.[2] أما خلق النقود وإصدارها فقد نشأت عندما كان القرض يأخذ شكل إيصال يحرره الصائغ ويعطيه للمقترض وخاصة بعدما أصبح الناس يثقون بهذه الإيصالات لأنها قابلة للاستبدال بالذهب في أي وقت يشاؤون كما دلتهم على دالك تجاربهم العديدة خلال تعاملهم مع الصاغة.

وقيام الصاغة بهذه الأعمال لم يأتي طفرة بل كان نتيجة لتطور استغرق زمن طويل واكبه ازدياد كبير في ثقة جمهور المتعاملين مع الصائغ حول مؤسسته الى النواة الأولى للمصرف التجاري.[3]

ولعلى أول مصرف قام كان بالبندقية عام 1157م ثم تولى ظهور المصارف بعد ذلك، بنك أمستردام1609م وبنك انجلترا عام 1694م وبنك فرنسا عام 1800م.....[4]

---

[1] زياد رمضان، محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل لنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، عمان، الأردن، 2006، ص11.

[2] رفية ضيف، محاضرات في التسيير البنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة-، 2019-2020، الجزائر، ص10.

[3] زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سبق ذكره، ص11.

[4] إيهاب نظمي إبراهيم، حسن توفيق مصطفى، محاسبة المنشآت المالية البنوك وشركات التأمين، مكتبة المجمع العربي لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2009، ص11.

ثانيا: تعريف البنوك التجارية

يعود أصل البنك الى الكلمة الايطالية " bonco "والتي كانت تعني في البداية المسطبة التي يجلس عليها الصرافون، ثم أصبحت فيما بعد المنضدة التي يتم فوقها تبادل العملات، وفي الأخير أصبحت تدل على المكان الذي يتم فيه المتاجرة بالنقود.[1]

وردت عدة تعاريف للبنوك التجارية نذكر منها:

- **التعريف الأول:** عرفت على أنها البنوك التي تعتمد أساسا على الأعمال التجارية من تلقي الودائع وخصم الاوراق التجارية وبيع وشراء العملات الأجنبية وإصدار خطابات الضمان وتقديم القروض لفترات قصيرة.[2]
- **التعريف الثاني:** البنوك التجارية هي المؤسسات التي ينحصر نشاطها في مبادلة تعهداتها بالدفع لدى الطلب والتي تتمتع بالقبول العام، بديون الأخرين سواء كانوا أفراد أو مؤسسات أو حكومات.[3]
- **التعريف الثالث:** هي عبارة عن مؤسسات ائتمانية غير متخصصة في تمويل نشاط معين، تتلقى ودائع الأفراد القابلة لسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير بهدف تحقيق الربح.[4]
- **التعريف الرابع:** هي تلك البنوك التي تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محدد ويزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي، ويباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في دالك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وذلك وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي.[5]

من خلال ما عرضناه من تعاريف يمكن أن نستخلص التعريف التالي:

البنوك التجارية هي عبارة عن مؤسسات مالية بنكية وسيطة أي تلعب دور الوسيط بين المقرضين والمودعين، ويستخدم هذا النوع من البنوك الشيكات كوسيلة دفع بدلا من النقود كما أنه يستثمر جزء من أمواله المالية سواء في منشآت الاعمال أو الحكومة.

المطلب الثاني: أهداف ووظائف البنوك التجارية

البنوك التجارية كأي مؤسسة ضمن وتيرة الاقتصاد، لها أهداف خاصة بها لكي تحافظ على مكانتها واستمراريتها في السوق، وتضمن بدالك البقاء والصمود في وجه المخاطر التي تتعرض إليها من جهة، ومن جهة أخرى تتلقى هذه البنوك سمعتها من خلال الوظائف والخدمات الهامة التي تؤديها حيث أن تطويرها وتطوير الاقتصاد بشكل عام فرض عليها تطوير خدماتها ووظائفها.

---

[1] نوي نور الدين، دور الجهاز المصرفي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2008-2009، ص26.

[2] فائق شقير واخرون، محاسبة البنوك، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، عمان، الأردن، 2008، ص23.

[3] مصطفى كمال السيد طايل، الصناعة المصرفية في ظل العولمة، اتحاد المصارف العربية، عمان، الأردن،2009، ص38.

[4] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2016، ص39.

[5] محمد الفاتح محمود بشير المغربي، نقود وبنوك، دار الجنان لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2016، ص76.

وبهذا سيتم التطرق في هذا المطلب إلى أهداف البنوك التجارية أولا ثم إلى الوظائف والخدمات التي تقدمها هذه البنوك.

أولا: أهداف البنوك التجارية

يمكن أن نميزها في ثلاثة نقاط:

1. **تعظيم الربحية:** يسعى البنك التجاري إلى توجيه الاستثمار إلى المصادر التي تحقق أقصى ربح ممكن بحيث يتمكن من سداد الفوائد المستحقة للمودعين ومقابلة الالتزامات الأخرى، ويحقق معدلات أرباح مناسبة تكفي لتكوين الاحتياطات اللازمة لتدعيم المركز المالي للبنك، ولتنويع أرباح مناسبة لأصحاب رأسمال البنك.[1] يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع وهذا يعني وفقا لفكرة الرفع المالي أن أرباح تلك البنوك أكبر تأثير بالتغيير في إيراداتها، ودالك بالمقارنة مع منشآت الأعمال الأخرى.

لذا يقال أن البنوك التجارية تعد من أكثر منشآت الاعمال تعرضا لأثار الرفع المالي فإذا زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على دالك زيادة الأرباح بنسبة أكبر و على العكس من ذلك، إذا انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة أكبر. بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسائر وبهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات وتجنب حدوث انخفاض فيها. وإذا كان للاعتماد على الودائع كمصدر رئيسي لموارد البنك المالية بعض الجوانب السلبية نتيجة لالتزام البنك بدفع فؤاد عليها، سواء حقق أرباح أم لم يحقق، فإن للاعتماد على الودائع ميزة هامة، فالعائد الذي يحققه البنك على استثماراته عادة ما يقل عن العائد الذي يطلبه مالكه، ومن ثم إذا اعتمد البنك على أموال الملكية في تمويل استثماراته فسوف يقفل أبوابه مند اليوم الأول، بل وربما لا يفتح أبوابه على الإطلاق.[2]

أما الاعتماد على الودائع كمصدر رئيسي لتمويل الاستثمارات حافة صافي العوائد التي تتمثل في الفرق بين الأرباح المتولدة عن استثمارات تلك الودائع وبين الفوائد المدفوعة عليها وبالطبع يذهب هذا الفرق إلى ملاك البنك مما يجعل العائد الذي يحصلون عنه أكبر بكثير من العائد على الاستثمار هذا ويطلق أحيانا على حافة صافي الفوائد بعائد الرفع المالي أو عائد المتاجرة بالملكية أي العائد الناجم عن اعتماد أموال الغير في تمويل الاستثمارات. إن فوائد الودائع تشكل جزء كبير من نفقات النشاط المصرفي للبنوك التجارية فضلا عن التزامها بدفع هذه الفوائد سواء حققت ربح أم لم تحقق ويفرض عليها إذن ضرورة تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات، وأي انخفاض بسيط في الإيرادات كفيل بإحداث انخفاض أكبر في الأرباح وفق لمفهوم الرفع المالي.[3]

2. **توفير السيولة:** يجب على المصارف التجارية أن تحتفظ بجزء من أموالها بدرجة من السيولة كافية لمواجهة السحوبات العادية أو المفاجئة لعملاء المصرف ويقصد بالسيولة هنا قدرة المصرف التجاري على تحويل جزء

---

[1] محمد الصيرفي، إدارة العمليات المصرفية، دار الفجر لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر،2016، ص26.

[2] سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2009، ص19.

[3] محمود محمود السجاعي، المحاسبة في شركات التأمين والبنوك التجارية، المكتبة العصرية لنشر والتوزيع، مصر، 2007، ص298.

من أمواله شبه النقدية إلى نقد وخلال فترة زمنية قصيرة تسمح بمواجهة سحوبات عملائه وإلا فإن التعرض لنقص تسديد السيولة سيؤدي إلى زعزعة ثقة المودعين بالمصرف وقد يؤدي دالك إلى تدافع المودعين لسحب أموالهم مما يؤدي إلى إفلاسه.[1] حيث يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في موارد تستحق عند الطلب، ومن ثم يجب على البنك أن يكون مستعدا للوفاء بها عند الطلب في أي لحظة.[2]

3. تحقيق الأمان: من المعروف أن معدلات الأرباح تكون أكثر ارتفاعا عندما تزيد درجة المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون، ولما كانت البنوك التجارية تعتمد على حد كبير على أموال المودعين في عملية تمويل المشروعات، فإن البنوك التجارية لابد وأن توازن بين هدف الربحية ودرجة المخاطر التي تتعرض لها نتيجة عملية التمويل.[3] ففي حالة استثمار البنك التجاري لموارده أو جزء منها يتطلب الأمر قيامه بدراسة واعية ومتأنية للمركز المالي للعملاء الذين يتعامل معهم البنك سواء بالإقراض أو بشراء أوراق مالية لحسابهم وكدلك الحصول على ضمان عيني أو شخصي لضمان استفاء حقوقه كاملة. يضاف إلى ما سبق تنويع محتويات الأوراق المالية بالبنك لتقليل عنصر المخاطر.[4]

ثانيا: وظائف البنوك التجارية

تنقسم إلى:

1. وظائف كلاسيكية:

متمثلة في:

1.1 تلقي الودائع على اختلاف أنواعها: والوديعة هي عبارة عن نقود يقوم شخص (طبيعي أو معنوي) بإيداعها لدى البنوك على أن يلتزم هذا الأخير بردها إليه عند الطلب أو وفقا لشروط المتفق عليها مضاف إليها الفوائد بحسب الاتفاق القائم بينهما.[5]

وتنقسم الودائع بدورها إلى:

❖ **ودائع جارية أو ودائع تحت الطلب:** هي تلك الودائع التي يكون لصاحبها حق السحب منها نقدا أو بموجب شيكات، بينما لا يكون له الحق في الحصول على فوائد.[6]

❖ **ودائع لأجل:** في هذا النوع من الودائع يشترط السحب منها بمدة يتفق عليها مع المصرف مقدما، فقد تكون الوديعة لمدة ستة أشهر أو سنة أو سنتين أو أكثر، ويرتفع معدل الفائدة التي يتقاضاه المودع كلما طالت مدتها، لذا فهي تتصف بالثبات النسبي لعلم الصرف المسبق بمواعيد السحب، لذا فإن نسبة الاحتياطي الإجباري عليها أقل من حالة الودائع تحت الطلب.

---

[1] أكرم حداد، مشهور هذلول، النقود والمصارف مدخل تحليلي ونظري، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، عمان، الأردن،2008، ص148.

[2] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص15.

[3] محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص26

[4] محمود محمود السجاعي، مرجع سبق ذكره، ص298.

[5] محمد الفاتح بشير المغربي، مرجع سبق ذكره، ص76.

[6] سامر جلدة، مرجع سبق ذكره، ص21

❖ **ودائع الادخار (التوفير):** هي عبارة عن ودائع توفير لصغار المدخرين، يدفع المصرف فوائد لها من أجل تشجيع التوفير والادخار لدى الأفراد، وتخضع عمليات السحب منها لقيود معينة، فلا بد من إخطار البنك مسبقا إذا ما أراد المودع سحب الوديعة التي تتجاوز مبلغ معين وقد تلجأ بعض المصارف إلى كسر الوثيرة قبل استحقاق موعدها إذا ما رغب المودع بدالك وعلى أية حال فإن ودائع الادخار (التوفير) تتصف بصغر حجمها مقارنة بالودائع الأخرى.[1]

2.1 منح القروض: تعد هذه الوظيفة الاستثمار الأول والرئيس للمصارف التجارية حيث كانت تمنح القروض المختلفة إلى الجمهور المتعاملين معها رغم تفضيلها تارخيا لمنح القروض قصيرة الأجل، تعتبر القروض المصرفية أهم مصادر التمويل الخارجية لمؤسسات الأعمال في معظم دول العالم لدلك بقيت هذه الوظيفة جزءا رئيسيا من عمل المصارف وحتى سنوات قليلة مضت حيث بدأت المصارف تستخدم مفاهيم أوسع من مفهوم منح القروض إلى مفهوم أو وظيفة استثمار موارد المصرف على شكل قروض واستثمارات متنوعة.[2]

3.1 خلق نقود الودائع: تعتبر هذه الوظيفة من العمليات المصرفية غير عادية وتعتمد عملية خلق نقود الودائع على القاعدة التقليدية القائلة بأن القروض تخلق الودائع.

ونقصد بعملية خلق الودائع هي قيام المصارف التجارية بتقديم قروض إلى زبائنها تزيد قيمتها كثيرا عن قيمة الودائع الأولية، وهي بهذا تزيد من العرض الكلي لنقود، ويرجع دالك إلى قيام الأفراد في العصر الحديث بتسوية مدفوعاته بواسطة الشيكات التي يسحبونها على ودائعهم بالمصارف التجارية والكمية المسحوبة تمثل عادة نسبة ضئيلة من حجم هذه الودائع وبدالك عمدة المصارف إلى إقراض زبائنها مبالغ تقيد في شكل ودائع تحت الطلب.[3]

---

[1] سعيد سامي الحلاق، محمود محمود العجلوني، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2010، ص ص 59- 60.

[2] أكرم حداد، مشهور هذلول، مرجع سبق ذكره، ص145.

[3] لخضر بن أحمد، متطلبات تطوير وتحرير الخدمات المصرفية في الجزائر دراسة الواقع والافاق، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر،2011-2012، ص43.

2. وظائف حديثة:

يمكن إجمال الوظائف الحديثة للبنوك التجارية فيما يلي[1]:

1.2 العمليات على الأوراق المالية:

وتنظم عدة عمليات منها:

❖ تحصيل الشيكات المسحوبة على بنوك أخرى لصالح عملاء البنك ودفع الشيكات المسحوبة على فروع البنك المختلفة.

❖ خصم الأوراق التجارية (الكمبيالات، السند الأدنى) وتحصيلها في تاريخ استحقاقها أو تسدد قيمة أوراق الدفع نيابة عن العملاء؛

❖ ويقصد بخصم الأوراق التجارية أن يقوم صاحب الورقة بتقديمها للبنك لتحصيل قيمتها ودالك قبل تاريخ استحقاقها فيقوم البنك بخصم جزء من قيمة الورقة وإعطائه الباقي على أن يقوم البنك بتحصيل قيمتها كاملة من الشخص السحوب عليه في تاريخ استحقاقها؛

❖ **إصدار خطابات الضمان:** هو تعهد كتابي يصدر من البنك بناءا على طلب من العميل مبينا فيه اسمه وإسم المستفيد من الضمان ومبلغ الضمان والغرض منه ومدة صلاحيته، هذا التعهد يقضي بأن يدفع البنك نيابة عن العميل إلى المستفيد مبلغ الضمان إذا أخل العميل بشيء من التزاماته نحو المستفيد. وهذه الخطابات لها أهمية كبيرة في عقود المقاولات والتوريدات. وتوجد أنواع متعددة لخطابات الضمان منها، خطابات ضمان ابتدائية أو خطابات ضمان مؤقتة وقد تكون خطابات ضمان نهائية.

ويقوم البنك التجاري بتقديم خدمة إصدار خطابات الضمان بطريقتين:

الأولى إذا لم يكن لدى العميل مبلغ يغطي مبلغ الضمان، فيقوم البنك بإصدار خطاب الضمان للعميل على أن يقوم العميل بتقديم ضمانات تغطي مبلغ الخطاب ومن ثم يكون مبلغ الخطاب كقرض مقابل فائدة ، ومن ثم يترتب على تلك الخدمة عملية ائتمان، أما الثانية إذا كان لدى العميل مبلغ يغطي مبلغ خطاب الضمان فيقوم العميل بعمل وديعة مشروطة بمبلغ مساوي أو أكبر لمبلغ خطاب الضمان ولمدة مساوية لخطاب الضمان بحيث لا يستطيع العميل سحبها إلا بعد انتهاء مدة خطاب الضمان فيقوم البنك بإصدار خطاب الضمان للعميل مقابل ضمان هذه الوديعة، وهذه العملية يترتب عليها أيضا عملية إئتمان لكنها من قبل العميل للبنك حيث أنه أعطى البنك وديعة مقابل فائدة.

❖ **فتح الاعتمادات المستندية:** تقوم البنوك التجارية بفتح الاعتمادات المستندية بهدف تسهيل عملية الاستيراد من الخارج أي يفتح البنك التجاري للعميل (المستورد)حساب بعملة أجنبية بأحد البنوك في دولة المصدر ليسدد منه قيمة وارداته حيث تعد هذه الوظيفة من أهم الوظائف المصرفية التي تقدمها المصارف التجارية؛

❖ تأجير الخزائن الحديدية؛

[1] محمد الفاتح محمود بشير المغربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 78-79.

❖ بيع وشراء وتحويل العملات.

انطلاقا من مبدأ تنوع الخدمات وتحديث الجهاز البنكي لجأت البنوك التجارية لتقديم مجموعة من الخدمات تتمثل في:[1]

❖ **تقديم خدمات استشارية للمتعاملين:** أصبحت معظم البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لدى إنشائهم للمشروعات، ولدلك فإنه يتم على ضوء هذه الدراسات تحدد الحجم الأمثل لتمويل المطلوب، وكذلك طريقة الشراء والإنتاج والبيع والتحصيل باعتبار أنها الفلسفة المصرفية السليمة.

❖ **الدور الاستثماري:** تعتبر البنوك التجارية من أهم البنوك التي تقدم لزبائنها خدماتها المصرفية دون تمييز فهي تتيح للمستثمرين فرص متنوعة لاستثمار مدخراتهم.

❖ **القيام بخدمات التجارة الخارجية:** وذلك بتقديم خطابات الضمان التي يطلبها العملاء والتي يشترطها المصدرون بالخارج قبل شحن بضائعهم وكذا تسديد طلبات المصدرين الاجانب خصما من حسابات فروع أو مراسلي البنك بالخارج وذلك مقابل سداد المستورد المحلي بقيمة ما استورده الى البنك بالعملة المحلية والعكس يحدث في حالة تصدير سلعة محلية إلى الخارج فإن القيمة تودع في حساب البنك بالخارج ويقوم البنك بسداد ما يعادلها بالعملة المحلية إلى المصدر.

❖ **ادخار المناسبات:** تشجع المصارف المتعاملين معها أن يقوموا بالادخار لمواجهة مناسبات معينة مثل مواجهة نفقات موسم الاصطياف أو الزواج أو تدريس الأبناء في الجامعة أو شراء الهدايا في أعياد الميلاد.....

حيث تعطيهم فوائد مجزية على هذه المدخرات وتمنحهم تسهيلات ائتمانية خاصة تتناسب مع حجم مدخراتهم كأن تمنحهم الحق في الاقتراض بشروط سهلة مبالغ توازي ضعف مبلغ المدخرات، وهذا النوع من الخدمات يؤدي إلى زيادة موارد المصرف نتيجة تراكم مدخرات المتعامل على فترات دورية حتى تحل المناسبة التي يدخر لأجلها دالك المتعامل فيقوم بسحب مدخراته وغالبا ما يؤثر هذا السحب على موارد المصرف لسببين هما:

❖ أن هناك مناسبات عديدة يدخر لها أنواع مختلفة من المتعاملين فمثلا في الوقت الذي يسحب فيه المدخرون أموالهم لمواجهة نفقات الأعياد نجد غيرهم يدخر استعدادا لمواجهة نفقات مناسبات أخرى كالاصطياف أو الدراسة....؛

❖ إن ارتفاع عدد المدخرين وتنوع المدخرات يقلل كثير من أثار عملية السحب بالقياس إلى حجم المدخرات المودعة لدى المصرف.[2]

❖ **البطاقة الإئتمانية:** تعتبر هذه الأداة من أفضل أنواع الخدمات المبتكرة في المصارف التجارية حيث تتلخص في منح الزبون بطاقة بلاستيكية تحتوي على معلومات تتضمن اسم الزبون ورقم حسابه، وبإمكان الزبون

---

[1] محمد مداحي، محاضرات في التسيير البنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة اكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر،2019، ص7.

[2] زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سبق ذكره، ص18.

وبموجب هذه البطاقة أن يتعامل أو يستفاد بالعديد من الخدمات يحتاجها من المحلات التجارية والمتفقة مع المصارف على قبولها ومنح الإئتمان أو التسهيل لحامل هذه البطاقة، كما يتطلب عليه أن يسدد قيمة هذه الخدمات إلى المصرف خلال مدة متفق عليها من تاريخ استلامه قائمة عن المشتريات التي قام بها خلال الفترة الماضية.[1]

المطلب الثالث: أنواع البنوك التجارية

تنقسم البنوك التجارية إلى أنواع متعددة طبقا لزاوية التي يتم من خلالها النظر إلى البنوك وذلك على النحو التالي:

1. من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للحدود الجغرافية

تنقسم إلى نوعين هما:[2]

1.1البنوك التجارية المحلية: هي بنوك تقتصر أنشطتها في منطقة جغرافية كالمحافظة أو حتى المدينة أو الولاية أو إقليم محدد، وإن مثل هذه البنوك تخضع للرقابة من قبل السلطة المحلية وقد يحذر على البنوك المحلية تجاوز حدود منطقتها ويقع المركز الرئيسي للبنك والفروع في هذه المنطقة المحددة وتتميز هذه البنوك بصغر حجمها.

2.1 البنوك التجارية العامة: يقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو إحدى المدن الكبرى وتباشر نشاطها من خلال فروع على مستوى الدولة أو خارجها وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية وتمنح الإئتمان قصير الأجل ومتوسط الأجل وكدلك تباشر كافة مجالات الصرف الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية.

2. من حيث عدد الفروع

وتشمل الأنواع التالية:

1.2 البنوك التجارية ذات الفروع: هي تلك البنوك التي تتخذ في الغالب شكل شركات المساهمة كشكلا قانونيا، لها فروع متعددة تغطي أغلب أنحاء الدولة ولاسيما الأماكن الهامة و تتبع اللامركزية في تسيير أمورها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالأمور الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك ، وبطبيعة الأمور فإن البنك الرئيسي يضع السياسة العامة التي تهدف بها الفروع، يتميز هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على النطاق الوطني ويضع للقوانين العامة للدولة و ليس لقوانين المحافظات التي يقع البنك في نطاقها الجغرافي كما تقوم بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية و تقديم قروض قصيرة الأجل كما تتعامل في مجالات الصرف الأجنبي.[3]

---

[1] صادق راشد الشمري، إدارة العمليات المصرفية مدخل وتطبيقات، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص48.

[2] محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص52.

[3] كهينة هلال، إجراءات منح القروض من طرف البنوك التجارية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008-2009، ص12.

2.2 بنوك السلاسل: نشأت هذه البنوك مع نمو حجم كبير لحجم البنوك التجارية ونمو حجم الأعمال التي تقدمها من أجل تقديم خدماتها إلى مختلف فئات المجتمع وهذه البنوك تعد نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع وهي عبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها إداريا ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها كافة وحدات السلسلة كما ينسق الأعمال والنشاط بين الوحدات بعضها ببعض ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الأمريكية.

3.2 بنوك المجموعات: هي بنوك أشبه بالشركات القابضة والتي تتولى إنشاء عدة بنوك وشركات مالية، فتملك معظم رأسمالها وتشرف على سياستها وتقوم بتوجيهها، ولهذه البنوك طابع احتكاري وأصبحت سما من سمات العصر، وقد انتشرت مثل هذه البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية ودول غرب أوروبا.

4.2البنوك الفردية: هي منشآت صغيرة يمتلكها الأفراد أو شركات أشخاص ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة وتتميز عن باقي أنواع البنوك بأنها تقتصر توظيف مواردها على أصول بالغة السيولة مثل الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من الأصول القابلة للتحويل إلى نقود في وقت قصير ودون خسائر، ويرجع السبب في دالك إلى أنها لا تستطيع تحمل مخاطر توظيف أموالهم في قروض متوسطة أو طويلة الأجل لصغر حجم مواردها.[1]

المطلب الرابع: علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية

قبل أن نتطرق لعلاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية سنقوم أولا بتحديد تعريف للبنك المركزي.

- **تعريف البنك المركزي:** هو المؤسسة المسؤولة عن مراقبة وتوجيه النظام المصرفي في الدولة، تهدف بشكل عام إلى الحفاظ على الاستقرار النقدي والمالي في الدولة والإسهام في تعزيز النمو الاقتصادي والسيطرة على التضخم وتخفيض البطالة، يتمتع بالاستقلالية التامة.[2]

إن دراسة العلاقة التي تربط البنك المركزي بالبنوك التجارية تتلخص أساسا في القيود وحتى التسهيلات التي يقدمها لهذه الأخيرة، وتعد كل من القيود المفروضة وحتى التسهيلات ذات أهمية كبيرة بالنسبة لطرفين، هذه لأنها تعمل على تحقيق أهداف السياسة النقدية، وتوجيه البنوك التجارية في مختلف العمليات التي تقوم بها، ونستطيع أن نستخلص تلك العلاقة الموجودة بين هذه المؤسسات من خلال وظائف البنك المركزي، ويمكن إيجاز عناصر هذه العلاقة فيما يلي:

❖ تعد عملية إصدار الأوراق النقدية، والتي يخص بها البنك المركزي، ذات أهمية كبيرة بالنسبة للبنوك التجارية، فإذا كان الأصل أن التدفقات النقدية اليومية الخارجة (المسحوبات)من خزينة البنك تتناسب عادة مع التدفقات النقدية اليومية الداخلة (الإيداعات)إلى خزينة البنك، وفقا لقانون الأعداد الكبيرة،[3] فقد يحدث أن يطرأ خلل في

---

[1] فريدة يعدل، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان الساحة المركزية بن عكنون، الطبعة الثالثة، الجزائر،2007، ص50.

[2] سوزي عدلي ناشد، الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008، ص256.

[3] حورية حمني، آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2005-2006، ص48.

التوازن مما يجعل البنوك التجارية في حاجة إلى نقود ورقية من البنك المركزي، و القادر على توفيرها وإن لم تحتوي خزينته على الكمية الكافية لمواجهة الطلب، ودالك من خلال إصدار كميات إضافية مع مراعات التوازن بين العرض و الطلب على العملة المحلية؛

❖ في معظم دول العالم ، تلتزم البنوك التجارية بتكوين حد أدنى مع الاحتياطي النقدي في شكل حسابات لدى البنك المركزي، يتمثل في نسبة من ودائع البنك التجاري والتي يديرها البنك المركزي، و تتيح عملية الإدارة هذه تبادل منفعة مختلفة بين الطرفين، فالبنسبة إلى البنك التجاري فهو يعتبر هذا الاحتياطي بمثابة حماية لأصول المودعين، وهذا ما يزيد من ثقة المتعاملين مع البنوك التجارية، أما بالنسبة إلى البنك المركزي فإن عملية إدارة الاحتياطي الإلزامي تعد بمثابة نوع من الرقابة، و التي تهدف إلى تحقيق نوع من التوازن في العرض النقدي يتماشى مع متطلبات السياسة النقدية التي يشرف البنك المركزي على تطبيقها؛

❖ إن البنوك المركزية تعمل في معظم دول العالم على توجيه البنوك التجارية والإشراف عليها وبتوقف هذا الدور على مدى تدخل الدولة في القطاع المصرفي، وما إذا كان البنك المركزي هو المسؤول الوحيد على أداء هذا الدور.[1]

وفي أغلب الأحيان تكون السياسة التوجيهية التي يشرف عليها البنك المركزي منحصرة في نقاط معينة ننجزها فيما يلي:

✓ الحجم الملائم والأمثل لرأسمال البنك، والذي يحقق التوازن الأمثل والاستخدام الكامل لهذه الموارد؛

✓ تنظيم وتحديد معدلات الفائدة بما يتماشى مع الظروف الاقتصادية السائدة، وفرض رقابة كذلك على الإئتمان بواسطة هذه المعدلات؛

✓ الاتجاهات الخاصة بالاستثمار حتى تتجنب البنوك التجارية التعامل في الاستثمارات غير مربحة.

❖ إن عملية تحصيل الشيكات من قبل البنوك التجارية تمر في كثير من الأحيان بغرفة المقاصة لدا البنك المركزي في حالة وجود متعاملين من بنكين مختلفين، و تعبر هذه الغرفة عن العلاقة الموجودة بين البنك التجاري و البنك المركزي، حيث يقوم هذا الأخير بتسهيل عملية المقاصة بين البنوك، ومن جهة أخرى فإن التسوية الدفترية للحسابات ما بين البنوك تضع حد للمخاطر الناجمة عن انتقال النقود، وكدلك فإن العلاقة التي تفرضها عملية المقاصة تعمل على تحويل المستحقات النقدية بسرعة إلى سيولة جاهزة، و يمكن أن تستعمل هذه السيولة في فرص استثمارية يكسب من خلالها البنوك التجارية فوائد؛

❖ قد تواجه بعض البنوك التجارية عجزا في الاحتياطي القانوني بينما تتوفر أرصدة لبنوك تجارية أخرى على فائض في هذا الاحتياطي، ونظرا للعلاقة القائمة للبنوك التجارية و البنك المركزي ، يقوم هذا الأخير بتسهيل و تسيير عملية الإقراض بين البنوك و التي تعود بفائدة على الأطراف الثلاثة فبالنسبة للبنك المقرض فإن هذه العملية تعود عليه بفوائد لابأس بها و تزيد من معامل الربحية ، وبالنسبة للبنك المقترض فيستطيع من خلال

[1] منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات، مركز دالتا لطباعة، الطبعة الثالثة، الإسكندرية، مصر،1996، ص81.

هذه العلاقة تغطية العجز و بالتالي تفادي مخاطر كبيرة، و أما فائدة البنك المركزي من هذه العملية فهي الحفاظ على سلامة الجهاز المصرفي من خلال المحافظة على وحداته؛

❖ ومن بين العديد من التسميات التي تطلق على البنك المركزي نجد اسم "بنك البنوك " ويسمى كدلك نتيجة للعلاقة التي تربطه بالبنوك التجارية، والتي تشابه تلك العلاقة القائمة بين البنوك التجارية والأفراد، فغالبا ما تلجأ البنوك التجارية إلى البنك المركزي لطلب القروض، والتي تأخذ شكل قروض مباشرة أو إعادة خصم للأوراق التجارية مقابل عمولة يتحصل عليها البنك المركزي.[1]

ومما سبق نتوصل إلى أن العلاقة التي تربط البنك المركزي بالبنوك التجارية هي السبيل الوحيد لتحقيق أهداف الطرفين، فالأول يعتمد على هذه العلاقة لتطبيق أهداف السياسة النقدية وتحقيق التوازن وما ينجر عنه من زيادة في التنمية الاقتصادية والتطور الاقتصادي ككل، أما البنوك التجارية ففي ضل هذه العلاقة تحافظ على تواجدها وحسن تسيير مواردها وزيادة مداخيلها وتوسيع نشاطها.

[1] صبحي تادريس قريصة، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية لطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ص ص151 – 152.

المبحث الثاني: مدخل إلى القروض المصرفية

إذا كانت الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية فإن القروض هي الاستخدام الرئيسي لتلك الأموال، وتهدف عمليات الإقراض للعملاء إلى تغطية حاجياتهم المالية وتمويل مشروعهم، وهي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية وفي نفس الوقت المصدر الأول لربحيتها، لذلك هناك مجموعة من المعايير التي يجب إتباعها عند منح القروض بمختلف أنواعها.

ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى مفهوم القروض المصرفية وأهميتها، ثم بيان أنواع هذه القروض ومصادرها وأخيرا سنتطرق إلى معايير منح القروض المصرفية.

المطلب الأول: مفهوم القروض المصرفية وأهميتها

يمثل القرض الشكل الأساسي للمعاملات فإن الجانب الأكبر من المعاملات التي تتم في الوقت الراهن ليست معاملات فورية وإنما معاملات ائتمانية ولذلك سنتناول في هذا المطلب مفهوم القروض المصرفية وأهميتها

أولا: مفهوم القروض المصرفية

يتم التطرق إلى تعريف القرض المصرفي وخصائصه.

1. تعريف القروض المصرفية

نظرا للمكانة التي أصبحت تحتلها القروض البنكية في الميادين الاقتصادية المختلفة فقد ظهرت له عدة تعاريف خاصة به ولكن قبل استعراضها لابد من توضيح المعنى الاصطلاحي للقرض.

– القرض معناه باللغة الأجنبية " crèdit " وهو مأخود من كلمة " credo " في اللغة اللاتينية وهي تركيبة لإصطلاحين:

- ❖ card: ويعني باللغة السنسكريتية الثقة
- ❖ do: ويفهم باللغة اللاتينية أضع

وعليه فمصطلح القرض معناه أضع الثقة.[1] والثقة هي أساس كل قرض أي البنك يضع الثقة في الشخص المقترض

وفيما يلي بعض التعاريف الخاصة بالقروض المصرفية

– **التعريف الأول:** القرض هو أساس نشاط البنوك، فهو فعل الثقة بين الطرفين المقرض (البنك) والمقترض ويتضمن تقديم أموال مقابل وعد بالتسديد مع فائدة معينة تراعي المدة والمخاطر. وبالتالي فكل قرض يتضمن عنصريين الثقة والفجوة الزمنية ولا يعتبر قرض إذ لم تتوفر الفجوة الزمنية.[2]

---

[1] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الإتمان، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 1999، ص31.

[2] عادل هبال، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر،2011–2012، ص ص 3–4.

- **التعريف الثاني:** كما يعرف القرض على أنه تسليف المال لاستثماره في الإنتاج والإستهلاك وهو يقوم على عنصرين أساسيين هما الثقة والمدة.[1]

❖ الثقة: لكي يتحقق عامل الثقة على العميل أن يقدم للمصرف ضمانات قيمتها الملايين تفوق قيمتها قيمة القرض

❖ المدة: هي الأجل الذي يستفيد منه المقترض بالأموال المقترضة وتتحدد هذه المدة بعد توقيع اتفاقية القرض.

- **التعريف الثالث:** وتعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال الازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أي خسائر.[2]

- **التعريف الرابع:** كما تعرف القروض المصرفية على أنها عملية بمقتضاها يرتضي البنك مقابل فائدة أو عمولة معينة، أن يمنح عميلا بناء على طلبه سواء حالا أو بعد وقت معين تسهيلات في صورة أموال نقدية أو صورة أخرى وذلك لتغطية العجز في السيولة ليتمكن من مواصلة نشاطه المعتاد أو إقراض العميل لأغراض استثمارية أو تكون في شكل تعهد متمثلة في كفالة البنك للعميل أو تعهد البنك نيابة عن العميل لدى الغير.[3]

- **التعريف الخامس:** عرفت الفقرة الأولى من المادة 68 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض "يشكل عملية القرض في مفهوم هذا الأمر كل عمل لقاء عوض يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص أخر، أو يأخذ بموجبه لصالح الشخص الأخر التزاما بالتوقيع كضمان الاحتياطي أو الكفالة أو الضمان "[4]

- يتضح من أن المشرع الجزائري أشار ضمنيا بالفائدة عندما نص على أن القرض من عقود المعاوضة.

---

[1] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر،2008، ص90.

[2] حسن سمير عشيش، التحليل الإتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض والتوسع النقدي في البنوك، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2010، ص59.

[3] شقيري نوري موسى وآخرون، إدارة المخاطر، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2012، ص89.

[4] الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية العدد 52، المؤرخة في 26أوت 2003.

كما يمكن التوصل مما سبق إلى تعريف شامل للقرض المصرفي:

هو عبارة عن عقد بين طرفين يحدد بموجبه إلتزام المصرف بمنح مبلغ مالي للمقترض لفترة محددة يتفق عليها بين الطرفين، ويلتزم المقترض من جهته بإرجاع المبلغ المالي (القرض) إضافة إلى الفوائد المترتبة عنه و العملات المستحقة والمصاريف في تاريخ الإستحقاق المتفق عليها مع وجوب تقديم ضمانات للمصرف تكفل له بإسترداد أمواله في حالة توقف المقترض عن السداد.

2. خصائص القروض المصرفية:

يتميز القرض المصرفي بالخصائص التالية:[1]

❖ **المبلغ:** يمثل قيمة القرض أو الأموال التي تمنح أو يتضمنها القرض

❖ **المدة:** هي الأجل أو الفترة التي يضع فيها البنك المال تحت حوزة عميله، ويكون بعد نهايتها المستفيد من القرض ملتزما بالتسديد وهي تصنف إلى ثلاثة أقسام:

أ- المدة القصيرة: تتراوح بين ثمانية عشر شهرا وسنتين حسب القانون الجزائري؛

ب- المدة المتوسطة: تتراوح بين ثمانية عشر شهرا وسبع سنوات؛

ج- المدة الطويلة: تتراوح بين سبع سنوات على الأقل وعشرين سنة على الأكثر.

❖ **سعر الفائدة:** يعرف سعر الفائدة على أنه أجرة المال المقترض أو ثمن استخدام الأموال أو العائد على رأس المال المستثمر كما يعرف أيضا على أنه أجر كراء النقود يلتزم المقترض بدفعه إلى البنك مقابل التنازل المؤقت له على السيولة، وتدخل اعتبارات كثيرة في تحديد معدل الفائدة

❖ **الضمانات:** تتمثل في القيم المادية والمعنوية التي يقدمها العميل على شكل رهن في حالة عدم قدرة العميل على التسديد فالمؤسسة المقرضة تأخذ تلك القيم.

ثانيا: أهمية القروض المصرفية

يعد الإئتمان المصرفي نشاطا اقتصاديا في غاية الأهمية لما له من تأثير متشابك وبهذا تظهر أهمية القروض المصرفية أكثر في النقاط التالية:[2]

❖ تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس العقود والوعد بالوفاء وكيف أن هذا الأسلوب قد رافق النهوض الاقتصادي؛

❖ يعتبر الوسيلة المناسبة لتحويل رأس المال من شخص إلى أخر وبذلك فهو واسطة للتبادل وواسطة لاستغلال الأموال في الإنتاج والتوزيع؛

❖ تعتبر القروض المصرفية من العوامل الهامة لعملية خلق الإئتمان الذي يساعد على الادخار ويحد من الاستهلاك وهذا يؤدي إلى القضاء على التضخم؛

---

[1] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص ص247-248.

[2] نصيرة يحياوي، دور القروض البنكية في تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر، المجلة العلمية المستقبل الإقتصادي، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، المجلد 01، العدد 01، ص ص40-41.

❖ ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يؤدي إلى ارتفاع الفوائد والعمولات التي تعتبر كمصدر للإيرادات والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك كذلك تدبير وتنظيم قدر ملائم من الأرباح مع إمكانية احتفاظ البنك بجزء من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء؛

❖ منح القروض يمكن البنك من الإسهام في النشاط الاقتصادي وتقدمه ورخاء المجتمع الذي تخدمه، فهي تعمل على خلق فرص العمالة، وزيادة القوة الشرائية وكذا التوسيع في استغلال الموارد الاقتصادية وتحسين مستوى المعيشة؛

❖ تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على الإيرادات لذلك تولي البنوك التجارية هذه القروض عناية خاصة.

إن مساهمة القروض في تنمية اقتصاديات الدول المتخلفة والنامية لهو دليل على أنه سياسة اقتصادية سليمة تؤدي إلى زيادة الاستثمار والتوظيف، الشي الذي تعجز ميزانية الدولة عن القيام به، إذن فالقروض تعتبر أهم وأكبر مصدر لتمويل المشروعات، وفعاليته وأهميته تعد طاقة لمواجهة التطور الاقتصادي والاجتماعي.

المطلب الثاني: أنواع القروض المصرفية ومصادرها

تختلف القروض المصرفية على حسب آجالها وتبعا للجهة الطالبة لها والأغراض أو الأنشطة التي تستخدم فيها والضمانات المقدمة، وبالتالي تبويب القروض تبعا لذلك يسهل على البنك تتبع نشاطه وبمعرفة الأسباب التي أدت إلى تقديمه أو تأخره ومقارنة أنواع نشاطه بما تقدمه البنوك الأخرى ومن خلال ما يلي نتناول القروض المصرفية من خلال تلك المعايير للتبويب.

1. القروض المصرفية حسب آجالها

وتنقسم القروض المصرفية طبقا لهذا المعيار إلى:

1.1. قروض مصرفية قصيرة الأجل: هي قروض لا تزيد أجالها عن السنة، تستخدم أساسا في تمويل الأنشطة الاستغلالية كما تستعمل هذه القروض غالبا في اقتناء المستحقات والتجهيزات بحيث تمثل الجانب الأكبر من قروض البنك، وتعد أفضل أنواع التوظيف لديها وتمنح هذه القروض من مدخرات وودائع العملاء وكذلك الأموال الخاصة للبنوك.[1]

2.1. قروض مصرفية متوسطة الأجل: تتراوح مدة هذه القروض بين سنتين إلى سبع سنوات وتمنح أساسا من أجل اقتناء تجهيزات ومعدات ووسائل نقل لا تتعدى فيها فترة الإهتلاك مدة القرض المطلوب ولا يوجه لتمويل الآلات والمعدات فقط لكن يمول أيضا بعض البناءات ذات التكلفة البسيطة والتي تحتاج إليها المؤسسات الصناعية.

[1] صلاح الدين السيسي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، علام الكتب للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2003، ص38.

3.1.قروض مصرفية طويلة الأجل: توجه هذه القروض لتمويل الأصول الثابتة مثل: الأراضي، المباني، العقارات تتراوح مدة هذه القروض ما بين سبع سنوات إلى عشرين سنة و نظرا لطبيعة هذه القروض و التي تجعلها تنطوي على مخاطر عالية، فالبنوك تعمل جاهدة على إيجاد السبل الكافية التي تخفف من درجة هذه المخاطر، من بينها طلب ضمانات حقيقية تفوق قيمة التمويل المطلوب.[1]

2. القروض المصرفية بحسب الأغراض أو النشاط الإقتصادي

تنقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى:[2]

1.2 قروض إستهلاكية: تمنح هذه القروض للأفراد الذين يكونون بحاجة إلى أموال أو تدعيم من أجل سد حاجياتهم المعيشية المختلفة، أو في الحصول على سلع للإستهلاك الشخصي أو لدفع مصروفات مفاجئة، لا يمكن للدخل الحالي للمقترض من مواجهتها على أن يتم سدادها من دخله في المستقبل أو بتصفية بعض ممتلكاته وتقديم ضمانات لها مثل أوراق مالية، رهن عقاري...

2.2 قروض إنتاجية: هي عبارة عن مبالغ مالية توجه نحو القطاعات الإقتصادية المختلفة والتي تتمثل في قطاع الصناعة الذي يحتاج إلى مواد أولية وآلات وغيرها من الوسائل الضرورية وكذلك القطاع الزراعي الذي يهدف إلى إشباع رغبات الأفراد عن طريق زيادة الإنتاج، إذ تلجأ المؤسسة إلى طلب المساعدة من البنك بطلب قرض لتمويل محصولها الزراعي وزيادة عوائده، أو لتمويل قطاع التجارة الذي يقتصر مجال تعاملاته على التصدير والاستيراد.

3.2 قروض استثمارية: و يقصد بها القروض الممنوحة لتمويل المشاريع الاستثمارية وهذا قصد تكوين رأسمال ثابت، والذي يبقى في المؤسسة لفترة زمنية طويلة مثل العقارات ،الأراضي ، المباني ، و تمنح القروض الاستثمارية لبنوك الاستثمار وشركات الاستثمار لتمويل إكتتابها في سندات وأسهم جديدة وتمنح القروض الاستثمارية في شكل قروض مستحقة عند الطلب أو لآجل سماسرة الأوراق المالية إن طبيعة هذه القروض تجعلها تنطوي على مخاطر عالية ، الأمر الذي يدفع المؤسسات المتخصصة في مثل هذا التمويل البحث عن الوسائل الكفيلة لتخفيض درجة هذه المخاطر و من بين هذه الخيارات المتاحة لها في هذا المجال اشتراك عدة مؤسسات في تمويل واحد.

4.2 قروض الاستغلال: هي قروض قصيرة من حيث المدة الزمنية وهي في الغالب لا تتعدى إثني عشر شهرا وتلجأ المؤسسة إلى هذا النوع من القروض إدا أرادت التغطية الآنية لاحتياجات خزينتها وإذا أرادت مواجهة عملية تجارية في زمن محدد وتنقسم هذه القروض إلى:

---

[1] أحلام مخبي، تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك دراسة حالة شركة الأشغال العامة والطرقات، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر،2006-2007، ص ص69-70.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، القاهرة، مصر، 2000، ص261.

1.4.2 القروض العامة: سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية، وليست موجه لتمويل أصل بعينه. وتسمى أيضا بالقروض عن طريق الصندوق أو قروض الخزينة، وتلجأ المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة.[1] ويمكن تقسيم هذه القروض كما يلي:

❖ **تسهيلات الصندوق:** هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة، أو القصيرة جدا، التي يواجهها الزبون، والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات. فهي ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون حيث يقتطع مبلغ القرض و يتم اللجوء إلى مثل هذه القروض في فترات معينة كنهاية الشهر مثلا حيث تكثر نفقات الزبون نتيجة لقيامه بدفع رواتب العمال، أو لتسديد فواتير حان أجلها، أو فواتير الكهرباء والغاز والماء إلى غير ذلك من النفقات، ولا يكفي ما عنده بالخزينة من سيولة لتغطية كل هذه النفقات، فيقوم حينها البنك بتقديم هذا النوع من القروض، ويتجسد ذلك في السماح للزبون بأن يكون حسابه مدينا وذلك في حدود مبلغ معين و مدة زمنية لا تتجاوز عدة أيام من الشهر، و يقوم البنك بحساب أجر القرض على أساس الاستعمال الفعلي له. وكذلك على أساس المدة الزمنية الفعلية أو تلك المدة التي يبقى فيها الحساب مدينا.[2]

❖ **السحب على المكشوف:** هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل، ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول قد تصل إلى السنة.[3]

❖ **القروض الموسمية:** يمنح هذا النوع من القرض إلى المؤسسة لمواجهة عجز في الخزينة ناجم عن نشاطها الموسمي، سواء كانت موسمية دورة الإنتاج أو دورة البيع أو الإثنين على التوالي، ويعتبر هذا النوع من القروض الأنسب للنشاط الزراعي، ولكن تخضع كذلك بعض الأنشطة الصناعية أو التجارية إلى دورة موسمية، فتتطلب هي الأخرى هذا النوع من القروض وعلى المؤسسة أن تقدم للبنك مخططا للتمويل.[4] يبين زمنيا نفقات النشاط وعائداته وعلى أساس هذا المخطط يقوم البنك بتقديم القرض، ويقوم الزبون أثناء بيع الإنتاج وتحصيل مبالغ مبيعاته بتسديد هذا القرض وفقا لمخطط الاستهلاك الموضوع مسبقا

❖ **قرض الربط:** هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب، تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية.

2.4.2 القروض الخاصة: هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول.

وتقسم هذه القروض إلى ثلاثة أنواع:

---

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر،2010، ص 58.

[2] المرجع السابق، ص ص 58-59.

[3] عادل هبال، مرجع سبق ذكره، ص8.

[4] أحلام مخبي، مرجع سبق ذكره، ص66.

❖ **تسبيقات على البضائع:** هي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفتها ومبلغها إلى غير ذلك من الخصائص المرتبطة بها.[1] وينبغي على البنك عند الإقدام على منح هذا النوع من القروض أن يتوقع هامشا ما بين المبلغ المقدم وقيمة الضمان للتقليل أكثر من الأخطار، وقد أثبتت الوقائع أن هذا النوع من القروض يمنح خاصة لتمويل المواد الأساسية مثل القهوة وغيرها.[2]

❖ **تسبيقات على الصفقات العمومية:** الصفقة العمومية هي عبارة عن اتفاق لشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطة العمومية وبالتالي هي عقد بين هده الاخيرة والمؤسسة المقاولة، تنظم هذه الصفقات في الجزائر وتضبط طرق تنفيذها بواسطة قانون الصفقات العمومية، ونظرا لطبيعة الاعمال التي تقوم بها السلطات العمومية، وخاصة من حيث حجمها، فان سلسلة الاشغال المنفذة وخاصة في قطاع المباني والاشغال العمومية لا تتم تسويتها إلا بعد مدة طويلة نسبيا. مما يضع المؤسسة المقاولة في وضعية حرجة ويطرح أمامها مشاكل كبيرة علي مستوى الخزينة، فيضطرها هدا الوضع إلى اللجوء إلى البنك للحصول على الأموال من أجل تمويل إنجاز الأشغال، وتسمى القروض التي تمنحها المصارف من أجل إنجاز الأشغال لفائدة السلطات العمومية بالتسبيقات على الصفقات العمومية، ويمكن للبنوك أن تمنح نوعين من القروض لتمويل الصفقات إما في شكل كفالات أو قروض فعلية. [3]

✓ **منح الكفالات لصالح المقاولين:** تمنح هذه الكفالات من طرف البنك للمكتتبين في الصفقة وذلك لضمانهم أمام السلطات العمومية (صاحبة المشروع) وتمنح هذه الكفالات لمواجهة اربعة حالات ممكنة:

- **كفالة الدخول إلى المناقصة:** وتعطى هذه الكفالة من طرف البنك لتفادي قيام الزبون الدي فاز بالمناقصة بتقديم نقود سائلة إلى الإدارة المعنية كتعويض إذا انسحب من المشروع، وبمجرد أن يعطي البنك هذه الكفالة يسقط عن الزبون دفع الكفالة نقدا؛[4]
- **كفالة حسن التنفيذ:** وتمنح هذه الكفالة من طرف البنك لتفادي قيام الزبون بتقديم النقود كضمان لحسن التنفيذ وفق المقاييس المناسبة؛[5]
- **كفالة اقتطاع الضمان؛**
- **كفالة التسبيق.**

✓ **منح قروض فعلية:** توجد ثلاث أنواع من القروض التي يمكن أن تمنحها البنوك لتمويل الصفقات العمومية

---

[1] باية كنزة شرابي، العوامل المحددة لبناء الهيكل المالي للمؤسسة (حالة عينة من المؤسسات الجزائرية)، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2013-2014، ص48.

[2] فريد مشري، محاضرات في إدارة مصادر التمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة-، 2020، ص25.

[3] أحلام مخبي، مرجع سبق ذكره، ص68.

[4] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص64.

[5] المرجع السابق، ص64.

- **قرض تمويل المسبق:** يسمى كذلك قرض على بياض، يمنح للمقاول من طرف البنك نظرا لعدم توفره على سيولة ويسمى قرض على بياض لأنه يتم بدون ضمانات كافية ولهذا يعتبر الأكثر خطورة على البنك؛[1]
- **تسبيقات على حقوق ناشئة ومسجلة؛**
- **تسبيقات على حقوق ناشئة وغير مسجلة.**

❖ **الخصم التجاري:** هو شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك للزبون، وتتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق ويحل محل الشخص في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ، فالبنك يقوم إذن بإعطاء سيولة لصاحب الورقة قبل أن يحين أجل تسديدها، وتعتبر عملية الخصم قرضا باعتبار ان البنك يعطي مالا إلى حاملها، وينتظر تاريخ الاستحقاق لتحصيل هذا الدين، ويستفيد البنك مقابل هذه العملية من ثمن يسمى سعر الخصم.[2]

2-4-3 القرض بالإلتزام: إن القرض بالإلتزام أو التوقيع لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك إلى الزبون، وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى، أي أن البنك هنا لا يعطي نقودا، ولكن يعطي ثقته فقط ويكون مضطر إلى إعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بالتزاماته، وفي مثل هذا النوع من القروض يمكن أن نميز بين ثلاثة أشكال أساسية نذكرها فيما يلي:[3]

❖ **الضمان الاحتياطي:** هو عبارة عن التزام يمنحه شخص يكون في العادة بنكا، يضمن بموجبه تنفيذ الإلتزامات التي قبل بها أحد مديني الأوراق التجارية، عليه فإن الضمان الاحتياطي هو عبارة عن تعهد لضمان القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية ويكون الضمان شرطيا عندما يحدد مانح الضمان شروط معينة لتنفيذ الإلتزام وقد يكون لا شرطيا إذا لم يحدد أي شرط لتنفيذ الالتزام.

❖ **الكفالة:** هي عبارة عن التزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بإلتزاماته وتحدد في هذا الالتزام مدة الكفالة ومبلغها، ويستفيد هذا الزبون من الكفالة في علاقته مع الجمارك وإدارة الضرائب، وفي حالة النشاطات الخاصة بالصفقات العمومية كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

❖ **القبول:** في هذا النوع من القروض يلتزم بتسديد الدائن وليس زبونه ويمكن التمييز بين عدة أشكال لهذا النوع من القروض: القبول الممنوح لضمان ملاءة الزبون الأمر الدي يعفيه من تقديم الضمانات، القبول المقدم بهدف تعبئة الورقة التجارية، القبول الممنوح لزبون من أجل مساعدته على الحصول على مساعدة للخزينة والقبول المقدم للتجارة الخارجية.

---

[1] فريد مشري، مرجع سبق ذكره، ص25.

[2] محمد مداحي، مرجع سبق ذكره، ص66.

[3] فريد مشري، مرجع سبق ذكره، ص26.

3-**القروض المصرفية بحسب الضمان:** وتنقسم طبقا لهذا المعيار إلى:

1.3 قروض غير مكفولة بضمان: الأصل أن البنك يقدم قروض بضمان لكنه قد يلجأ إلى تقديم هذا النوع من القروض في بعض الحالات كأن يكون عميلة من النوع الذي يقترض باستمرار منه ولذلك يكون على إطلاع وعلم بمركزه المالي وبإمكانياته وقدراته المالية على التسديد ولذلك يقوم البنك بفتح اعتماد لعميله لتمكينه من السحب متى شاء من البنك ضمن مبلغ ومدة معينين (متفق عليهما) وعادة تعتمد البنوك عندي منحها هذا النوع من القروض إلى وضع الشرطين التاليين:[1]

❖ **الشرط الأول:** هو ما يعرف بالرصيد المعوض، والذي بمقتضاه ينبغي على العميل أن يترك في حسابه لدى البنك نسبة مئوية معينة من قيمة الاعتماد أو القرض الممنوح بالفعل؛

❖ **الشرط الثاني:** هو وجوب قيام العميل بسداد قروضه مرة واحدة على الأقل كل سنة وذلك لتبيان أن هذا القرض هو من النوع القصير الأجل ولا يمكن أن يتخذ منه كمصدر لتمويل استثماراته.

2.3 قروض مكفولة بضمان: رأينا كيف أن البنوك تقدم قروض بدون ضمان ويتم بمجرد التوقيع للسند من قبل المقترض ولكن إلى جانب ذلك البنوك التجارية تقدم قروض بضمانات وتنقسم إلى:

1.2.3 قروض مكفولة بضمان شخصي: فيه يتدخل شخص أخر خلاف المقترض ويتعهد بالسداد في حالة عجز المقترض ويشترط البنك في هذه الحالة تمتع الشخص الضامن بالقدرة على الوفاء.

2.2.3 قروض مكفولة بضمان أصل معين: عادة ما تلجأ البنوك إلى منح القروض بضمان حقيقي وذلك لتفادي خطر عدم التسديد الذي يمكن أن يقع فيه العميل.

4-القروض المصرفية بحسب الجهة الطالبة لها: يصنف هذا النوع من القروض إلى عام وخاص كما يلي:[2]

1.4 القروض العامة: وتتمثل في القروض الممنوحة من قبل البنوك إلى الدولة أو المؤسسات الرسمية وغالبا ما تشكل هذه القروض نسبة ضئيلة من القروض الممنوحة من قبل البنوك التجارية.

2.4 **القروض الخاصة:** تتمثل في القروض الممنوحة من قبل البنوك إلى الأفراد والهيآت والشركات الأخرى غير حكومية، وغالبا ما يشكل هذا النوع من القروض النسبة الرئيسية من القروض الممنوحة من قبل البنوك التجارية.

ثانيا: مصادر القروض البنكية

هناك عدة مصادر يمكن للبنك الاعتماد عليها للقيام بمختلف نشاطاته تتمثل في:

1. الودائع: هي مختلف الأموال التي يحصل عيها البنك من الأفراد والهيآت والمشروعات المختلفة والإيداعات وتعتبر الودائع بأشكالها المختلفة سوء كانت ودائع جارية أو ودائع لأجل أو ودائع إدخارية أو ودائع ائتمانية

---

[1] حسين يحيوش، تسيير مخاطر القروض المصرفية (حالة القرض الشعبي الجزائري)، الملتقى الوطني حول إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، أيام 17-19أفريل 2007، ص2.

[2] إسماعيل إبراهيم الطراد، خالد أمين عبد الله، إدارة العمليات المصرفية-المحلية والدولية-، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2006، ص170.

المصدر الرئيسي لمكونات المصارف التجارية، وتمثل الودائع أفاق لتوظيف أموال البعض وتساهم في تغطية عجز البعض الأخر وخلق إمكانيات جديدة تسمح بالتوسع في النشاط الإقتصادي وتنمية ديناميكية دائمة من خلال تدفقات مالية مستمرة تساعد على تطور الأعمال وتتيح أمام النظام البنكي فرص واسعة لتوسيع القرض.

2. القروض المصرفية: تعتبر من أهم مصادر الأموال إضافة إل الودائع، حيث يمكن لمصادر البنوك التجارية أن تلجأ عند الحاجة إلى الاقتراض من المصرف المركزي باعتباره الملجأ الأخير لها وذلك ضمن شروط معينة توضح من طرف هذا الأخير، وكذلك يمكن للبنك التجاري أن يلجأ إلى البنوك الأخرى عندما يحتاج إلى أموال للتوظيف أو عندما يواجه عجز في السيولة، كما يمكن أن يلجأ إلى الاقتراض من الأسواق النقدية والمالية.[1]

المطلب الثالث: معايير منح القروض

تعتبر عملية منح القروض من أهم وأخطر ما يقوم به المصرف من أعمال وقبول المخاطر الائتمانية يعتبر من أهم وظائف المصارف، التي يجب أن يعني بدراستها وتقييمها ومن ثم تستند البنوك إلى عدة معايير أساسية عند تقرير منح القرض وتحديد قيمته ومن بين هذه المعايير نجد:

1. شخصية العميل: تعد شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في القرار الائتماني وهي الركيزة الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها المصارف و تدور هذه الشخصية حول خصائص الفرد الأخلاقية ، و بالتالي فإن أهم مسعى عند إجراء التحليل الائتماني هو تحديد شخصية العميل بدقة كلما كان العميل يتمتع بشخصية أمينة و نزيهة و سمعة طيبة في الأوساط المالية ،و ملتزما بكافة تعهداته و حريصا على الوفاء بالتزاماته كان أقدر على إقناع المصرف بمنحة الإئتمان المطلوب و الحصول على دعم المصرف له ، وقياس عامل معنوي كعامل الأمانة و النزاهة بدرجة دقيقة تكتنفه بعض الصعوبات من الناحية العلمية ، و يتم التغلب على هذه الصعوبات من خلال الاستعلام الجيد و جمع المعلومات عن العميل من المحيطين العملي والعائلي له ، لمعرفة مستوى المعيشة و موارده المالية و المشاكل التي يعاني منها ، ومستواه الاجتماعي و سجل أعماله التي قام بها و ماضيه مع المصرف ومع الغير و سابق تصرفاته مع المصارف الأخرى ، و يتم ذلك عن طريق الاتصال بالمنشأة و العاملين و أيضا الاستعلام عن مكانة العميل و مركزه الأدبي في السوق التجارية و خبرته في العمل الذي يؤديه و سمعته التجارية .[2]

2. المقدرة على الدفع: وتعني باختصار قدرة العميل على تحقيق الدخل وبالتالي قدرته على سداد القرض والالتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات. ومعيار القدرة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي يتعرض لها المصرف عند منح الإئتمان. وعليه لابد للمصرف عند دراسة هذا المعيار من التعرف على الخبرة الماضية للعميل المقترض وتفاصيل مركزه المالي، وتعاملاته المصرفية السابقة سواء مع نفس المصرف

[1] إسماعيل أحمد المشاوي، عبد المنعم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2002، ص254.

[2] خير الله فرج، إدارة الإئتمان بالمصارف (الأسس، المفاهيم، المعايير)، دار أمجد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2016، ص ص 12 -13.

أو أية مصارف أخرى، ويمكن الوقوف على كثير من التفاصيل التي تساعد متخذي القرار الإئتماني من خلال استقرار العديد من المؤشرات التي تعكسها القوائم المالية الخاصة بالمقترض. فكلما كانت نتائج دراسة هذا الجانب إيجابية زاد اطمئنان متخذ القرار إلى قدرة المقترض محل الدراسة على سداد القرض المطلوب وفق الشروط المقترحة للقرض وفي مواعيد السداد التي سيتم الاتفاق عليها.[1]

3. رأس المال: يعتبر رأس مال العميل أحد أهم أسس القرار الائتماني، وعنصرا أساسيا من عناصر تقليل المخاطر الإئتمانية باعتباره يمثل ملاءة العميل المقترض وقدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له، فهو بمثابة الضمان الإضافي في حالة عدم قدرة العميل على السداد وتشترط البنوك أن تكون لدى طلب القرض رأسمال كافي كضمان للقرض.[2] وتشير الدراسة المختصة في التحليل الإئتماني إلى قدرة العميل على سداد إلتزاماته بشكل عام تعتمد في الجزء الأكبر منها على قيمة رأس المال الذي يملكه، إذ كلما كان رأس المال كبيرا انخفضت المخاطر الإئتمانية والعكس صحيح في ذلك، فرأس مال العميل يمثل قوته المالية. ويرتبط هذا العنصر بمصادر التمويل الذاتية أو الداخلية للمنشأة والتي تشمل كل من رأس المال المستثمر والاحتياطات المكونة والأرباح المحتجزة. حيث أنه لابد أن يكون هناك تناسب بين مصادر التمويل للعميل المقترح الذاتية وبين الإعتماد على مصادر التمويل الخارجية.[3]

4. الضمانات: يؤخذ الضمان من العميل سواء عينيا أو شخصيا لمواجهة بعض القصور في المعايير السابقة، ولكنه لا يغني نهائيا عن سمات العميل الحسنة والتزاماته بتعهداته ومقدرته على الدفع، فالهدف من الضمانات هو تحسين أوضاع القرض المقدم من البنك وتوفر الحماية للبنك ضد بعض المخاطر المحتملة، فمثلا قد يطلب البنك ضمانات من المقترض لعدم توفير رأس مال كافي لديه ولكن يجب مراعاة عدم منح القرض إذا كان مصدر السداد الذي يستند إليه البنك هو بيع الضمانات نفسها.[4]

5. الظروف العامة: قد يتمتع العميل بخصائص حسنة وسمعته الطيبة ومقدرة على الدفع عالية بالإضافة إلى سلامة مركزه المالي، لكن ذلك لا يعتبر كافيا لمنح الإئتمان دالك لأن التقلبات الاقتصادية تتحكم إلى حد كبير في منح الإئتمان وربما تكون سببا في تغيير مقدرة العميل على الوفاء بإلتزاماته، ويتضمن ذلك دراسة المنافسة ومدى سهولة أو صعوبة دخول منتجين جدد مما يزيد من صعوبة تصريف المنتجات أو البيع بأسعار منخفضة ومقدار الرقابة الحكومية ، بالإضافة إلى كل هذا هناك عامل الحاسة الإئتمانية للباحث والتي تحكم على المعايير الخمسة السابقة لأنه هو الذي يقرر منح الإعتماد من عدمه.[5]

---

[1] المرجع السابق، ص13.

[2] رابح شليق، أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الإئتمانية في المصارف التجارية (دراسة قياسية تحليلية للفترة 2000-2017)، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، الجزائر، 2019-2020، ص33.

[3] خير الله فرج، مرجع سبق ذكره، ص14.

[4] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص275.

[5] المرجع السابق، ص275.

المبحث الثالث: تسيير القروض المصرفية

إن الأموال التي تجهز للاقتراض ماهي إلا أموال المودعين أو الأفراد وشركات الأعمال، ولدلك لا تسمح إدارة البنك لإدارة الاقتراض بأن تتصرف وفقا لاجتهاداتها في اتخاذ قرار منح القروض المصرفية أو رفض ذلك، بل تلزم إدارة الإقراض بإتباع مجموعة من الإجراءات وطلب ضمانات قبل منح القروض باعتبارها نوع من الحماية أو التأمين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد.

ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى إجراءات منح القروض المصرفية ومخاطر هذه القروض وأخيرا التطرق إلى ضمانات القروض المصرفية.

المطلب الأول: إجراءات منح القروض المصرفية

يمر منح القرض بعدة مراحل يمكن إيجازها في الخطوات الرئيسية التالية:

1. فحص طلب القرض: يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقا لسياسة الإقراض في البنك، خاصة من حيث غرض القرض وأجل الاستحقاق وأسلوب السداد ويساعد في عملية الفحص المبدئي للطلب الانطباعات التي يعكسها لقاء العميل على المسؤولين في البنك والتي تبرز شخصيته وقدراته بوجه عام، وكذلك النتائج التي تفسر عنها زيارة المنشآت وخاصة من حيث أصولها وظروف تشغيلها في هذه العمليات يتم اتخاذ القرار المبدئي بالاستمرار في إستكمال دراسة الطلب أو الإعتذار عن قبوله مع توضيح الأسباب للعميل.[1]

2. التحليل الائتماني للعميل: ويتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من المصادر المختلفة لمعرفة إمكانيات العميل الإئتمانية من حيث شخصيته وسمعته وقدرته على سداد القرض بناءا على المعاملات السابقة مع البنك ومدى سلامة رأسماله من خلال التحليل المالي، بالإضافة إلى الظروف الإقتصادية التي يمكن أن ينعكس أثرها على نشاط المؤسسة.[2]

3. التفاوض مع المقترض: بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر الإئتمانية المحيطة بالقرض المطلوب بناءا على المعلومات التي يتم تجميعها والتحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل، يمكن تحديد مقدار القرض الذي سيستخدم فيه، كيفية صرفه، طريقة سداده، مصادر السداد، الضمانات المطلوبة وسعر الفائدة والعمولات المختلفة، ويتم الإتفاق على كل هذه العناصر من خلال عمليات التفاوض بين البنك والعميل للتوصل إلى تحقيق مصالح لكل منها.[3]

4. اتخاذ القرار: تنتهي مرحلة التفاوض إما بقبول العميل أو عدم قبوله شروط البنك وفي حالة قبول التعاقد، يتم إعداد مذكرة لإقتراح الموافقة على طلب القرض والتي عادة ما تتضمن البيانات الأساسية عن المنشأة

---

[1] عادل هبال، مرجع سبق ذكره، ص ص12-13.

[2] مراد بلكعيبات، تمويل المشاريع الإستثمارية عن طريق القروض البنكية في الجزائر (دراسة قانونية)، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة عامر ثليجي، الأغواط، الجزائر، ، المجلد السابع عشر، العدد 01، ص ص191-192.

[3] المرجع السابق، ص192.

الطالبة للإقتراض معلومات عن مديونيتها لدى الجهاز المصرفي وموقفها الضريبي وصنف القرض والغرض منه، الضمانات المقدمة، مصادر السداد وطريقته، إضافة إلى ملخص الميزانية عن السنوات الثلاثة الأخيرة والتعليق عليها ومؤشرات السيولة والربحية والنشاط والمديونية، والرأي الإئتماني والتوصيات بشأن القرض وبناءا على هذه المذكرة يتم الموافقة على منح القرض من السلطة الإئتمانية المتخصصة.[1]

5. صرف القرض: يشترط لبدء استخدام القرض توقيع المقترض على اتفاقية القرض وكدلك تقديمه الضمانات المطلوبة وإستيفاء التعهدات والإلتزامات التي ينص عليها إتفاق القرض. [2]

6. متابعة القرض والمقترض: الهدف من هذه المتابعة هو الإطمئنان على حسن سير المنشأة وعدم حدوث أي تغيرات في مواعيد السداد المحددة، وقد تظهر من خلال المتابعة أيضا بعض التصرفات من المقترض التي تتطلب إتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك أو تتطلب تأجيل السداد أو تجديد القرض لفترة أخرى.[3]

7. تحصيل القرض: يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه وذلك إذا لم تقابله أي من الظروف السابقة عند المتابعة (الإجراءات القانونية، تأجيل السداد، تجديد القرض).[4]

المطلب الثاني: مخاطر القروض المصرفية

تركز البنوك التجارية نشاطها على قبول الودائع وإستثمارها في قروض، وهذه الوظيفة كغيرها من الوظائف لا تخلو من المخاطر التي قد تؤدي إلى إفلاس البنك، وفيما يلي نتناول مخاطر القروض المصرفية، إذ تم تقسيم هذه المخاطر إلى مخاطر خاصة ومخاطر عامة.

1. المخاطر الخاصة: ترجع هذه المخاطر إلى ظروف تتعلق بنشاط العميل مثلا ضعف الإدارة أو عدم أمانتها، وقد يترك هذا النوع من المخاطر أثر غير مرغوبا على قدرة العميل، بل وعلى رغبته في سداد ما عليه من إلتزامات.[5]

ومن بين هذه المخاطر الخاصة نذكر:

1.1 خطر عدم التسديد: هو بمثابة عدم القدرة أو امتناع المقترض بتسليم أو سداد إلتزاماته في تاريخ الاستحقاق، وهو ما يتعلق بالمدين إذ أن العميل لا يمكنه تسديد قيمة القرض وفوائده، ومن بين الأسباب التي لا يستطيع العميل التحكم فيها عدم قدرته على تصريف منتجاته الأمر الدي يؤدي إلى كسادها في حين أنه في أمس الحاجة إلى السيولة لتغطية ديونه اتجاه البنك ونتيجة دلك نجد أن البنوك لا يمكنها أن تتحكم في هذا النوع من المخاطر لأنها إستثنائية أي تكون غير متوقعة سواء بالنسبة للبنك أو بالنسبة للعميل. [6]

---

[1] عادل هبال، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص177.

[3] مراد بلكعيبات، مرجع سبق ذكره، ص192.

[4] رابح شليق، مرجع سبق ذكره، ص10.

[5] محمد مداحي، مرجع سبق ذكره، ص79.

[6] منير هندي، مرجع سبق ذكره، ص51.

2.1**خطر تجميد الأموال:** يرجع ذلك لكون العميل لا يستثمر الأموال المقترضة وإنما يتركها مجمدة لا ينتج عنها عوائد على المدى الطويل، أي أنه لا يستغلها في مشاريع منتجة في حين أنه كان بإمكان البنك أن يستثمرها في مكان العميل ليتحصل على أرباح، فعندما يجد البنك أمواله مجمدة لدى الغير تبعا لتواريخ استحقاقها ووضعيتها المختلفة، فقد يفتح البنك إعتمادا لأحد متعامليه والذي يمكن أن يستغل بالكامل، وبما أن هذا النوع من القروض يعتبر إستخداما لأحد موارد البنك والذي تكلفه تسديد فوائد لأصحابها، فإنه في مثل هذه الحالة يقع في وضعية تجميد أمواله، وبالتالي فخطر التجميد مرتبط بخطر عدم التسديد ، فهو يمس البنك لأنه مرتبط بكيفية عدم التسيير المحكم لموارد البنك، وهذا قد يؤدي إلى نقص السيولة وبالتالي يجعله غير قادر على الوفاء بطلبات المودعين.[1]

3.1خطر متعلق بالقطاع الذي يعمل فيه المقترض: تتصل هذه المخاطر عادة بطبيعة النشاط الإقتصادي الذي يعمل فيه المقترض والظروف الإنتاجية والتسويقية المتفاوتة بين القطاعات المختلفة، وهنا يواجه البنك صعوبة في تقدير المخاطر التي قد تختلف باختلاف أذواق المستهلكين وعاداتهم الإستهلاكية، وتنوع الأسوق والتطورات التكنولوجية والصناعية وغبير ذلك.[2]

2.المخاطر العامة: ويقصد بها المخاطر التي تتعرض لها كافة القروض بصرف النظر عن طبيعة وظروف المؤسسة، وذلك بفعل عوامل اقتصادية، سياسية، واجتماعية يصعب التحكم والسيطرة عليها. ومن الأمثلة على تلك المخاطر تقلبات أسعار الصرف، خطر السيولة، مخاطر الدورات التجارية التي تصيب الاقتصاد الوطني ككل، ومخاطر تغيير أسعار الفائدة

1.2 خطر تقلبات سعر الصرف: خطر سعر الصرف ناجم عن الخسارة الممكن حدوثها من جراء تغيرات في سعر الصرف للعملات بالنسبة للعملة المرجعية أو الوطنية للبنك فارتفاع هذه الأخيرة بالنسبة للعملة الوطنية يحقق فائضا في الصرف وانخفاضه يؤدي إلى تحمل الخسارة.[3]

2.2 خطر سعر الفائدة: يعرف خطر سعر الفائدة الخسائر المحتمل تعرض البنك لها والناجمة عن التغيرات غير الملائمة لسعر الفائدة، فإذا انخفضت معدلات الفائدة يتحمل البنك مخاطر انخفاض عوائده أما إدا ارتفعت معدلات الفائدة فالمقترض يتحمل ارتفاع تكاليف ديونها.

كما يعني خطر معدل الفائدة مقارنة حساسية الدخل الفائدة للتغيرات التي تطرأ في تكلفة الفوائد للخصوم، والهدف من ذلك هو تحديد مدى تغاير دخل الفائدة الصافي مع التحركات التي تطرأ على معدلات الفائدة السوقية، وتشير مخاطر معدلات الفائدة إلى التغيير الأساسي في صافي دخل فائدة البنك والقيمة السوقية.[4]

---

[1] رابح شليق، مرجع سبق ذكره، ص64.

[2] شقيري نوري موسى واخرون، مرجع سبق ذكره،93.

[3] محمد مداحي، مرجع سبق ذكره، ص78.

[4] رابح شليق، مرجع سبق ذكره، ص65.

3.2خطر الدورات التجارية: يقصد بها دورات الكساد التي تصيب الاقتصاد الوطني ككل، وتترك أثار سلبية على نشاط المؤسسات وعلى مقدرتها على الوفاء بما عليه من قروض وفوائد أو غيرها من التزامات ثابتة.[1]

4.2 خطر السيولة: تتعرض البنوك إلى سحوبات مفاجئة من قبل المودعين، لذا يجب على البنك الأخذ بعين الاعتبار مثل هذه السحوبات إما عن طريق الاحتفاظ باحتياطي في شكل نقد في الخزينة أو ودائع لدى بنوك ومؤسسات أخرى مالية، أو الاحتفاظ بموجودات عالية السيولة التي يمكن تحويلها إلى نقد.[2]

5.2 خطر التضخم: تتعرض لها القروض عند تعرض البلاد إلى موجة من التضخم، مما يترتب عنه انخفاض القوة لأصل القرض والفوائد، الأمر الدي يلحق أضرار بالبنك.[3]

6.2 خطر الكساد: ويقصد بها الآثار الاقتصادية السلبية التي تعصف بنشاط المقترض، يؤدي إلى كساد البضاعة وانخفاض الأسعار والذي بدوره يصعب على المنتجين بيع المخزون لذلك ينخفض معدل الإنتاج وبالتالي تؤثر على قدرته على الوفاء بالتزاماته اتجاه البنك.[4]

المطلب الثالث: ضمانات القروض المصرفية

يعتبر الخطر عنصر ملازما للقرض ولا يمكن بأي حال من الأحوال إلغاؤه أو استبعاد إمكانية حدوثه ، ومن أجل زيادة الاحتياط وحذر البنك يلجأ هذا الأخير فضلا عن دراسة طلب القرض إلى طلب ضمانات في المرحلة التكميلية لدراسة مخاطر القرض، لذلك يمكن القول أن ما يؤمنه الضمان بصورة رئيسية هو الإقلاع أو الحد من المخاطر بالنسبة للبنك في حالة عدم كفاية إيرادات المقترض من استرداد الأموال المقترضة ، ومن ثم فإن الضمان هو الوسيلة الوحيدة التي تعطي البنك الأمان، وكذا تبعد القلق الذي ينجم عن سبب امتناع المقرض عن السداد، ويصف المصرفيون أن الضمانات عبارة عن وسادة يلجأ إليها البنك عند الحاجة ومن خلال هذا المطلب سيتم التطرق إلى تعريف الضمانات وأنواعها وخصائصها وأخيرا التطرق للتأمينات.

1. تعريف الضمان:

وردت عدة تعاريف نذكر منها: [5]

❖ الضمانة في مفهومها القانوني هو وجود أفضلية أو أولية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين. ورهن الضمانة لصالح الدائن يعطي له امتيازا خاصا على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمانة

❖ الضمانات هي تلك التي لا تجعل القرض الرديء جيدا لكنها تجعل من القرض الجيد قرضا أفضل؛

---

[1] خالد بن عمر، تقدير مخاطر القروض وفق الطرق الإحصائية–حالة بنك الوطني الجزائري–مذكرة ماجستير، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر،2003–2004، ص32.

[2] محمد البشير بن عمر، نوال بن عمارة، تحليل المخاطر المصرفية باستخدام نموذج raroc، دراسة حالة مصرف الشرق الأوسط العراقي للإستثمار،2012 1016، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد 05، 2018، ص26.

[3] محمد مداحي، مرجع سبق ذكره، ص78.

[4] رابح شليق، مرجع سبق ذكره، ص66.

[5] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص64.

❖ الضمان في مفهوم البنك يتمثل في تأمين يستعمل عند الضرورة لتغطية الأخطار غير المقدرة أو غير المرئية حالا؛

❖ الضمانات هي نوع من الحماية أو التأمين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد وباختلاف طبيعة الضمانات يمكن تقسيمها إلى قسمين رئيسيين هما الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية إضافة إلى التأمينات التي تعتبر ضمانات ثانوية. [1]

تعتبر الضمانات مصدر للتسديد، لكن يبقى هذا المصدر وسيلة بذيلة للتسديد ويقصد بذلك أن المصدر الرئيسي والطبيعي لتسديد أي سلفة أو قرض هو التدفقات النقدية الواردة في العمليات التجارية.

2. أنواع الضمانات

وتنقسم الضمانات إلى صنفين رئيسيين الضمانات الشخصية والعينية.

1.2. الضمانات الشخصية: وهي تعهد شخص معنوي أو طبيعي، أو مجموعة من الأشخاص على تنفيد التزام المدين الرئيسي في حالة عجزه أو تجاوزه الأجل المحدد لتاريخ الاستحقاق إلى الدائن(البنك)، وسميت بالضمانات الشخصية نظرا لتعلقها بالشخصية المعنوية أو الطبيعية للجهة الضامنة فيها كالسمعة المشرفة وما يميز هذه الضمانات هو سرعة وبساطة وضعها أما ما يعيبها فهو صعوبة تقييم ذمة الضامن وما إذا كان هو نفسه في وضعية مدين رئيسي.[2]

ويمكن التمييز بين نوعين من الضمانات الشخصية:

1.1.2 الكفالة:[3]

هي عبارة عن عقد يلتزم بموجبه شخص معين بتنفيذ إلتزامات المدين اتجاه البنك إذا لم يستطيع الوفاء بهذه الالتزامات عند حلول أجال الاستحقاق ونظرا لأهمية الكفالة كضمان شخصي يجب أن لا تهمل بعض العوامل الأساسية فيها، حيث يجب أن تكون مكتوبة وواضحة من حيث الإلزام، وبذلك فالوضوح يجب أن يتم عبر العناصر التالية:

❖ موضوع الضمان؛

❖ مدة الضمان؛

❖ الشخص المدين(المكفول)؛

❖ الشخص الكافل؛

❖ أهمية وجود الالتزام.

---

[1] عادل هبال، مرجع سبق ذكره، ص37.

[2] المرجع السابق، ص38.

[3] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص166.

2.1.2 الضمان الاحتياطي: يعتبر الضمان الاحتياطي بمثابة التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منها، في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها على التسديد، والأوراق التجارية التي يمكن أن يسرى عليها هذا النوع من الضمان تتمثل في السند لأمر، السفتجة والشيكات، والهدف من هذه العملية هو ضمان تحصيل الورقة في تاريخ الاستحقاق؛ وعليه فإن الضمان يمكن أن يقدم من طرف الغير أو حتى من طرف أحد الموقعين على الورقة. ويسمى هذا الشخص "ضامن الوفاء".[1]

2.2 الضمانات الحقيقية(العينية):

على خلاف الضمانات الشخصية، ترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم للضمان، وتتمثل هذه الضمانات في قائمة واسعة من السلع والتجهيزات والعقارات، والتي يضعها المدين تحت تصرف البنك على سبيل الرهن، وليس على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان استرداد القرض، ويمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من استحالة استرداد القرض، وفي الواقع يمكن أن يشرع في عملية البيع هذه خلال خمسة عشر(15يوم) إبتداءا من تاريخ القيام بتبليغ المدين.[2]

ونظرا لكثرة الأصول التي يمكن أن تكون محلا للضمان، يستحيل عمليا التعرض إليها منفردة، ولذلك يتم تصنيفها إلى قسمين (الرهن الحيازي والرهن العقاري)

1.2.2 الرهن الحيازي:

هو عقد يلتزم به شخص ضمانا للدين عليه أو على غيره أن يسلم إلى الدائن أو إلى أجنبي يعينه المتعاقدان، شيء يترتب عليه للدائن حقا عينيا يخول له حبس الشيء إلى أن يستوفى الدين.[3]ولا يكون محلا للرهن الحيازي إلا ما يمكن بيعه استقلالا بالمزاد العلني من منقول وعقار. [4]وفي مجال الرهن الحيازي نجد أنفسنا أمام نوعين : الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز والرهن الحيازي للمحل التجاري.

❖ **الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز** [5]

يسرى هذا النوع من الرهن الحيازي على الأدوات والأثاث ومعدات التجهيز والبضائع. ويجب على البنك قبل أن يقوم بالإجراءات القانونية الضرورية أن يتأكد من سلامة هذه المعدات والتجهيزات، كما ينبغي عليه التأكد من أن البضاعة المرهونة غير قابلة للتلف وأن لا تكون قيمتها معرضة للتغير بفعل تغيرات الأسعار، وتتم الموافقة على الرهن الحيازي بواسطة عقد رسمي أو عرفي يسجل برسم محدد ويمكن في حالة الرهن الحيازي أن نتعرض إلى نوعين من الأصول لها مميزات خاصة وهما القيم المنقولة والأوراق التجارية.

---

[1] أحلام مخبي، مرجع سبق ذكره، ص85.

[2] المرجع السابق، ص85.

[3] المادة 948، القانون المدني الجزائري،2007 ، ص155.

[4] المادة 949، القانون المدني الجزائري، المرجع السابق، ص155.

[5] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص169-170.

- **القيم المنقولة:** تتمثل القيم المنقولة في الأسهم والسندات. ويمكن أن تقدم على سبيل الرهن مقابل قروض بنكية وفي هذه الحالة يجب أن يثبت الرهن بعقد رسمي، ويجب أن تقيد هذه العملية على سبيل الضمان في الدفاتر المذكورة

- **الأوراق التجارية:** ويمكن أخيرا أن تقدم مقابل قروض على سبيل رهن الأوراق التجارية الممثلة لديون العملاء. ويحل البنك محل مدينه في تحصيل هذه الأوراق في حالة عدم قدرة هذا المدين على التسديد في الأجال المحددة.

وبصفة عامة وفي حالة الرهن الحيازي يجوز للبنك إذا لم يستوفي حقوقه أن يطلب من القاضي الترخيص له ببيع الأشياء المرهونة في المزاد العلني أو بسعر السوق إذا اقتضى الحال. ويجوز أيضا أن يطلب من القاضي أن يأمر بتمليكه هذه الأشياء المرهونة وفاء للدين على أن يحسب بيعه بقيمته حسب تقدير الخبراء.[1]

❖ **الرهن الحيازي للمحل التجاري:**

لا يجوز أن يشمل الرهن الحيازي للمحل التجاري من الإجراءات التابعة إلا عنوان المحل التجاري والاسم التجاري والحق في الإجارة والزبائن والشهرة التجارية والأثاث التجاري والمعدات والآلات التي تستعمل في استغلال المحل وبراءات الاختراع والرخص والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية ....إلخ. ولكن إذا لم يشمل عقد الرهن الحيازي للمحل التجاري وبشكل دقيق وصريح أي العناصر التي تكون محلا للرهن فإنه في هذه الحالة لا يكون شاملا إلا عنوان المحل والاسم التجاري والحق في الإجارة والزبائن والشهرة التجارية.[2]

كما تذهب المادة 177 من قانون النقد والقرض في نفس الإتجاه، حيث تنص هذه المادة على أنه يمكن رهن المؤسسة التجارية لصالح البنوك والمؤسسات المالية بموجب عقد عرفي مسجل حسب الأصول. ويمكن تسجيل الرهن وفقا للأحكام القانونية السارية. [3]

2.2.2 الرهن العقاري:

هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه، ويمكن له بمقتضاه أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار في أي يد كان متقدما في ذلك على الدائنين التاليين له في المرتبة.[4]

وفي الحقيقة لا يتم الرهن إلا على العقار الذي يستوفي بعض الشروط التي تعطي للرهن مضمونه الحقيقي. فالعقار ينبغي أن يكون صالحا للتعامل فيه وقابلا للبيع في المزاد العلني كما يجب أن يكون معينا بدقة من حيث طبيعته وموقعه وذلك في عقد الرهن أو في عقد رسمي لاحق. وما لم تتوفر هذه الشروط فإن الرهن يكون باطلا. [5]

---

[1] المادة 973، القانون المدني الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 159.

[2] المادة 119، القانون التجاري الجزائري،2007، ص ص28-29.

[3] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 171.

[4] المادة 882، القانون المدني الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 145.

[5] المادة 886، القانون المدني الجزائري، المرجع السابق، ص145.

ويلاحظ أن الرهن العقاري يمثل واحد من أفضل الصيغ التي تضمن القروض البنكية، نظرا لما يقدمه من ضمانات فعلية، وما يمثله من قيمة في ذاته، وحتى يكون الرهن نافدا، يجب أن يقيد عقد الرهن أو الحكم المثبت له وفقا للأحكام القانونية التي تطبق على السجل العقاري وإذا حل أجل استحقاق الدين ولم يقم المدين بالتسديد، فإنه يمكن للدائن وبعد تنبيه المدين بضرورة الوفاء بالديون المستحقة عليه، أن يقوم بنزع ملكية العقار منه، ويطلب بيعه في الآجال وفقا للأشكال والإجراءات القانونية. ويتم مثل هذا الأمر دائما في حالة ما إذا كان العقار ملكا للمدين.[1]

وخلاصة القول أن البنك يلجأ لطلب الضمانات باعتبارها عنصرا أساسيا، وأسلوبا احتياطيا يرتكز عليه في عملية اتخاذه لقرار منح أو عدم منح القروض، ولكن لا يجب الاعتماد عليها فقط لصعوبة تقييمها و التأكد من سلامتها، فخير ضمان هو الوضعية المالية للمؤسسة المقترضة في حد ذاتها أو قدرتها على خلق نتائج كفيلة بسداد ما عليها من التزامات في اجال استحقاقها، ضف إلى ذلك أن الضمانات عموما صعبة التحقق، فعملية بيع عقار في حالة الرهن العقاري وتسييله استيفاء للدين مكلف ماديا وزمنيا.[2]

3. خصائص الضمانات:[3]

للضمان مجموعة من الخصائص تتمثل فيما يلي:

❖ التقدير: يقوم مسؤول التسهيلات أو المسؤول الأول والثاني في الفرع، بتقدير قيمة الضمان كما يمكن تكليف خبير يعتمد لإجراء مثل هذا التقدير؛

❖ **التسويق:** يؤخذ في الحسبان عند تقييم الضمانة إمكانية تسويقها وبيعها بسهولة، لتحويلها إلى سيولة نقدية عند الحاجة دون الوقوع في الخسارة؛

❖ **استقرار القيمة:** حيث أنه من الضروري بإمكان أن تكون قيمة الضمان مستقرة خلال فترة سريان مفعول التسهيل الإئتماني، وأن لا تكون معرضة لانخفاض قيمتها بصورة كبيرة أو تعرضها للتلف بمرور الوقت عليها.

❖ إمكانية نقل ملكية هذه الضمانات بسهولة وبشكل قانوني إلى أي شخص أخر عند الحاجة، دون الحاجة لإجراءات معقدة قد تتطلب وقتا طويلا؛

❖ من الضروري مراعاة زيادة القيمة التقديرية للضمانة عن التسهيلات المطلوبة بفارق معين ودالك بحسب الحالة، كما تجدر الملاحظة إلى ضرورة التأمين على بعض أنواع الضمانات التي تتعرض لبعض الأخطار مثل التأمين على السيارات والبضائع المخزنة ويجب أن تغطي بوليصة التأمين هذه الأخطار وأن تكون بقيمة تتناسب مع القروض الممنوحة مقابلها وأن يكون البنك هو المستفيد في البوليصة أو مجيره إليه؛

وفي حالة توفر الخصائص المذكورة أعلاه يختار البنك الضمان المناسب، وأفضل أنواع الضمانات التي تقدم للبنك هو دالك النوع الذي يتمتع بالمميزات الأربعة التالية:

---

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص171-172.

[2] أحلام مخبي، مرجع سبق ذكره، ص87.

[3] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص ص65-66.

❖ الضمان الواضح في قيمته دون أتعاب وإجراءات؛
❖ الذي يمكن تسييله إلى نقد سريع وبكل سهولة؛
❖ الذي يحتفظ بقيمته مهما حدث من تقلبات في الأسعار أي الذي يتمتع باستقرار في قيمته السوقية؛
❖ الذي لا يدخل البنك مع أطراف أخرى في التزام إضافي.

4.التأمينات:[1]

إن التأمين عقد يلتزم بمقتضى المؤمن (شركة التأمين) أن يضمن للشخص (المؤمن له) مسؤولية ما يترتب على ما يصدر عنه من ضرر للغير (المستفيد)، ودالك مقابل ما يؤديه من أقساط دورية، ويجوز للشخص أن يؤمن عن مسؤوليته المترتبة على الخطأ سواء كان هذا الخطأ عقديا أو تقصيريا، ويجوز التأمين ضد الحريق وضد السرقة. ويعتبر التأمين ضمانا ثانويا أو جزئيا يلجأ إليه البنك عند تحقيق الأخطار المحتملة، ففي حالة الرهن الحيازي للبضائع، يجب أن تراعي الاعتبارات التالية بالنسبة لعملية التأمين على هذه البضائع لصالح البنك:

❖ القيمة التي يستمد بها التأمين على البضائع؛
❖ طبيعة المخاطر التي تهدد البضائع التي سيتم تخزينها حيث تختلف هذه المخاطر من سلعة إلى أخرى وقد يتراوح بين مخاطر السرقة والحريق والتلف وتعطل ماكنات التبريد للبضائع المخزنة في الثلاجات؛
❖ تنفيذ التغطية التأمينية المناسبة للمخاطر التي يتم تحديدها في الجزء السابق؛
❖ مدة سريان التغطية التأمينية لحماية حقوق البنك.

[1] عادل هبال، مرجع سبق ذكره، ص ص41-42.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تطرقنا إلى نشأة وتعريف البنك التجاري باعتباره من أهم المنشآت المالية الحيوية في أسواق النقد والنظام المصرفي لأي اقتصاد قومي لما يلعبه من دور ريادي واستراتيجي في تنفيذ أهداف السياسة المالية لدولة وذلك لتعدد وظائفه من تقديم خدمات استشارية للمتعاملين وإدخار المناسبات، ولكن تبقى الوظيفة الأساسية للبنك التجاري هي منح القروض باعتبارها المصدر الأول لربحيتها، أي تقديم أموال مقابل وعد بالسداد لقاء عائد مادي متمثل في الفائدة، وتتخذ القروض عدة أشكال تبعا للغرض من استخدامها.

تعتبر عملية منح القروض من أهم و أخطر ما يقوم به البنك لذلك تعتمد على مجموعة من المعايير الأساسية متمثلة في دراسة شخصية العميل و مقدرته على الدفع و مدى ملاءة رأس ماله ، إضافة إلى الضمانات المقدمة للحصول على القرض ، ودراسة الظروف الإقتصادية التي يمكن أن ينعكس اثارها على نشاط المؤسسة، و من الإجراءات المتبعة في منح القروض فحص طلب القرض، التحليل الإئتماني للعميل والتفاوض مع المقترض، و من ثمة اتخاذ القرار ليتم بعدها صرف القرض و متابعة القرض و المقترض و أخيرا تحصيل القرض، وبإعتبار الخطر عنصر ملازم للقرض يلجأ البنك إلى طلب ضمانات من المقترض بإعتبارها نوع من الحماية أو التأمين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد.

الفصل الثاني:

دراسة ميدانية لتسيير قرض الرفيق ببنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة

تمهيد:

بعد دراستنا للجانب النظري لموضوع تسيير القروض المصرفية ومختلف التفاصيل النظرية الخاصة به (المعايير، الإجراءات، المخاطر، الضمانات) ولتجسيد هذا الموضوع في الواقع اخترنا قرض من بين القروض التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية ألا وهو قرض الرفيق باعتباره أكثر القروض طلبا على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

من خلال هذا الفصل سنقوم بدراسة تطبيقية نلخص فيها ما تحصلنا عليه من معلومات ومعطيات من المجمع الجهوي للإستغلال – ميلة–.

سنتناول من خلال هذا الفصل:

- ✓ **المبحث الأول:** تقديم عام حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية
- ✓ **المبحث الثاني:** تسيير قرض الرفيق ببنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة.

المبحث الأول: تقديم عام حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية أحد اللبنات الأساسية في النظام المصرفي الجزائري نظرا للحركية التي يشهدها محليا ودوليا.

ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى عموميات حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتقديم لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة، إضافة إلى بعض القروض المقدمة من طرفه.

المطلب الأول: عموميات حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى التأقلم مع التغيرات التي تشهدها الساحة البنكية الجزائرية نتيجة انفتاح هذه الأخيرة أمام البنوك الأجنبية، ومن أجل تحقيق ذلك فإن البنك قد بذل مجهودات كبيرة بغية مواجهة المنافسة التي فرضها إقتصاد السوق وهذا للحفاظ على مكانته في السوق كبنك رائد في مجال العمل البنكي، سواء بالإنتشار الجغرافي المميز عبر كافة التراب الوطني أو عن طريق توسيع وتنويع مجال تدخله.

ومن أجل الحصول على أكبر حصة في السوق البنكية، وضع بنك الفلاحة والتنمية الريفية إستراتيجية شاملة لمواجهة التطورات التي يشهدها المحيط البنكي وإستجابة لإحتياجات وتطلعات العملاء.

من خلال هذا المطلب سيتم التطرق إلى تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمحطات المهمة في تاريخه بالإضافة إلى منتجات وخدمات البنك نذكرهم فيما يلي:[1]

أولا – تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية (*Banque de l'Agriculture et du Développement Rural*) أكبر البنوك التجارية في الجزائر من حيث شبكة الفروع، إذ يضم حاليا أكثر من 300 وكالة محلية و39 مديرية جهوية مؤطرة بأكثر 7000 عامل ما بين إطار وموظف ، بعدما كان عدد الوكالات المحلية لا يتجاوز 140 وكالة أثناء تأسيسه. وهو أحد البنوك الرائدة بالجزائر عن طريق تقديمه لباقة متنوعة من المنتجات المالية والخدمات البنكية المتميزة.

أسس هذا البنك في إطار سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس1982 ، حيث يتخذ شكل شركة ذات أسهم تعود ملكيته كاملة للقطاع العمومي، وقد أسس بهدف تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، ولقد أوكلت له مهمة تمويل هياكل ونشاطات القطاع الفلاحي، الصناعي، الري الصيد البحري والحرف التقليدية في الأرياف.

تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار الإصلاحات الإقتصادية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1.000.000 دج للسهم الواحد، ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 14 أفريل 1990 الذي منح إستقلالية أكبر للبنوك وألغي

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال ميلة، نيابة المديرية للإستغلال.

من خلاله نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر مهامه كبنك تجاري والمتمثلة في منح القروض وتشجيع عملية الإدخار بنوعيها، أما حاليا فيقدر رأس ماله بحوالي 33 مليار دينار جزائري موزع على 3300 سهم بقيمة إسمية قدرها 1.000.000 دج لكل سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة.[1]

أ – مهمة البنك: تتمثل المهمة الرئيسية للبنك في تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي.

ب – أهداف البنك: يتطلع بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى:

- ❖ توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.
- ❖ تحسين نوعية وجودة الخدمات.
- ❖ تحسين العلاقات مع العملاء.
- ❖ الحصول على أكبر حصة من السوق.

تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية

ث – الشركات التابعة للبنك :

يمتلك البنك عددا من الشركات والمؤسسات والصناديق التابعة له، وهي عبارة عن مؤسسات يمتلك البنك نسبا معينة في رأسمالها ويبلغ عددها 26 مؤسسة وصندوق ومن بينها بنك البركة الذي يمتلك البنك رأسماله مناصفة مع بنك البركة السعودي، شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية ما بين البنوك SATIM والكثير من صناديق ضمان القروض. وتنشط هذه الشركات التابعة في العديد من المجالات مثل: الوساطة في تجارة الأدوات المالية والأسهم، التعليم والتكوين، أنشطة التأمين، الصناديق المشتركة وخدمات الصيرفة الإسلامية.

ثانيا – محطات مهمة في تاريخ بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

منذ تأسيسه عرف البنك عدة محطات مهمة، وعدة تحولات نوجزها كالآتي:

- ❖ 1982: تأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتاريخ 13 مارس 1982 كشركة عمومية ذات أسهم.
- ❖ 1994: طرح منتج جديد يتمثل في بطاقات التسديد والسحب "بدر"
- ❖ 1998: بدء العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك CIB (*Carte Inter Bancaire*).
- ❖ 1992: وضع برنامج[2] (SYBU) للتواصل مع فروعه المختلفة ولإدارة العمليات اليومية البنكية.
- ❖ 2000: القيام بفحص دقيق لنقاط القوة والضعف بالبنك وإنجاز مخطط تسوية له لمطابقة القيم المعمول بها دوليا.
- ❖ 2001: التطهير الحسابي والمالي، والعمل على تخفيف الإجراءات الإدارية والتقنية المتعلقة بملفات القروض، مع تحقيق مشروع البنك الجالس (*la banque assise*) مع الخدمات المشخصة *les*)

[1] معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال ولاية ميلة، نيابة المديرية للاستغلال.

[2] المرجع السابق.

services personnalisées) ببعض الوكالات الرائدة (وكالة عميروش والشراقة)، وكذا إدخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية.

❖ 2004: تعميم استخدام الشبابيك الآلية للأوراق النقدية (*les guichets automatiques des billets*) المرتبطة ببطاقات الدفع التي تشرف عليه شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك (SATIM) خاصة في المناطق التي تتميز بكثافة سكانية كبيرة.

❖ 2004: إطلاق الموقع الإلكتروني للبنك على الإنترنيت، وهو أول بنك أطلق هذه الخدمة في الجزائر.

❖ 2009: إطلاق خدمة البنك على الخط (e-banking) للاطلاع على الرصيد وخدمات أخرى.

❖ جوان 2011: تعميم استخدام البريد الإلكتروني (E-mail) للتواصل بين الوكالات البنكية ولإرسال واستقبال الملفات فيما بينها وبين المديرية العامة.

❖ جانفي 2012: بدأ مشروع تصفية الحسابات (RAED)، وهو عبارة عن مشروع مهمته تصفية كل الحسابات الموجودة على دفاتر الوكالات البنكية تمهيدا لإطلاق برنامج جديد لإدارة العمليات البنكية، خلفا للبرنامج (SYBU).

❖ مارس 2016: إطلاق خدمة جديدة لتنظيم عمليات التجارة الخارجية اسمها ما قبل عمليات التجارة الخارجية خاصة بالزبائن من فئة المؤسسات.

ثالثا – منتجات وخدمات البنك:

يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية مجموعة متكاملة من الخدمات البنكية للعملاء من الأفراد والمؤسسات، بالإضافة إلى خدمات التأمين، ويضمن البنك تمويل أكثر من 300 شعبة نشاط مرتبطة بشكل مباشر أو غير مباشر بالقطاع الفلاحي، الصناعات الغذائية والصيد البحري وتربية المائيات، وإضافة إلى الصيغ التقليدية للتمويل، يساهم البنك بشكل كبير في نجاح مختلف برامج الدعم الهادفة إلى تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، إضافة إلى البرامج الخاصة بتنمية الهضاب العليا والتي سطرتها السلطات العمومية.

1. محاور النشاطات الاستراتيجية بالبنك:

حددت محاور النشاطات الاستراتيجية التي يتم التركيز عليها من قبل البنك في:

❖ الفلاحة والنشاطات التابعة لها؛

❖ الصيد البحري وتربية المائيات والنشاطات التابعة لها؛

❖ صناعة العتاد الفلاحي.

2. الخدمات البنكية التقليدية والحديثة من البنك:

يقدم البنك مجموعة من الخدمات نذكرها فيما يلي:[1]

❖ **خدمات الحسابات:** وتشتمل على حسابات الشيك بالدينار، الحسابات بالعملة الصعبة، حسابات دفتر التوفير، حسابات دفتر توفير الشباب، حسابات الودائع، سندات الصندوق.

❖ **خدمات البطاقات المغناطيسية:** يعمل البنك على توفير مختلف البطاقات البنكية لزبائنه، وتشتمل على بطاقات السحب، البطاقات البنكية ما بين البنوك، بطاقات حسابات التوفير، البطاقات الكلاسيكية.

❖ **خدمات التأمين:** وتشتمل على خدمات التأمين للأشخاص، التأمين الفلاحي، والتأمين على الممتلكات، وهذه الخدمات متوفرة على مستوى أكثر من 100 وكالة بنكية.

❖ **خدمات القروض:** والتي تعتبر أهم الخدمات بالنسبة للبنك، وتضم تشكيلة واسعة من القروض القصيرة، المتوسطة والطويلة الأجل.

3. الخدمات البنكية عبر الإنترنيت من البنك:

بالإضافة إلى الخدمات التقليدية والحديثة، يوفر البنك بعض الخدمات عبر شبكة الإنترنيت وهي:

❖ **خدمة E-Banking:** وهي خدمة البنك على الخط Online من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وهي خدمة موجهة إلى زبائن البنك من الأفراد والمؤسسات، وتسمح بتسيير مجموعة الحسابات عن طريق الحاسب سبعة أيام على سبعة، 24 ساعة على 24.

إن الدخول إلى الخدمة آمن، وكل المعلومات التي تبادلها مع البنك من خلال الموقع مشفرة عن طريق البروتوكول *(Certificat SSL 128 bits)* والموقع يطلب من المستخدم الموافقة على هذه البروتوكول من أجل إكمال التواصل مع الموقع، كما يتطلب إشتراكا مسبقا لدى الوكالة المحلية أين يتواجد الحساب البنكي، يتلوه إعطاء الزبون اسم مستخدم وكلمة عبور اللذان يتيحان له الدخول إلى الموقع الإلكتروني الخاص بالخدمة، وقد خصص البنك موقعا خاصا لهذه الخدمة وهو: (ebanking.badr.dz/) كما يمكن توجيه الزبون إلى موقع الخدمة عن طريق الموقع الرسمي للبنك.

وتتيح هذه الخدمة لزبائن البنك بـ:

❖ **الاطلاع على الرصيد:** وتظهر مختلف العمليات الحاصلة على الحساب في آخر 30 يوم.

❖ **البحث عن العمليات الخاصة بالحساب:** ويمكن ذلك عن طريق إما البحث عن رقم العملية أو تاريخها أو المبلغ أو العملة. ثم تظهر صفحة تتضمن نتيجة البحث مع خيار عرض الكشف الخاص بالعملية على الموقع أو تحميله بصيغة pdf.

[1] معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال ميلة، نيابة المديرية للاستغلال.

❖ **تحميل كشوفات الحساب:** تتيح للمستخدم امكانية تحميل كشف العمليات على الحاسوب الخاص بالمستخدم حسب الصيغة التي يختارها (بين صيغ pdf و excel و cvs)، أو الإطلاع على الكشف عبر الموقع مباشرة وهذا يتطلب أن يكون لدى المستخدم قارئ خاص بملفات pdf.

❖ **عرض قائمة الوكالات المحلية:** يتوفر للمستخدم خيار الدخول إلى قائمة الوكالات وتضم القائمة رمز الوكالة، العنوان وأرقام الهاتف والفاكس الخاصة بها.

❖ **تغيير كلمة المرور:** يتيح البنك لزبائنه امكانية تغيير كلمة المرور وينصحهم بتغييرها خاصة إذا تجاوزت عمليات الدخول إلى الخدمة من خلال هذه الكلمة عتبة 80 مرة، ويتم إرسال رسالة شخصية إلى المستخدم تذكره وتحثه على تغيير هذه الكلمة.

❖ **الرسائل الشخصية:** يستطيع البنك التواصل مع زبائنه عبر هذه الخدمة من خلال الرسائل الشخصية.

❖ **إرسال الملفات (خدمة خاصة بزبائن البنك المشتركين من المؤسسات):** من خلال شريط العناوين العمودي المتواجد على يسار الشاشة يمكن للزبائن من المؤسسات الدخول إلى خدمة إرسال الملفات الخاصة بأوامر التحويل وكذا الاقتطاعات الأوتوماتيكية.

❖ **خدمة ما قبل عمليات التجارة الخارجية:** في 15 مارس 2016 تم إطلاق خدمة جديدة لتنظيم عمليات التجارة الخارجية اسمها ما قبل عمليات التجارة الخارجية (*Pré-domiciliation des opérations de commerce exterieur)* وهي خدمة

خاصة بالزبائن من فئة المؤسسات، وتهتم بالمعالجة الإلكترونية للعمليات الخاصة بعمليات القرض المستندي، الإعتماد المستندي والتحويلات الحرة، حيث أصبح بإمكان هذه المؤسسات أن تسجل في الموقع الإلكتروني للبنك وتحصل على اسم مستخدم وكلمة عبور تمكنها من تقديم طلب الاستفادة من خدمات العمليات الخاصة بالتجارة الخارجية والشروط المتعلقة بذلك، ولا يتم التوجه نحو الوكالات البنكية إلا بعد تلقي إشعار بالموافقة على الطلب للمؤسسة المعنية، وتمكن هذه الخدمة لزبائنها من ربح الوقت وكذا التكاليف.

المطلب الثاني: لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة

من خلال هذا المطلب سيتم التطرق الى تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة، وكذا هيكله التنظيمي، وفي الاخير التطرق الى المهام التي يقوم بها البنك.

أولا: التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية ولاية ميلة:

يعتبر مجمع بنك الفلاحة والتنمية الريفية مركز استغلال أنشئ سنة 2003 ويضم ويشرف على تسيير تسعة وكالات حاليا موزعة عبر تراب الولاية بعد أن كان تابعا لمجمع قسنطينة للاستغلال قبل سنة2003 وهو يشكل وحدة ربط بين الوكالات المحلية للاستغلال من جهة والمديريات المركزية من جهة أخرى.

ويكمن الدور الرئيسي للمجمع فيما يلي:

❖ يعتبر وسيط بين المديرية العامة للبنك بدر بالجزائر العاصمة والوكالات المحلية للإستغلال؛

❖ يقدم الدعم التقني واللوجيستكي للوكالات التي يشرف عليها؛

❖ يقوم بعملية التنسيق بين مختلف الوكالات؛

❖ الرقابة والمتابعة لضمان تطبيق القوانين والتعليمات التي تحكم العمل البنكي على مستوى الوكالة التابعة له.

كما أن المجمع الجهوي للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بميلة أصبح يشرف على 9 وكالات موزعة عبر دوائر الولاية كما يلي:

الجدول رقم(01): وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة

الرقم	الوكالات	رمزها
01	وكالة ميلة	834
02	وكالة فرجيوة	673
03	وكالة شلغوم العيد	833
04	وكالة القرارم قوقة	837
05	وكالة وادي العتمانية	840
06	وكالة التلاغمة	841
07	وكالة وادي النجاء	842
08	وكالة تاجنانت	843
09	وكالة الرواشد	835

المصدر: نيابة المديرية للاستغلال

يعتبر هذا المجمع الجهوي للاستغلال كوسيط بين الإدارة العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائر العاصمة وبين الوكالات التسعة المتواجدة في دوائر ولاية ميلة، باعتبار هذه الأخيرة(الوكالات) مركزا للربح، حيث يشكل المجمع الجهوي للاستغلال مع وكالاته التسعة وحدة استغلال.

ثانيا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة

يوضح الشكل الموالي الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة.

الشكل رقم(01): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية ولاية ميلة

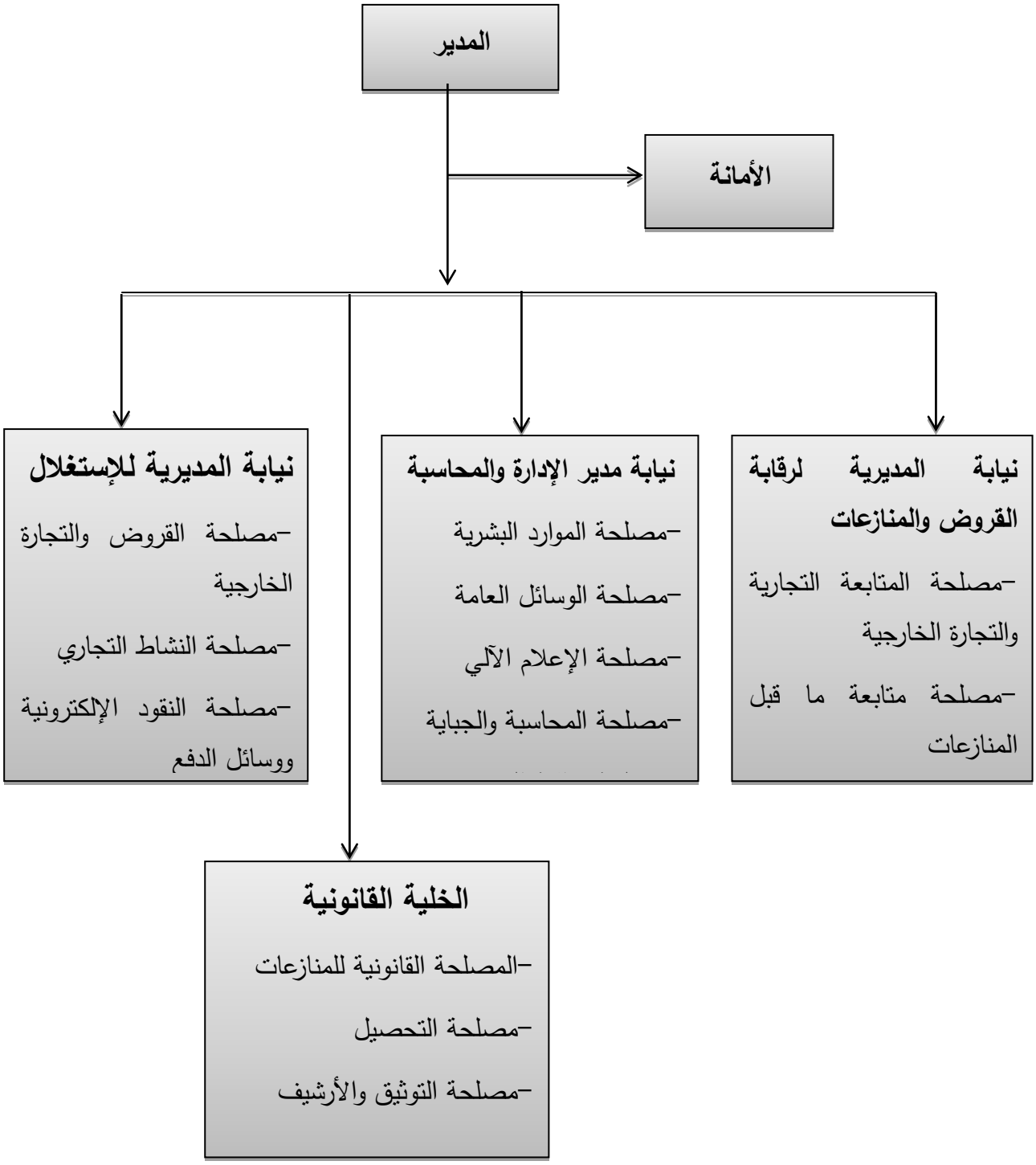

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على المعلومات المقدمة من المديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال ميلة، نيابة المديرية للاستغلال.

من خلال الشكل يتضح أن الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة يتكون من ثلاث نيابات مديريات وخلية قانونية نذكرها فيما يلي[1]:

1. **نيابة المديرية للاستغلال:**

التي تضم ثلاث مصالح هي:

1.1مصلحة التنشيط التجاري: تهتم بتسويق خدمات البنك ومنتجاته وتطويرها، كما تعمل على توسيع الحصة السوقية للبنك وتحسين صورته لدى العملاء. كما تسهر هذه المصلحة على إتمام ومتابعة السوق المالي (البورصة)، وكذا دراسة إمكانيات فتح وكالات جديدة للبنك.

2.1 مصلحة القروض والتجارة الخارجية: سيتم لاحقا التعريف بهذه المصلحة وذكر مهامها على أساس أنها أهم مصلحة تخدم دراستنا وأن أغلب الدراسات تمت على مستواها.

3.1 مصلحة الدفع الإلكتروني ووسائل الدفع: هي مكلفة بتطوير ومتابعة وسائل الدفع المختلفة من بطاقات إلكترونية، أجهزة الدفع الآلي وكل ما يتعلق بالعمليات البنكية الإلكترونية.

2. نيابة المديرية لرقابة القروض والمنازعات: التي تضم ثلاث مصالح:

1.2 مصلحة المتابعة التجارية والتجارة الخارجية: تتكفل بمتابعة عمليات التجارة الخارجية التي تتم بالاعتماد المستندي غالبا

2.2 مصلحة المتابعة ما قبل المنازعات: تختص بمتابعة الملفات الخاصة بالقروض من حيث المبالغ المستردة وغير المستردة وإرسال إشعارات للعملاء قبل التوجه للنزاع القانوني.

3.2 مصلحة متابعة الضمانات: تتابع مختلف الضمانات المقدمة على القروض وغيرها ويجب أن تكون هذه الضمانات متجددة ومحينة لضمان أن العميل يستمر في تقديم الضمانات كتأمين على المعدات.

3. نيابة المديرية للإدارة والمحاسبة: هي المديرية المكلفة بتوفير جميع الوسائل التقنية والمادية والمالية اللازمة لعمل مختلف المصالح والأقسام بالبنك، كما تسهر على تسوية العمليات المحاسبية بين مختلف وكالات البنك ووحداته بالإضافة إلى متابعة الموارد البشرية وتطويرها وترقيتها وتضم هذه المديرية المصالح التالية:

- ❖ مصلحة الموارد البشرية؛
- ❖ مصلحة الوسائل العامة؛
- ❖ مصلحة المحاسبة والجباية؛
- ❖ مصلحة مراقبة التسيير ومصلحة الإعلام الآلي.

4. **الخلية القانونية:** هي التي تهتم بالمسائل القانونية، والمنازعات، والقضايا التي ترفع ضد البنك، أو القضايا التي قد يرفعها البنك ضد الغير، كما تسهر على متابعة تحصيل القروض المتعثرة عبر الطرق

[1] معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال ميلة، نيابة المديرية للاستغلال.

القانونية من إعذارات أو منازعات، كما تهتم أيضا بجانب الضمانات ومدى مطابقتها خاصة عقود الرهن الحيازي أو العقاري. وهي تضم ثلاث مصالح المصلحة القانونية، مصلحة التحصيل، مصلحة التوثيق والأرشيف.

➢ **التعريف بمصلحة القروض والتجارة الخارجية وبيان مهامها**

- **تعريف مصلحة القروض والتجارة الخارجية:**

هي هيئة تابعة لنيابة المديرية المكلفة بالاستغلال، عمليتها الأساسية تقديم القروض للأفراد والمؤسسات في مجال نشاطها وعند حدود سلطتها المالية، وتتكون هذه المصلحة من رئيس المصلحة ومكلفين بالقروض.

- **مهام مصلحة القروض والتجارة الخارجية:**

❖ تزويد موظفيها والوكالات المحلية بالوثائق الضرورية في مجال نشاطها؛

❖ معالجة طلبات القروض وإعادة التمويل؛

❖ تقييم المخاطر المتعلقة بالقروض عند منح الإئتمان؛

❖ تجسيد قرارات التمويل وإعادة الهيكلة للقروض البنكية؛

❖ تقديم الدعم والمساندة للوكالات المحلية عند القيام بعمليات التجارة الخارجية المتعلقة بالإستيراد والتصدير ؛

❖ إعلام المديرية المركزية للمخاطر وعدم السداد على مستوى البنك المركزي بالتحويلات الممنوحة؛

❖ متابعة وتحصيل الفوائد الناجمة عن القروض المدعمة من قبل الخزينة العمومية؛

❖ إعداد حوصلة النشاطات الخاصة بالمصلحة وما تحتويه من أهداف وإنجازات وتوصيات؛

❖ كما قد توكل للمصلحة أي مهام أخرى استثنائية حسب ظروف العمل والضرورات الملحة.

ثالثا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة:

يقوم البنك بالمهام التالية:

❖ النهوض بالقطاع الفلاحي وترقية النشاطات الفلاحية والقيام بمختلف العمليات المصرفية والاعتمادات المالية ومنح القروض؛

❖ فتح الحساب بكل أنواعها للأشخاص العادية والمعنوية وأهم هذه الحسابات (الحسابات الجارية، حسابات التوفير ، وحسابات الشيك وغيرها)؛

❖ النهوض بالقطاع الفلاحي وترقية النشاطات الفلاحية والحرفية والقيام بمختلف العمليات المصرفية والاعتمادات المالية ومنح القروض؛

❖ تنظيم جميع العمليات المصرفية في إطارها القانوني؛

❖ العمل على استقرار وتطوير العلاقات التجارية مع الزبائن؛

❖ خصم وتحصيل الأوراق التجارية؛

❖ قبول الودائع من الشركات والأشخاص (اللآجلة والفورية)؛

❖ يقوم بجميع عمليات الدفع ويتلقاها نقدا بواسطة الصكوك؛

❖ اقراض الجماعات المحلية؛

❖ يؤدي مختلف العمليات المصرفية كالقروض القصيرة الأجل والمتوسطة وكذلك قروض الخزينة العمومية والتسبيقات على السندات العمومية؛

❖ تمويل العمليات الخارجية؛

❖ يقوم بقبول العمليات كالاستيراد والتصدير.

المطلب الثالث: القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة

تعتبر القروض الممنوحة من طرف البنك من أهم الخدمات، وتضم تشكيلة واسعة من القروض القصيرة، المتوسطة والطويلة الأجل والقروض الخاصة.

❖ **القروض الاستغلالية:** وهي عبارة عن قروض قصيرة الأجل (لقروض التي لا تتعدى السنة) مثل تسهيلات الصندوق، السحب على المكشوف، التسبيقات على البضائع، الخصم التجاري، القرض الفلاحي الرفيق ....

❖ **القروض الاستثمارية:** وهي عبارة عن قروض متوسطة أو طويلة الأجل (القروض التي تتعدى السنة) مثل القرض المتوسط الأجل الكلاسيكي، القرض الفلاحي التحدي، القرض الإيجاري، القرض طويل الأجل الكلاسيكي...

❖ **القروض الخاصة:** مثل القروض الموجهة للبناء الريفي، القروض الموجهة لتمويل السياحة، قروض الترقية العقارية وكذا تمويل مشاريع الشباب **ANSEJ,ANGEM,CNAC.**

وسنقوم بتقديم البعض من هذه القروض فيما يلي:[1]

1- قرض الرفيق: وسيتم التطرق إليه لاحقا على أساس أنه موضوع دراستنا.

2- قرض التحدي:"ETTAHDI"

1.2 تعريفه: هو قرض استثماري مدعم بشكل جزئي، يمنح في إطار إنشاء المستثمرات الفلاحية الجديدة ووحدات تربية الحيوانات، وكذا تحويل المستثمرات الفلاحية الموجودة فوق أراضي فلاحية غير مستغلة والتي تعود إلى الملكية الخاصة أو إلى أملاك الدولة.

2.2 **المستفيدون من قرض التحدي:** يوجه إلى كل من

❖ الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين اللذين يملكون دفتر شروط مصادق عليه من طرف الجهات المخول لها بذلك؛

❖ الملاك الخواص للأراضي الفلاحية غير مستغلة وكذا أصحاب عقود الامتياز للمستثمرات الفلاحية الجديدة التي ترجع ملكيتها إلى الدولة؛

❖ الفلاحون والمربيون بشكل فردي أو في شكل تعاونيات، جمعيات ...إلخ؛

[1] معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للإستغلال ميلة، نيابة المديرية للإستغلال.

❖ المؤسسات الاقتصادية الخاصة أو العامة، التي تنشط في إطار الإنتاج الفلاحي تثمين، تحويل أو توزيع المنتجات الفلاحية والصناعات الغذائية؛

❖ المزارع النموذجية؛

❖ الفلاحون في المستثمرات الفلاحية الجماعية E.A.C بشكل فردي والذين يملكون عقود امتياز فردية (مشاريع غرس الأشجار أو اقتناء معدات السقي والري).

3.2 مجالات التمويل بقرض التحدي: وهي:

❖ أعمال إعداد تهيئة وحماية الأرض.

❖ اقتناء عوامل ومعدات الإنتاج.

❖ إنشاء المنشآت القاعدية، التخزين، التحويل، التعليب والتثمين.

❖ الإنتاج التقليدي.

❖ حماية وتنمية الثروة الحيوانية والنباتية.

4.2 ملف القرض: يتكون من:

❖ طلب القرض؛

❖ الفواتير الشكلية؛

❖ الوثائق الضريبية وشبه الضريبية؛

❖ رخصة البناء؛

❖ عقد الملكية أو عقد الامتياز؛

❖ دراسة تقنوا اقتصادية من طرف مكتب دراسات معتمدة؛

❖ رخصة مصالح المياه من أجل التنقيب والآبار؛

❖ الاعتماد الصحي؛

❖ رخصة مصالح البيئة (تربية الحيوانات)؛

❖ شهادة المصادقة على المشروع؛

❖ ثلاث ميزانيات للسنوات الأخيرة مصادق عليها من طرف محافظ الحسابات؛

❖ نسخة من عقد التأسيس والاعتماد (التعاونيات)؛

❖ السجل التجاري؛

❖ محضر تعيين المسير مع تعويض بالاقتراض.

5.2 مميزات القرض:

❖ **نوع القرض:** تحدي متوسط الأجل وقرض تحدي طويل الأجل

❖ **مبلغ القرض:** CMT من 1000000 دج ⟵ 10000000 دج (حد أقصى)

CLT من 1000000 دج ⟵ 10000000 دج (حد أقصى)

- **المدة:** CMT من 03 ⟵ 7 سنوات (1-2 فترة سماح)
- CLT من 08 ⟵ 15 سنوات (1-5 فترة سماح)
- **المساهمة الشخصية:** ما بين 10% إلى 20% كحد أدنى من تكلفة المشروع.
- **سعر الفائدة المدعم:**
  - CMT ← 10 % خمس (05) سنوات الأولى
    1%السنة (06) و (07)
  - CLT ← 0 % خمس (05) سنوات الأولى
    1%خمس (05) سنوات الأولى
    3% سنة (08) و (09)
    غير مدعم سنة (10) فما فوق

3-القرض الإيجاري

1.3- تعريفه: القرض الإيجاري هو قرض أو عملية مالية تجارية تربط البنك بعلاقة إيجار مع المتعاملين الاقتصاديين من أجل خلق و إنشاء مشاريع استثمارية، حيث يسمح عقد الإيجار هذا بنقل إلى المستأجر جميع الحقوق، الالتزامات، الامتيازات و المخاطر المتعلقة بموضوع العقد.

2.3- المستفيدون من القرض:

المتعاملون الاقتصاديون الذين يرغبون في استثمار مربح ويندرج ضمن السياسة التمويلية الخاصة بالبنك.

3.3- الملف: يتكون من :

- طلب الاستئجار حسب النموذج المقدم من طرف البنك؛
- السجل التجاري وعقد التأسيس؛
- الشهادات الضريبية وشبه الضريبية؛
- الدراسة التقنو اقتصادية؛
- الميزانيات المصادق عليها و جدول حسابات النتائج (03 سنوات)؛
- الميزانيات؛
- الفواتير الشكلية.

4.3-مميزات القرض:

- **مبلغ القرض:** يمكن أن يصل إلى 100% من التكلفة أو بمساهمة 20% إلى 30% .
- **مدة الإيجار:** من 3-5 سنوات (بفترة سماح أو بدونها)
- **المساهمة الشخصية:**
  - غير مدعم: 20%-30% كأقساط مسددة مسبقا
  - مدعم: 10% من التكلفة الإجمالية

❖ **فترة السماح:** من 06 إلى سنة واحدة حسب النشاط

❖ **سداد الأقساط:** شهرية، 03 أشهر، 06 أشهر أو كل سنة حسب النشاط.

4- قرض البناء الريفي:

4-1 تعريفه: هو قرض عقاري رهني، موجه للخواص وبشكل حصري للأوساط الريفية كما تعرفها وزارة الفلاحة والتنمية الريفية MADR.

4-2 المستفيدون من القرض:

❖ الأشخاص الطبيعيون الحاملون للجنسية الجزائرية؛

❖ الأشخاص الذين لا يفوق سنهم 65 سنة؛

❖ الأشخاص الذين يملكون دخل مستقر ومنتظم يساوي على الأقل 1.5 مرة من الأجر الوطني الأدنى المضمون. ولديه عقد ملكية أو عقد حيازة.

4-3 ملف القرض:

❖ مقررة التأهيل لدعم الدولة؛

❖ عقود الملكية أو شهادة الحيازة **PASSESSION**؛

❖ شهادة السلبية **CERTIFICST NEGATIF**؛

❖ الملف الإداري (بطاقة الهوية، الإقامة...).

4-4 مميزات وشروط القرض:

❖ **مبلغ القرض:** حد أدنى 1000000 دج ⟵ شهادة حيازة

حد أقصى 3000000 دج ⟵ شهادة ملكية

❖ **مدة القرض:** 20 سنة كحد أقصى

❖ **المساهمة الشخصية:** 10% كحد أدنى من قيمة البناء أو التوسيع أو التهيئة.

❖ **معدل الفائدة المدعم:** 6% حسب مبلغ الدخل

الدخل ≥ 6 مرات SMIG ⟵ 1% على المستفيد

5% على الخزينة العمومية

الدخل ≤ مرات 6 SMIG ⟵ 3% على المستفيد

3% على الخزينة

5- قرض المرقيين العقاريين

5-1 تعريفه: هو قرض استثماري متوسط الأجل، موجه إلى المرقين العقاريين من أجل تمويل إنشاء وبناء المنشآت السكنية وكذا المحلات التجارية أو المهنية الملحقة بها والموجهة نحو البيع.

5-2 حدود التمويل: التمويل لا يجب أن يتعدى 70% من تكلفة المشروع أما مساهمة المرقي فتكون إما عينية أو نقدية.

5-3 مبلغ القرض: الحد الأدنى 50000000 دج

الحد الأقصى 1000000000 دج

5-4 معدل الفائدة: 5,75 %

5-5 ملف القرض:

- **ملف إداري قانوني:**

❖ طلب القرض مؤرخ وموقع؛

❖ نسخة من السجل التجاري؛

❖ الدراسة التقنو اقتصادية للمشروع؛

❖ البطاقة الوصفية للمشروع؛

❖ القانون الأساسي؛

❖ التأمين؛

❖ الوثائق الضريبية وشبه الضريبية؛

❖ الميزانيات وجدول حسابات النتائج (03 سنوات)؛

❖ مخطط التمويل السنوي؛

❖ عقد ملكية الأرض.

- **ملف تقني:**

❖ البطاقة التقنية للمشروع

❖ رخصة البناء

❖ المخطط العقاري

❖ مخطط البناء

6- قرض تمويل المشاريع السياحية (منذ سنة 2013)

6-1 تعريفه: هو قرض ناشئ عن اتفاقية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية ووزارة السياحة من أجل مرافقة القطاع السياحي عن طريق التمويل للمؤسسات العاملة في القطاع والتي تتوفر فيها الشروط عن طريق القروض اللازمة لإنشاء أو تطوير الأنشطة والمشاريع السياحية.

6-2 مجال التمويل: بالنظر إلى خصوصية البنك، فإن تمويلات البنك في هذا الإطار تنحصر ضمن المشاريع التي تندرج ضمن الأنشطة الممولة من طرف البنك كالمشاريع الحموية (الحمامات المعدنية) أو المشاريع التي تساهم في تنمية السياحة (السياحة الصحراوية، السياحة الجبلية ...)

6-3 حدود التمويل: بالنسبة للمشاريع الاستثمارية، فإن البنك يمكن أن يساهم ب 60 % كحد أقصى من التكلفة الإجمالية للمشروع الممول، والباقي يكون على عاتق المؤسسة المستثمرة.

6-4 تدعيم معدل الفائدة: 4.5 % من معدل الفائدة بالنسبة للولايات الجنوبية و3بالمئة لباقي الولايات

6-5مدة القرض: متوسط الأجل (5 إلى 7 سنوات)

6-6 مبلغ القرض: الحد الأدنى: 1000000 دج مليون

الحد الأقصى: 5000000000 دج (5 مليار دج)

6-7الملف: يتكون من

- ❖ طلب التمويل؛
- ❖ الموافقة من وزارة السياحة؛
- ❖ عقود الملكية، الإيجار أو الامتياز؛
- ❖ الدراسة التقنو اقتصادية؛
- ❖ الميزانيات المحاسبية (3 سنوات)؛
- ❖ شهادات جبائية وشبه جبائية.
- ❖ كل وثيقة أخرى.

المبحث الثاني: تسيير قرض الرفيق ببنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية المجمع الجهوي للاستغلال بدعم المشاريع الفلاحية عن طريق منح مجموعة من القروض من بينها قرض الرفيق، وهو قرض مدعم كليا من قبل الدولة والذي يستفيد منه كل من الأشخاص الطبيعيون والمعنيون وهو بمثابة اليد الممدودة لمساعدة الفلاح للقيام بعمله والتغلب على مختلف المشاكل التي تواجهه.

ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى تقديم قرض الرفيق وعرض إحصائيات عن هذا القرض بالإضافة إلى كيفية تسييره على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية ميلة

المطلب الأول: تقديم قرض الرفيق

تسعى الجزائر جاهدة لتطوير القطاع الفلاحي، لذا قامت من خلال بنك الفلاحة والتنمية الريفية بطرح منتج بنكي تحت اسم " **قرض الرفيق**" ويعد من القروض التي يتم من خلالها تمويل المشاريع قصيرة الأجل لتلبية احتياجات الفلاح (مواد أولية، أدوية...) وحل مشكلة تمويله، ومن خلال هذا المطلب سنتطرق إلى تعريف وخصائص قرض الرفيق وأنواع هذا القرض، والمستفيدون من هذا القرض والمجالات التي يغطيها بالإضافة إلى الوثائق المطلوبة في ملف القرض وكذا صعوبات التمويل بالنسبة للقرض الرفيق.

أولا- تعريف قرض الرفيق وخصائصه:

القرض الرفيق هو قرض فلاحي وهو أحد القروض المهمة للفلاح وكذا لتطوير الفلاحة، ولذا سنتطرق إلى تعريف قرض الرفيق وخصائصه.

1- **تعريف قرض الرفيق:** يعرف قرض الرفيق كما يلي:[1]

- يعرف قرض الرفيق على أنه منتوج بنكي أطلق في أوت 2008 يمنح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار اتفاقية مع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وهو قرض قصير الأجل لذلك فهو يأخذ صفة قرض استغلال.

كما يعرف أيضا على أنه أحد القروض الموسمية خصص لفائدة الفلاحين والمربيين على أن تدفع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الفوائد المترتبة على هذا القرض.

- ويعرف أيضا على أنه قرض أطلقه بنك الفلاحة والتنمية الريفية في أوت 2008، بموجب الأمر 08-02 بتاريخ 27 جويلية المتضمن لقانون المالية التكميلي، من اجل دعم الاقتصاد الزراعي والريفي وتدعيم الأنشطة الفلاحية المختلفة كزراعة الحبوب وتربية الدواجن .... وهو قرض قصير المدى، خالي من الفوائد.

وخلاصة لما سبق يمكن تعريف قرض الرفيق على أنه: قرض استغلالي موسمي مدته من سنة إلى سنتين قابل للتجديد مدعم كليا من طرف الدولة (معدل الفائدة يساوي 0%)، يمنحه بنك الفلاحة والتنمية الريفية ويشمل قرض الرفيق على القرض الموسمي والقرض الفيدرالي.

[1] - معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال ميلة، نيابة المديرية للاستغلال.

2- خصائص قرض الرفيق: [1]

يتميز القرض الرفيق بالخصائص التالية:

- ❖ الفوائد 0%؛
- ❖ قرض لمدة سنتين؛
- ❖ تتحمل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري التغطية الكاملة للفائدة (5,50 من حجم القرض)؛
- ❖ أي مستفيد من قرض الرفيق يسدد ما بين 6 و24 شهرا يستفيد من دفع جميع الفوائد من قبل وزارة الفلاحة وكذلك يستفيد من قرض أخر بنفس الصيغة للفترة التالية؛
- ❖ أي مستفيد من قرض الرفيق ولا يسدد في مدة السنتين مع تمديد 6 أشهر في الحالات القصوى (القاهرة)، يفقد حق تسديد دفع الفائدة من قبل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري ويفقد حق الاستفادة من قرض أخر.

ثانيا- أنواع قرض الرفيق

يشمل قرض الرفيق على قرض الرفيق الموسمي وقرض الرفيق الفيدرالي.

1- **قرض الرفيق الموسمي:** هو عبارة عن قرض استغلالي موسمي، مدعوم بشكل كلي من طرف الدولة موجه لتمويل الفلاحين ومربي المواشي الذين يمارسون نشاطاتهم على شكل فردي، منظمين على شكل تعاونيات أو مجمعات اقتصادية.[2]

- ❖ مبلغ القرض حسب حجم النشاط المطور.

2- **قرض الرفيق الفيدرالي:** هو قرض استغلالي (قصير الأجل) مدعم بشكل كامل من طرف الدولة لتمويل المؤسسات الاقتصادية سواء كانت في شكل شركات تجارية أو تعاونيات والتي تنشط في مجال الصناعات الغذائية التحويلية، التخزين، تطوير المنتجات الفلاحية.[3]

- ❖ مبلغ القرض يتراوح بين 10000000دج إلى غاية 1000000000دج

ثالثا- المستفيدون من قرض الرفيق والمجالات التي يغطيها:

سنتطرق إلى المستفيدون من قرض الرفيق والمجالات التي يغطيها

1- المستفيدون من قرض الرفيق[4]

1-1 المستفيدون من قرض الرفيق الموسمي: يوجه قرض الرفيق الموسمي إلى:

- ❖ الفلاحون والمربيون في شكل تعاونيات، جمعيات، فيدراليات

---

[1] – وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، القروض الفلاحية، عبر الموقع الإلكتروني http://madrp.gov.dz، استخدم يوم 2021/06/1 على الساعة 10.00.

[2] – بنك الفلاحة والتنمية الريفية، عبر الموقع الإلكتروني http://badrbanque.dz، استخدم يوم 2021/05/29 على الساعة 10:00.

[3] – معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال ميلة، نيابة المديرية للاستغلال.

[4] – المرجع السابق.

- وحدات الخدمات الفلاحية.
- مخزنوا المنتجات الفلاحية ذات الاستهلاك الواسع.
- المؤسسات الناشطة في القطاع الفلاحي.

1-2- المستفيدون من قرض الرفيق الفدرالي: يوجه قرض الرفيق إلى:

- المؤسسات الاقتصادية في شكل شركات تجارية؛
- المؤسسات الاقتصادية المهتمة بترقية وتثمين المنتجات الفلاحية.

2- المجالات التي يغطيها قرض الرفيق:

تعتبر المجالات التي يتم تحديدها لتكون مدعمة بالقرض الرفيق مجالات حيوية ذات أهمية قصوى في دورات الاستغلال الفلاحي نذكرها فيما يلي:

2-1 المجالات التي يغطيها قرض الرفيق الموسمي:

وتتمثل هذه المجالات فيما يلي:[1]

- اقتناء المدخلات الضرورية لنشاط المستثمرات الفلاحية (البذور، الشتلات، الأسمدة، المبيدات...)؛
- اقتناء أعلاف للحيوانات الموجهة للتربية ووسائل الري ومنتجات الأدوية البيطرية؛
- اقتناء المنتجات الفلاحية لتخزينها ضمن نظام ضبط المنتجات الفلاحية الواسعة للاستهلاك« **SYRPALAC** » ؛
- تمويل نشاطات تربية الدواجن، اللحوم البيضاء (الدجاج البيوض، دجاج الذبح، صيصان التربية ...) بالإضافة إلى الأرانب؛
- تمويل نشاطات التسمين الصناعي، اللحوم الحمراء (الأبقار، الأنعام ...).

2-2- المجالات التي يغطيها القرض الفدرالي:

وتتمثل هذه المجالات فيما يلي:[2]

- تحويل الطماطم الصناعية؛
- إنتاج الحليب؛
- إنتاج بذور البطاطس؛
- وحدات تصنيع العجائن (المعكرونة، والكسكسى)؛
- تغليف وتصدير التمور؛
- إنتاج زيت المائدة وزيت الزيتون؛

[1] – المرجع السابق.

[2] – وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، القروض الفلاحية، عبر الموقع الإلكتروني http://madrp.gov.dz، استخدم يوم 2021/06/1 على الساعة 11:00.

- ❖ إنتاج العسل؛
- ❖ إنتاج منتجات محلية PRODUITS DU TERROIRS؛
- ❖ إنشاء وحدات الثروة الحيوانية ومراكز التسمين؛
- ❖ التلقيح الصناعي ونقل الأجنة؛
- ❖ الذبح وتقطيع الدواجن؛
- ❖ تسويق المنتجات الزراعية وتخزينها وتعبئتها وتثمينها؛
- ❖ إنتاج وتوزيع الأدوات الزراعية الصغيرة والري والبيوت البلاستيكية....

رابعا- ملف قرض الرفيق:

للحصول على قرض الرفيق من قبل البنك يجب توفير مجموعة من الوثائق في الملف نذكرها فيما يلي:

1-ملف قرض الرفيق الموسمي: يتكون ملف قرض الرفيق الموسمي من: [1]

- ❖ طلب القرض (يوضح فيه هوية صاحب القرض، العنوان، النشاط، مبلغ القرض، المدة، طبيعة التمويل والضمانات إن وجدت)؛
- ❖ عقد ملكية أو عقد امتياز أو عقد إيجار (للأراضي أو المحلات أو حظائر التربية للحيوانات)؛
- ❖ بطاقة فلاح أو شهادة مستغل فلاحي منجزة من قبل الغرفة الوطنية للفلاحة؛
- ❖ كشف بالوضعية الضريبية؛
- ❖ فواتير شكلية للمواد المراد إقتناؤها؛
- ❖ السجل التجاري بالنسبة للمؤسسات أو الأفراد التجار في القطاع الفلاحي؛
- ❖ مخطط تقديري للإنتاج (عملية التمويل)؛
- ❖ ميزانية تقديرية للمؤسسات (السنة القادمة) + ميزانية فعلية للسنة السابقة إن وجدت؛
- ❖ كل وثيقة أخرى خاصة بالنشاط مثل شهادات صحية، شهادات بيطرية، ترخيص بالاستغلال...)؛
- ❖ شهادة عدم مديونية صادرة عن الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية « **CNMA** » أو عن أي بنك.

2-ملف قرض الرفيق الفدرالي: يتكون ملف قرض الرفيق الفيدرالي من:[2]

- ❖ طلب القرض؛
- ❖ عقد الملكية، الإيجار أو الامتياز؛
- ❖ بطاقة الفلاح أو المربي؛
- ❖ الفواتير الشكلية؛
- ❖ مخطط الإنتاج والخزينة التقديرية؛

[1] – معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال ميلة، نيابة المديرية للاستغلال.

[2] – المرجع السابق.

- ❖ اتفاقية بين المحول والفلاح تحدد المساحة المخصصة للتمويل؛
- ❖ اتفاقية بين الوحدات والمربين تحدد الكمية المسلمة؛
- ❖ الاعتماد الصحي للإسطبلات محررة من طرف المصالح البيطرية للولاية.

خامسا- صعوبات التمويل بالقرض الرفيق:

توجد العديد من الصعوبات منها ما يتعلق بالبنك ومنها ما يتعلق بالعميل ومنها ما يتعلق بالنشاط نذكرها فيما يلي: [1]

1. صعوبات متعلقة بالعميل:

- ❖ عدم قدرته على توفير المساهمة الشخصية؛
- ❖ ضعف العلاقة مع البنك أو سمعة سيئة للعميل لدى البنك؛
- ❖ ضعف خبرة العميل في النشاط المراد تمويله.

2. صعوبات متعلقة بالبنك:

- ❖ ضعف العلاقة مع العميل أو قلة المعلومات حوله؛
- ❖ كثرة الأخطار المتعلقة بعملية التمويل؛
- ❖ نقص خبرة البنك في قطاعات وشرائح خاصة في عملية المرافقة.

3. صعوبات متعلقة بالنشاط:

- ❖ ضعف نسبة ربحية المشروع؛
- ❖ عوائق أخرى خارجية على سبيل المثال الأخطار الطبيعية.

المطلب الثاني: إحصائيات عن قرض الرفيق

يهدف قرض الرفيق إلى تلبية احتياجات الفلاح وحل مشكل تمويله وفيما يلي بعض الإحصائيات عن هذا القرض.

أولا: إحصائيات عن قرض الرفيق الموسمي:

يبين الجدول الموالي إحصائيات عن عدد ملفات قرض الرفيق الموسمي ومبالغها الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية والريفية لولاية ميلة للموسم الفلاحي 2011/2010 إلى الموسم الفلاحي 2018/2017.

[1] – معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال ميلة، نيابة المديرية للاستغلال.

الجدول رقم(02): إحصائيات عن عدد ملفات قرض الرفيق الموسمي ومبالغها الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية والريفية لولاية ميلة للموسم الفلاحي 2011/2010 إلى الموسم الفلاحي 2018/2017.

الموسم الفلاحي	عدد الملفات	مبلغ القرض (دج)
2011/2010	669	704556121
2012/2011	818	1103522463
2013/2012	1241	1264847638
2014/2013	1609	1353351631
2015/2014	1617	1378490034
2016/2015	1483	1436387800
2017/2016	1315	1541704506
2018/2017	1345	1462243760

المصدر: معلومات مقدمة من بنك الفلاحة و التنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال –ميلة– ،نيابة المديرية للاستغلال.

من خلال الجدول نلاحظ أن هناك إرتفاع في عدد ملفات قرض الرفيق الموسمي ومبالغها من الموسم الفلاحي 2011/2010 إلى الموسم الفلاحي 2015/2014 وهذا يؤكد مساهمة بنك الفلاحة و التنمية الريفية –ميلة– في عملية تجسيد برامج الوزارة من خلال تسهيل عملية تمويل المواسم الفلاحية، ورغبة الفلاحين في اقتناء هذا المنتوج البنكي لخصائصه قرض مدعم كليا من طرف الدولة كما لا يشترط في ملفه عقد الملكية أو الامتياز بل قد يمنح بمجرد تملك عقد الإيجار و الذي يضمن لهم مباشرة الموسم الفلاحي باطمئنان وزيادة وترقية الإنتاج والإنتاجية.

أما في الموسمين الفلاحين 2016/2015 و2017/2016 نلاحظ أن هناك تراجع (انخفاض) في عدد ملفات القرض لكن مبلغ القرض للموسم الفلاحي 2016/2015 لم ينخفض مقارنة مع الموسم السابق.

وكذا مبلغ القرض للموسم 2017/2016 لم ينخفض مقارنة مع الموسم 2016/2015. ويعود سبب انخفاض عدد الملفات في الموسمين السابقين بسبب إعادة جدولة الديون لبعض الفلاحين التي لم تسدد

في الموسم الأخير 2018/2017 ارتفع عدد ملفات القروض عن الموسم السابق من 1315 إلى 1345 ولكن مبلغ القرض قد عرف انخفاض عن الموسم السابق من 1541704506 إلى 1462243760.

وبناءا على المعلومات المقدمة من طرف نيابة المديرية للاستغلال فإن قرض الرفيق الموسمي هو الأكثر منحا مقارنة بالقروض المختلفة التي يمنحها بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

وأغلب المجلات التي يمولها قرض الرفيق الموسمي هي زراعة الحبوب.

ثانيا: إحصائيات عن قرض الرفيق الفدرالي:

يبين الجدول الموالي إحصائيات عن مبالغ قرض الرفيق الفدرالي الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من سنة 2013 إلى سنة 2018.

الجدول رقم(03): إحصائيات عن مبالغ قرض الرفيق الفدرالي الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من سنة 2013 إلى سنة 2018.

السنة	مبلغ القرض (دج)
2013	624912000
2014	1318327
2015	1449000000
2016	1608000000
2017	1311503000
2018	1032498000

المصدر: معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجمع الجهوي للاستغلال ميلة، نيابة المديرية للاستغلال.

نلاحظ من خلال الجدول أن قرض الرفيق الفيدرالي كذلك يعرف إقبالا في مجال الإقراض الفلاحي، حيث بلغ حجم القروض الممنوحة سنة 2013 بـ 624912000 دج ثم انخفض هذا المبلغ انخفاضا كبيرا سنة 2014 وذلك راجع لإتباع البنك سياسة تحفظية في منح القروض بسبب تداعيات أزمة انخفاض أسعار البترول سنة 2014، و انعكاساتها السلبية على النشاط الاقتصادي بشكل عام، و خلال سنتي 2015 و 2016 عادت مبالغ قرض الرفيق الفيدرالي الممنوحة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية لولاية ميلة للارتفاع بشكل كبير، كما عرف هذا القرض انخفاضا في المبالغ الممنوحة خلال سنتي 2017 و 2018 و هذا راجع لتطبيق الدولة لسياسة التقشف، و التي أدت إلى تجميد العديد من المشاريع.

المطلب الثالث: دراسة حالة تسيير قرض الرفيق لمؤسسة تربية وتسمين العجول

لا يختلف القرض الرفيق في تقنيات تسييره عن باقي القروض التي اعتادت البنوك منحها للزبائن، حيث تراعي البنوك أثناء تسيير القرض كافة العناصر الضرورية لأي قرض سواء من الناحية الإدارية أو المحاسبية أو من الناحية التقنية والبنكية وباعتبار قرض الرفيق يدخل ضمن سياسة الدولة في تدعيم البرامج الفلاحية فإنه قد صمم خصيصا ليكون قرضا ميسرا من حيث التقنيات المطبقة ومن خلال هذا المطلب سيتم التطرق إلى تقديم عام للمؤسسة طالبة القرض و المشروع المراد تمويله بالإضافة إلى الإجراءات المتبعة من قبل البنك في تسيير هذا القرض.

أولا: تقديم عام للمؤسسة طالبة القرض والمشروع المراد تمويله

1. التعريف بالمؤسسة طالبة القرض:

هي شركة ذات المسؤولية المحدودة تم إنشاؤها في 2013/12/30، برأس مال قدر بـ 1000.000 دج، ويمثل نشاطها في تربية وتسمين العجول يتواجد مقرها بشلغوم العيد. وهي تضم شريكين.

2. التعريف بمجال النشاط:

تنشط المؤسسة في مجال تسمين العجول بهدف إنتاج اللحوم الحمراء، حيث عرف هذا المجال خلال الفترة 2000-2003 اختلالا كبيرا بين العرض والطلب، مما اضطر السلطات الوطنية باللجوء إلى استيراد اللحوم المجمدة لتعويض العجز، ووفقا للإستراتيجية التي وضعتها وزارة الفلاحة لعام 2020 يجب تحسين إنتاج اللحوم الحمراء بمعدلات أعلى من السابق والوصول إلى حوالي 500 ألف طن وذلك من خلال تحويل المزارع القائمة إلى وحدات تسمين عقلانية لضمان تحقيق التوقعات تحسين الإنتاجية، تحسين استهلاك الأسر والعمل بشكل مباشر في نهاية المطاف على خفض فاتورة استيراد اللحوم.

3. تقديم المشروع:

يتضمن هذا المشروع المراد تمويلهُ إنشاء وحدة للتسمين بقدر 80 عجل مقسمة إلى شرطين في كل شريط 40 ثور، وتقع في دوار مغلسة، مشتة بوفلة شلغوم العيد، وذلك بهدف المساهمة في خلق فرص العمل بالمنطقة وكذا من أجل تشجيع مربي الأبقار على الولوج إلى نشاط التسمين للاستجابة للسوق الوطنية واحتياجاتها من اللحوم الحمراء.

4. موضوع قرض الرفيق:

من أجل إنشاء هذا المشروع تقدمت المؤسسة X إلى وكالتنا بشلغوم العيد من أجل طلب الحصول على قرض قصير الأجل في إطار قرض الرفيق بمبلغ 9900000 دج لشراء 80 عجل موجهة لتسمين وكذا شراء الأغذية الضرورية للتسمين والأدوية.

5. الورقة التقنية (الفنية) للمشروع:

- **عنوان المشروع:** ورشة لتسمين العجول؛
- **تكلفة قرض الرفيق المطلوب:** 9900000 دج؛
- **عدد الأشرطة:** 2؛
- **القطيع/ شريط:** 40 عجل؛
- **مجموع القطيع:** 80 ثور؛
- **العرق:** شارولايز؛
- **البنية التحتية:** مبنى تقليدي؛
- **نوع السكن:** مربوط من الخلف إلى الخلف؛
- **المساحة الإجمالية:** 598.00 مترا مربعا منها 221.00 مترا مربعا مخصصة لتخزين الغداء.

❖ **الملحق:**

✓ **الحفر:** معدل التدفق 2025 لتر/ ثانية؛

✓ **سعة حوض الشرب:** 75 م3؛

✓ **نوع الإختضار:** ألي؛

✓ **الطاقة الكهربائية:** 380 فولت؛

✓ **تخزين السماد:** روت الخوسانة 140.000 متر مكعب؛

✓ **التأثير البيئي:** تصريف النفايات السائلة يتم تصريفها بشكل مباشر من خلال حوض تسريب قائم.

✓ **نوع الترخيص البيئي:** إعلان APC.

6. الجانب الحيواني:

المشروع هو تسمين 80 ثوراً سنويا مقسم إلى مجموعتين من 40 وحدة تربية حيوانات يعتمد تاريخ دخولها إلى ورشة التوظيف على الأخطار وإنشاء الائتمان وفي حالتنا فإنه اختيار الصغر يكون مدفوعا بمعايير تربية الحيوانات ويرتبط بشكل خاص بالنمو المتسارع خلال هذا العمر وأيضا بمتوسط الكسب اليومي الذي يفسر سرعة زيادة الوزن بمرور الوقت (ADG).

باختصار تستند دراسة المشروع إلى فرضية (ADG) بحوالي 1.80 كغ / يوم، أي وزن حي نهائي يبلغ 524 كغ على مدار 180 يوما من التسمين، ومن الواضح تماما أن هذا الوزن ناتج عن عادات الأكل الجيدة مع التقنين العقلاني على ثلاث مراحل (4F) وبالتالي بحصص (4F) ذات كثافة طاقة مختلفة وبروتين.

7. الضمانات المقدمة من طرف المؤسسة:

❖ الرهن العقاري لقطعة أرض مع البناية الموجودة فوقها بقيمة 73693.200 دج؛

❖ كفالة شخصية تضامنية للشركاء.

ثانيا: الإجراءات المتبعة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تسيير قرض الرفيق لمؤسسة تربية وتسمين العجول

1. فحص ملف القرض:

تقدمت مؤسسة تربية وتسمين العجول إلى وكالة شلغوم العيد من أجل الحصول على قرض قصير الأجل في إطار قرض الرفيق الموسمي حيث قامت بطرح ملف القرض على مستوى الوكالة وتم استقبال هذا الملف من طرف المكلف بالزبائن والمتكون من:

❖ طلب القرض (مدة القرض، مبلغ القرض، الضمان)؛ (أنظر الملحق رقم01)

❖ دراسة تقنو اقتصادية للمشروع؛

❖ الفواتير الشكلية للعجول والأدوية والأغذية؛

❖ القانون الأساسي للشركة ومحضر تعيين المسير؛

- السجل التجاري للشركة، رقم التعريف الجبائي والإحصائي (NIF+ NIS)؛
- عقود الملكية للأرض والبناية المقدمة كضمان؛
- خبرة تقييمية لقيمة الضمانات؛
- الشهادات والتصريحات البيطرية للقيام بنشاط التسمين.

قام المكلف بالزبائن بفحص الوثائق المقدمة والتأكد من أن الملف متكامل من جميع الوثائق الضرورية للحصول على القرض حسب القوانين الداخلية لتسيير القرض، وبعد ذلك قام بتحرير وصل استلام للملف المقدم من طرف المؤسسة.

قامت الوكالة باستشارة لمركزية المخاطر لمعرفة إذا كان للمؤسسة ديون لدى البنوك الأخرى ومن خلالها تم التأكيد من عدم صدور اسم المؤسسة ضمن جداول مركزية المخاطر (أي ليس للمؤسسة ديون لدى البنوك).

بعد المقابلة مع المؤسسة طالبة القرض تم التعرف من خلالها على قوة المؤسسة ومستقبل نشاطها وكذا مدى توافرها على موارد بشرية وأيضا خبرتها في مجال النشاط.

قام أعوان البنك ببرمجة زيارة ميدانية إلى مكان نشاط المؤسسة والتي من خلالها تبين أن المساحة الموجهة للاستغلال كافية وموقعها الجغرافي ممتاز وأيضا جاهزيتها وقابليتها لاحتواء العجول المراد تسمينها، كما أن الظروف ملائمة لنشاط المؤسسة، بالإضافة إلى عدم تأثير المشروع على البيئة.

تم إرسال ملف القرض كاملا بعد إعداد بطاقة تقديم للمشروع والمؤسسة للمجمع الجهوي للاستغلال ميلة مرفوقة برأي مدير الوكالة والذي كان مؤيد ومدعم لتمويل هذا المشروع وذلك من أجل دراسة إمكانية منح القرض للمؤسسة.

2. الدراسة التحليلية لملف القرض (التحليل الائتماني):

تتم هذه الدراسة على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال في مصلحة القروض، حيث يقوم المكلف بالقروض باستلام ملف القرض ومراجعة الوثائق المكونة له ثم القيام مع رئيس المصلحة بدراسة تحليلية لهذا الملف والتي تتضمن:

1.2شخصية العميل: تملك المؤسسة شخصية وسمعة جيدة وتم التعرف عليها من خلال:

- المؤسسة حديثة النشأة وهي أول مرة تتجه للاقتراض حيث توجهت لوكالتنا بشلغوم العيد للحصول على قرض؛
- عدم صدور اسم المؤسسة ضمن جداول مركزية المخاطر؛
- الاستعلام عن المؤسسة في مصلحة الضرائب والتي أكدت على أنها لا تملك ديون على المؤسسة مسجلة في سجلاتها؛
- تم الاستعلام عن المؤسسة في المحيط العملي الذي تنشط فيه وتوصلنا بأن للمؤسسة سمعة جيدة في الوسط العملي؛

❖ خبرة الشريكين في المجال الفلاحي وتربية وتسمين العجول قبل إنشاء الشركة.

2.2 الدراسة المالية للمشروع:

ومن خلال هذه الدراسة سوف نتطرق إلى الفواتير الشكلية التي قدمتها المؤسسة وإلى مخطط التمويل التقديري والميزانية التقديرية بالإضافة إلى جدول حسابات النتائج التقديري.

أ. الفواتير الشكلية للعجول والأغذية والأودية:

تتضمن الفواتير الشكلية الاحتياجات التي يتطلبها موضوع القرض بالإضافة إلى المبالغ التي يتطلبها والمدرجة في ملف قرض المؤسسة والتي توثق القيم المالية من طرف المورد الذي اختاره الزبون.

❖ **الفاتورة الأولية لشراء العجول:**

ندرج الفاتورة الأولية لشراء العجول فيما يلي:

الجدول رقم (04): الفاتورة الأولية لشراء العجول

النوع	الكمية	سعر الوحدة	التكلفة دج
عجول للتسمين بمتوسط وزن 200 كغ من سلالة شارولايز	40	120000	4800000
التكلفة خارج الرسم على ق.م			4800000
الرسم على القيمة المضافة 17%			816000
التكلفة الإجمالية متضمنة الرسم على ق.م			5616000

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثيقة المقدمة من طرف المجمع الجهوي للاستغلال (أنظر الملحق رقم 02)

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد عجول التسمين المراد شرائها من قبل المؤسسة هو 40 عجل بمتوسط وزن 200 كغ للعجل الواحد من سلالة شارولايز وسعر العجل الواحد هو 120000 دج، وتقدر التكلفة الإجمالية لشراء العجول متضمنة الرسم على القيمة المضافة 5616000 دج.

❖ **الفاتورة الأولية لشراء الأدوية:**

ندرج الفاتورة الأولية لشراء الأدوية فيما يلي:

الجدول رقم(05): الفاتورة الأولية لشراء الأدوية

الرمز	تسمية	الكمية	سعر الوحدة	التكلفة دج
060021	بيوسيد 5 ل	4	4950	19800
060024	دواكسين إم 50 مل	2	6500	13000
240048	ميلتييو 250 مل	6	3250	19500
3400011	ميلتيفسبيان 250 ل	10	1100	11000
100023	هيبرافيت أدبي فورت100مل	10	1250	12500
040012	فيربراميك 200 مل	12	4500	54000
060003	T.M.L.A 250 مل	17	3900	66300
060002	T.M.L.A 100 مل	29	1800	52200
التكلفة الإجمالية				248300

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثيقة المقدمة من طرف المجمع الجهوي للاستغلال ميلة (أنظر الملحق رقم 03)

نلاحظ من خلال الجدول أن التكلفة الإجمالية لشراء الأدوية التي يحتاجها نشاط تسمين 40 عجلا تقدر ب 248300 دج.

❖ **الفاتورة الأولية لشراء أغدية العجول:**

ندرج الفاتورة الأولية لشراء أغدية العجول فيما يلي:

الجدول رقم(06): الفاتورة الأولية لشراء أغذية العجول

النوع	كمية	سعر الوحدة	التكلفة
أغذية لتسمين العجول	1159	3450	3998550
		التكلفة خارج الرسم على القيمة المضافة	3998550
		الرسم على القيمة المضافة 17%	6797753.5
		التكلفة الإجمالية متضمنة الرسم على ق.م	4678303.5

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثيقة المقدمة من طرف المجمع الجهوي للاستغلال ميلة (أنظر الملحق رقم 04)

من خلال الجدول نلاحظ أن كمية الأغذية لتسمين 40 عجلا المراد شرائها هي 1159 وسعر الوحدة الواحدة هو 3450 دج، كما تقدر التكلفة الإجمالية لشراء الأغذية متضمنة الرسم على القيمة المضافة ب 4678303.5 دج.

يتم الاعتماد على الفواتير الشكلية لإعداد مخطط التمويل.

ب.مخطط التمويل التقديري للمشروع لسنة 2016:

مخطط التمويل التقديري يبين زمنيا نفقات النشاط وعائداته، ويتوقع تنفيذ المشروع وفق مخطط التمويل التقديري الموالي:

الجدول رقم(07): المخطط التمويلي التقديري للمشروع لسنة 2016.

التعيين	الشريط 1	الشريط 2	المجمـــوع
	الفترة من 01/01 إلى 2016/06/30	الفترة من 07/01/ إلى 2016/12/31	
بداية جديدة		+874000	
A: الأعباء			
- **شراء العجول**	4800000	4800000	9600000
- **شراء الغذاء**	4680000	4010000	8690000
- **شراء الدواء**	250000	250000	500000
- **تأمين العجول**	750000	750000	1500000
- **أعباء**	630000	630000	1260000
المستخدمين	100000	100000	200000
- **خدمات**	113000	113000	226000
- **ضرائب ورسوم**	4500000	5400000	9900000
- **تسديد الرفيق**			
مجموع الأعباء	15823000	16053000	31876000
B: الإيرادات			
-مبيعات العجول	15327000	15327000	30654000
- مدا خيل أخرى	1370000	1370000	2740000
مجموع الإيرادات	16697000	16697000	33394000
الرصيد النهائي B-A	+874000	+644000	1518000

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثيقة المقدمة من طرف المجمع الجهوي للاستغلال (أنظر الملحق رقم 05)

-من خلال الجدول نلاحظ أن مخطط التمويل مقسم إلى شريطين كل شريط يضم 40 عجلا حيث:

❖ **الشريط الأول:** من الفترة 01/01/ إلى 2016/06/30 (تقوم المؤسسة بشراء 40 عجلا ذات وزن 200 كغ وتقوم بتسمينها لتصل إلى وزن 524 كغ خلال الفترة ثم تقوم بعد ذلك ببيعها).

❖ **الشريط الثاني:** من الفترة 07/01/ إلى 2016/12/31 (تقوم المؤسسة بدورة جديدة حيث تقوم بشراء 40 عجل ذات وزن 200 كغ وتقوم بتسمينها لتصل إلى وزن 524 كغ خلال الفترة ثم (تقوم المؤسسة بعد ذلك ببيعها).

❖ **بالنسبة للشريط الأول:** تتمثل أعباء هذا الشريط في شراء العجول بـ 4800000 دج وشراء الغداء بـ 4680000 دج وشراء الدواء بـ 250000 دج وأيضا تأمين العجول بـ 750000 دج وخدمات بـ 100000 دج بالإضافة إلى تسديد الضرائب والرسوم المقدرة بـ 113000 دج وتسديد قرض الرفيق بـ 4500000 دج، ليكون مجموع هذه الأعباء 15823000 دج أي أعباء هذا الشريط تقدر بـ 15823000 دج أما إيرادات هذا الشريط فتتمثل في مبيعات العجول المقدرة بـ 15237000 دج ومدا خيل أخرى تقدر ب 1370000 دج ليكون مجموع هذه الإيرادات 16697000 دج أي إيرادات هذا الشريط تقدر بـ 16697000 دج.

ومنه الرصيد النهائي لهذا الشريط أي مجموع الإيرادات مطروح منه مجموع الأعباء يقدر بـ 874000 دج.

- **النتيجة:** من خلال هذا الشريط تتضح قدرة المؤسسة على سداد مبلغ قرض الرفيق المدرج في الشريط وتحقيق ربح يقدر بـ 874000 دج.

❖ **بالنسبة للشريط الثاني:**

تستخدم المؤسسة أرباح الشريط الأول في تمويل احتياجات الشريط الثاني وتقدر أعباء هذا الشريط بـ 16053000 دج وإيرادات هذا الشريط بـ 16697000 دج ومنه الرصيد النهائي لهذا الشريط يقدر بـ 644000 دج.

- **النتيجة:** من خلال الشريط الثاني يتضح قدرة المؤسسة على سداد مبلغ قرض الرفيق المدرج في الشريط وتحقيق ربح يقدر بـ 644000 دج.

ويمكن من تلخيص جدول التمويل للشريطين فيما يلي:

مجموع الإيرادات	33394000
مجموع الأعباء	31876000
الرصيد النهائي	1518000

- **الخلاصة:** من خلال مخطط التمويل التقديري نستخلص أن المؤسسة بعد حصولها على القرض والقيام بنشاطها لديها قدرة على سداد القرض الذي تبلغ قيمته 9900000 دج وتحقيق ربح يقدر بـ 1518000 دج

ت.الميزانية التقديرية للمؤسسة:

يتم إعداد الميزانية التقديرية بغرض التعرف على الوضع المالي في نهاية السنة وذلك بإظهار استخدامات المشروع (الأصول) ومقارنتها مع موارد المشروع (الخصوم).

❖ الميزانية التقديرية للمؤسسة للفترة من 2016/01/01 إلى 2016/12/31 (أنظر الملحق رقم 06) يتضح من خلالها:

❖ إذا حصلت المؤسسة على قرض وقامت بشراء العجول وتسمينها ثم بيعها سوف تحقق نتيجة دورة موجبة أي تحقيق أرباح تقدر بـ 1518000 دج تحسب من خلال ما يلي:

- نتيجة الدورة = مجموع الأصول – مجموع الخصوم
- مجموع الأصول = 12918000 دج
- مجموع الخصوم = 1000000 + 99000000 + 500000
- مجموع الخصوم = 11400000 دج
- نتيجة الدورة = 12918000 – 11400000
- نتيجة الدورة = 1518000 دج (ربح)

ث.جدول حسابات النتائج التقديري للفترة 2016/01/01 إلى 2016/12/31

يضم هذا الجدول الأعباء التي ستتحملها المؤسسة والإيرادات التي ستحققها خلال الدورة أو السنة المالية وندرج هذا الجدول فيما يلي:

الجدول رقم(08): جدول حسابات النتائج التقديري من 2016/01/01 إلى 2016/12/31

البيان	المبلغ
المبيعات والمنتجات ذات الصلة التغير في المخزون الإنتاج المثبت إعانات الاستغلال	33394000
1-إنتاج السنة المالية	33394000
المشتريات المستهلكة الخدمات الخارجية والإستهلاكات الأخرى	18790000 1700000
2- استهلاك السنة المالية	20490000
3-القيمة المضافة للاستغلال (2-1)	12904000
أعباء المستخدمين الضرائب والرسوم المماثلة	12600000 226000
4-الفائض الإجمالي للاستغلال	11418000
المنتجات العملياتية الأخرى الأعباء العملياتية الأخرى مخصصات الإهتلاكات والمؤونات الإسترجاعات عن خسائر القيمة والمؤونات	
5- النتيجة العملياتية	11418000

المنتجات المالية الأعباء المالية	9900000
6- النتيجة المالية	9900000
7- النتيجة العادية قبل الضريبة (5+6)	
إجمالي الإيرادات من الأنشطة العادية	33394000
إجمالي الأعباء من الأنشطة العادية	31876000
8-النتيجة الصافية من الأنشطة العادية	1518000
9- النتيجة الصافية للسنة المالية	1518000

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثيقة المقدمة من طرف المجمع الجهوي للاستغلال ميلة (أنظر الملحق رقم 07)

*من خلال جدول حسابات النتائج التقديري يتضح أن:

الإيرادات الإجمالية لهذا المشروع تقدر بـ 33394000 دج والمتمثلة في مبيعات 80 عجل بـ 30654000 دج ومدخلات أخرى بـ 2740000 دج كما أن الأعباء الإجمالية لهذا المشروع تقدر بـ 31876000 دج والمتضمنة المشتريات المستهلكة (مشتريات 80 عجل، مشتريات الأغذية لـ 80 عجل، مشتريات الدواء لـ 80 عجل)، والخدمات الخارجية والإستهلاكات الأخرى بالإضافة إلى أعباء المستخدمين والضرائب والرسوم المماثلة والأعباء المالية أي قيمة القرض كما أن هذه الأعباء لا تتضمن الفوائد وذلك لأن قرض الرفيق قرض مدعم كليا من طرف الدولة.

تحقق المؤسسة نتيجة سنة مالية مربحة أي تحقيق ربح يقدر بـ 1518000 دج وهو عبارة عن الفرق بين الإيرادات الإجمالية والأعباء الإجمالية أي الإيرادات الإجمالية قامت بتغطية الأعباء الإجمالية وتحقيق فائض (ربح) يقدر بـ 1518000 دج.

للمؤسسة القدرة على سداد القرض بعد سنة من الحصول عليه.

3.2. الضمانات

تتمثل الضمانات المقدمة من قبل المؤسسة في الرهن العقاري لقطعة الأرض مع البناية الموجودة فوقها بقيمة 736932000 دج بالإضافة إلى كفالة شخصية تضامنية للشركاء.

4.2 الظروف الاقتصادية:

تتميز الظروف الاقتصادية المحيطة بالمشروع بوجود اختلال كبير بين العرض والطلب على اللحوم الحمراء (أي الطلب أكبر من العرض) مما يجعل إنشاء وحدة تسمين العجول مشروع مربح لأنه سوف يكون هناك طلب على العجول ذات وزن 524 كغ من أجل الذبح ومنه سهولة تصريف هذه العجول مما يجعل المؤسسة تحقق أرباح و بالتالي تكون قادرة على سداد القرض.

وعند الانتهاء من الدراسة التحليلية للملف يتم إعداد بطاقة شاملة للملف.

- **البطاقة الشاملة للملف القرض:**

بعد الانتهاء من الدراسة التحليلية لملف القرض توصل المكلف بالقروض إلى:

❖ المؤسسة أول مرة تتعامل مع البنك للحصول على قرض مما يجعلنا نتعامل معها بحذر خوفا من مخاطر عدم السداد؛

❖ نشاط تسمين العجول يتميز بمخاطر كبيرة من بينها مرض العجول وموتها، حدوث حرائق على مستوى وحدة النشاط....؛

❖ لم يرد اسم المؤسسة في مركزية المخاطر؛

❖ قدرة المؤسسة على سداد القرض بعد سنة من الحصول عليه؛

❖ قدرة المؤسسة على تحقيق نتيجة للسنة المالية مربحة؛

❖ المؤسسة سوف تنشط في سوق مثمر وجذاب؛

❖ المشروع يستحق اهتماما خاصا وذلك لمردوديته الجيدة؛

❖ بعد الانتهاء من إعداد البطاقة الشاملة لملف القرض يتم تقديمها إلى لجنة القروض للمجمع من أجل إتخاد قرار الإقراض.

3. إتخاد القرار:

تقوم لجنة القروض للمجمع الجهوي للاستغلال ميلة المكونة من المدير ونوابه بالإطلاع على ملف القرض والتشاور حول نقاط القوة والضعف التي ينطوي عليها ملف القرض، وبعد المداولات تم إتخاد القرار بتمويل الملف أي منح قرض للمؤسسة في إطار قرض الرفيق الموسمي بمبلغ 6.808.622 دج وبشروط تتمثل فيما يلي:

- **مبلغ قرض الرفيق:** 6.808.622 دج (70%)
- **موضوع القرض:** شراء العجول + شراء الأغذية + شراء الأدوية
- **المساهمة الشخصية:** 2917981 دج
- **مدة القرض:** 12 شهرا
- **الضمانات:**
  - ❖ الرهن العقاري لقطعة الأرض والبناية؛
  - ❖ عقد تأمين متعدد الأخطار لصالح البنك؛
  - ❖ الاشتراك في صندوق ضمان القروض الفلاحية (**F.G.A**)؛
  - ❖ كفالة شخصية تضامنية للشركاء (**SARL**)؛
  - ❖ دفع مبلغ المساهمة الشخصية؛
- **معدل الفائدة:** 5.5 % تتحمله وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

يقوم المكلف بالقروض بإعلام وكالة شلغوم العيد بقرار الموافقة على منح القرض بشروط والتي بدورها تقوم بإعلام الزبون.

4. صرف القرض: بعد إعلام المؤسسة تقدمت الى الوكالة بشلغوم العيد للتوقيع على إتفاقية القرض مع تقديم الضمانات المطلوبة من قبل البنك، حيث قام المكلف بالزبائن بإرسالها للمصلحة القانونية التابعة للمجمع الجهوي للإستغلال –ميلة–من أجل التأكد من السلامة القانونية للوثائق والمصادقة عليها.

تم منح القرض في شكل شيكات لصالح الموردين مقابل تقديم المؤسسة للوكالة الفواتير النهائية للعجول والأدوية والأغدية.

5.متابعة القرض: بعد إقتناء المؤسسة للعجول إنتقل أعوان الوكالة إلى مقر المشروع للتأكد من الإنطلاق الفعلي له وحسن سيره.

6.تحصيل القرض: بعد ما تم تنفيذ المشروع بنجاح قامت المؤسسة بتسديد قيمة القرض بعد سنة واحدة من الحصول عليه.

إن الإجراءات المتبعة من قبل البنك في حالة عدم سداد القرض هي التسوية الودية، التسوية ما قبل المنازعات، التحصيل الجبري وهذا باستعمال الضمانات.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تم التطرق إلى عموميات حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية أحد أكبر البنوك التجارية في الجزائر وكذا تقديم لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية ولاية ميلة (المجمع الجهوي للإستغلال) والذي يضم ويشرف على تسيير تسعة وكالات موزعة عبر تراب الولاية يقدم الدعم التقني واللوجيستيكي لها، كما يقدم هذا البنك العديد من الخدمات من بينها خدمة منح القروض بهدف تطوير الاقتصاد.

ومن بين القروض الموجهة للنهوض بالقطاع الفلاحي وترقية النشاطات الفلاحية نجد قرض الرفيق وهو قرض مدعم كليا من طرف الدولة حيث تم التطرق إلى تقديم عام حول هذا القرض، كما تعرضنا إلى إحصائيات عن هذا القرض من حيث حجم المبالغ الممنوحة.

وفي الأخير تم التطرق إلى الإجراءات التي يتبعها بنك الفلاحة والتنمية الريفية ميدانيا في تسيير هذا القرض والممثلة في فحص ملف القرض على مستوى الوكالة وبعد الإنتهاء من الفحص يتم إرساله للمجمع الجهوي للاستغلال من أجل دراسة إمكانية منح القرض حيث يقوم المكلف بالقروض بإجراء دراسة تحليلية لملف القرض بغرض الوقوف على نقاط القوة والضعف التي ينطوي عليها، وفي خطوة موالية تقوم لجنة القروض للمجمع باتخاذ قرار الإقراض ثم إبلاغ الوكالة بذلك لتتولى عملية صرف القرض ومتابعته وكذا تحصيله.

خاتمة

من خلال الدراسة النظرية والتطبيقية التي قمنا بها، ومن خلال مختلف المتغيرات المتعلقة بتحليل الموضوع تمكنا من تكوين فكرة حول المعايير التي يعتمدها البنك في منح القروض وللإجابة عن الإشكالية التي تدور حول كيفية تسيير قرض الرفيق على مستوى البنك قمنا بتحليل الموضوع من جوانبه الرئيسية وهذا بالتعرض أولا لفحص ملف القرض على مستوى الوكالة ليتم بعد ذلك إرساله للمجمع الجهوي للاستغلال لإجراء دراسة تحليلية شاملة لملف القرض تتضمن الحكم على شخصية العميل والدراسة المالية للمشروع للتأكد من قدرة المؤسسة على سداد القرض وتحقيق نتائج إيجابية وكذا الحكم على الضمانات المقدمة والظروف الاقتصادية المحيطة بالمشروع لتقوم بعدها لجنة القروض بالاطلاع على الملف واتخاذ قرار منح القرض ثم إعلام الوكالة بذلك لتتولى عملية صرف القرض وكذا متابعته وتحصيله.

- **اختبار الفرضيات**

❖ **الفرضية الأولى:** تم إثبات صحة الفرضية الأولى وذلك من خلال النتائج المتوصل إليها في الفصل الأول حيث تم التوصل إلى أن القروض هي المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على الإيرادات لذلك تولي البنوك التجارية هذه القروض عناية خاصة.

❖ **الفرضية الثانية:** تم إثبات صحة الفرضية الثانية من خلال النتائج المتوصل إليها في الفصل الثاني حيث تم التوصل إلى وجود فرق جوهري بين قرض الرفيق والقروض البنكية الأخرى وهو أن قرض الرفيق مدعم كليا من طرف الدولة وذلك لتشجيع وتطوير القطاع الفلاحي.

❖ **الفرضية الثالثة:** تم إثبات صحة الفرضية الثالثة من خلال ما تم دراسته في الجزء الأخير من الفصل الثاني ولقد توصلنا إلى أن البنك يعتمد على تحليل شخصية العميل ورأس ماله ومدى قدرته على السداد وكذا الظروف الاقتصادية المحيطة بالمشروع والضمانات المقدمة من طرف العميل.

❖ **الفرضية الرابعة:** تم إثبات الفرضية الرابعة خلال الجزء الأخير من الفصل الثاني ولقد توصلنا إلى أن البنك يقوم بالعديد من الإجراءات لتسيير قرض الرفيق والمتمثلة في فحص ملف القرض، إجراء دراسة تحليلية لملف القرض ثم اتخاذ قرار الإقراض ليتم بعدها صرف القرض ومتابعته وتحصيل هذا القرض.

- **نتائج الدراسة**

❖ يحاول بنك الفلاحة والتنمية الريفية تحقيق أكبر قدر من الأمان والربحية والسيولة في معاملاته؛

❖ تتم الدراسة التحليلية لملف القرض على مستوى مصلحة القروض؛

❖ من أجل الوقاية من المخاطر يلجأ البنك إلى إتباع سياسات احتياطية تتمثل في دراسة تحليلية تقيم فيها الوضعية المالية للمؤسسة والمخاطر المتعلقة بها تسبق عملية اتخاذ القرار وكذلك الحصول على ضمانات مختلفة كفيلة بتغطية الخطر في حالة وقوعه؛

❖ لجنة القروض على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال هي من تملك سلطة اتخاذ قرار الإقراض أي منح قرار بقبول أو رفض تمويل أي مشروع؛

❖ضرورة تمتع المؤسسة طالبة القرض بشخصية وسمعة جيدة، وقدرة على تحقيق نتيجة سنة مالية مربحة وقدرة على سداد القرض وكذا وجوب تقديم ضمانات تغطي قيمة القرض وذلك للحصول على قرض الرفيق لتربية وتسمين العجول؛

❖ لا يمنح بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة قرضا بدون ضمان أي يجب على طالب القرض أن يقوم بتقديم ضمانات بين ضمانات شخصية (كفالة شخصية، كفالة شخصية تضامنية) وضمانات حقيقية (الرهن العقاري، الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز والبضائع.....) على اعتبار هذه الضمانات هي نوع من الحماية أو التأمين من مخاطر التوقف عن السداد؛

❖يشترط أن تكون الضمانات المقدمة من طرف المؤسسة طالبة القرض ضمانات حقيقية تغطي 150بالمئة من قيمة القرض؛

❖ لا يمنح بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميلة قرض بدون تأمين النشاط الفلاحي لصالح البنك وكذا عدم الاشتراك في صندوق ضمان القروض الفلاحية على اعتبارهما (التأمين والاشتراك في الصندوق) من الضمانات؛

❖يتمتع بنك الفلاحة والتنمية الريفية بكفاءة في تسيير قرض الرفيق؛

❖يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية مصدرا هاما يلجأ إليه المربين والمؤسسات الاقتصادية بغرض تمويل احتياجات دورة الاستغلال؛

❖ضرورة تقديم المؤسسة طالبة القرض للمساهمة الشخصية المحصورة بين 20 و30 بالمئة من قيمة القرض المطلوب وذلك للحصول على التمويل؛

❖طول فترة فحص ملفات قرض الرفيق على مستوى الوكالة وكذا على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال؛

❖أغلب مربي المواشي لا يملكون ضمانات حقيقية وكذا ارتفاع تكاليف التأمين كان سبب في عزوف الكثير من المربين من الإقبال على هذا القرض؛

❖مساهمة المشروع في تحسين استهلاك الأسر بالمنطقة والفضل يعود لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بإشرافه على تمويل المشروع؛

❖الضمانات الحقيقية المطلوبة من قبل البنك ذات قيمة كبيرة ومرتفعة.

- **الاقتراحات والتوصيات**

❖يجب أن يكون المشروع الممول من طرف البنك غير مضر بالبيئة وكذا الأشخاص المجاورين له؛

❖أخذ البنك بعين الاعتبار آراء الزبائن ووضع تحت تصرفهم شبابيك خاصة لجمع مقترحاتهم؛

❖ يجب على البنك أن يقوم بدراسة موضوعية لملفات مشاريع الإقراض فالأصل أن يمنح قرض الرفيق للمشاريع ذات جدوى اقتصادية واستمرارية وديمومة؛

❖ يجب على البنك أن يقوم بدراسة معمقة ومتكاملة وشاملة لملف القرض من جميع الجوانب قبل اتخاذ قرار التمويل وذلك لضمان استرداد القرض؛

❖ إدخال الرقمنة على الجهاز البنكي والقطاعات الأخرى لربح الجهد والوقت في الاستعلام عن العميل؛

❖ ضرورة تخلي البنك عند منحه للقروض على البيروقراطية وتعقيد الإجراءات، والابتعاد عن الذاتية في معالجة ملفات القروض؛

❖ الابتعاد عن المحاباة والتواطؤ في منح القروض وذلك لعدم استرداد القروض الممنوحة وتكبد البنك للخسائر التي تؤدي مع مرور الوقت إلى الإفلاس وتدهور القطاع الفلاحي وانهيار الاقتصاد الجزائري؛

❖ تقليص مدة فحص ملف القرض على مستوى الوكالة وكذا مدة دراسته على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال؛

❖ التخفيض من قيمة المساهمة الشخصية المطلوبة بحيث لا يتحمل صاحب المشروع إلانسب قليلة مثلا 5 أو 10 بالمئة من قيمة القرض؛

❖ التخفيض من قيمة الضمانات المطلوبة من قبل البنك؛

❖ قبول الأراضي والمباني التي ليس لها عقود ملكية كضمان إذا كان المشروع ذو مردودية جيدة؛

❖ مكافئة الفلاحين الذين يقومون بتسديد قيمة القرض قبل الوقت بالتخفيض من قيمة القرض بنسب معينة؛

❖ وجوب إعادة تنظيم المصالح والهيئات المتدخلة في تسيير القروض خاصة مصلحة التغطية وتحديد مهام كل منها بشكل دقيق وتزويدها بالوسائل المادية والقانونية التي تسمح لها باسترجاع حقوقها؛

❖ إنشاء مراكز خدمية للفلاحين والمربين توفر لهم الدعم والإرشاد لمختلف مجالات عملهم بما يجعل الحصول على القرض وتنفيذ المشروع قيمة مضافة للاقتصاد الوطني.

- **آفاق الدراسة**

حاولت الدراسة معالجة الموضوع في حدود الإشكالية المطروحة وحسب المعلومات والمعطيات المتوفرة والتي أمكن الحصول عليها، ومنه لا يمكن اعتبار هذه الدراسة شاملة لكل جوانب الموضوع وبكل أبعاده، لأنه تبقى بعض النقاط تستدعي فتح أبواب وأفاق علمية جديدة، لذا نقترح عدد من المواضيع التي يمكن أن تشكل مواضيع مستقبلية:

1. تسيير قروض التجارة الخارجية.
2. تسيير قرض تمويل المشاريع السياحية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية.
3. تقدير مخاطر منح القروض البنكية باستخدام طريقة القرض التنقيطي.

قائمة المراجع

أ. الكتب

1- إسماعيل إبراهيم الطراد، خالد أمين عبد الله، إدارة العمليات المصرفية-المحلية والدولية-، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2006.

2- إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2016.

3- إسماعيل أحمد المشاوي، عبد المنعم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2002.

4- أكرم حداد، مشهور هذلول، النقود والمصارف مدخل تحليلي ونظري، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، عمان، الأردن،2008.

5- إيهاب نظمي إبراهيم، حسن توفيق مصطفى، محاسبة المنشآت المالية البنوك وشركات التأمين، مكتبة المجمع العربي لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2009.

6- حسن سمير عشيش، التحليل الإتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض والتوسع النقدي في البنوك، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2010.

7- خير الله فرج، إدارة الإئتمان بالمصارف (الأسس، المفاهيم، المعايير)، دار أمجد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2016.

8- زياد رمضان، محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل لنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، عمان، الأردن، 2006،

9- سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2009.

10- سعيد سامي الحلاق، محمود محمود العجلوني، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2010.

11- سوزي عدلي ناشد، الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008.

12- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر،2008.

13- شقيري نوري موسى وآخرون، إدارة المخاطر، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2012.

14- صادق راشد الشمري، إدارة العمليات المصرفية مدخل وتطبيقات، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.

15- صبحي تادريس قريصة، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية لطباعة والنشر، بيروت، لبنان.

16- صلاح الدين السيسي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، علام الكتب للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2003.

17- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر، 2017.

18- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، القاهرة، مصر، 2000.

19- عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الإئتمان، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 1999.

20- فائق شقير واخرون، محاسبة البنوك، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، عمان، الأردن، 2008.

21- فريدة يعدل، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان الساحة المركزية بن عكنون، الطبعة الثالثة، الجزائر،2007.

22- محمد الصيرفي، إدارة العمليات المصرفية، دار الفجر لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر،2016.

23- محمد الفاتح محمود بشير المغربي، نقود وبنوك، دار الجنان لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2016.
24- محمود محمود السجاعي، المحاسبة في شركات التأمين والبنوك التجارية، المكتبة العصرية لنشر والتوزيع، مصر، 2007.
25- مصطفى كمال السيد طايل، الصناعة المصرفية في ظل العولمة، اتحاد المصارف العربية، عمان، الأردن،2009.
26- منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات، مركز دالتا لطباعة، الطبعة الثالثة، الإسكندرية، مصر،1996.

ب. المذكرات والأطروحات

1- أحلام مخبي، تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك دراسة حالة شركة الأشغال العامة والطرقات، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر،2006-2007.
2- باية كنزة شرابي، العوامل المحددة لبناء الهيكل المالي للمؤسسة (حالة عينة من المؤسسات الجزائرية)، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2013-2014.
3- حورية حمني، آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2005-2006.
4- خالد بن عمر، تقدير مخاطر القروض وفق الطرق الإحصائية(حالة بنك الوطني الجزائري)، مذكرة ماجستير، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر،2003-2004.
5- رابح شليق، أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الإئتمانية في المصارف التجارية (دراسة قياسية تحليلية للفترة 2000-2017)، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، الجزائر، 2019-2020.
6- عادل هبال، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر،2011-2012.
7- كهينة هلال، إجراءات منح القروض من طرف البنوك التجارية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008-2009.
8- لخضر بن أحمد، متطلبات تطوير وتحرير الخدمات المصرفية في الجزائر دراسة الواقع والافاق، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر،2011-2012.
9- نوي نور الدين، دور الجهاز المصرفي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2008-2009.

ج. الملتقيات

1- حسين يحيوش، تسيير مخاطر القروض المصرفية (حالة القرض الشعبي الجزائري)، الملتقى الوطني حول إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، أيام 17-19أفريل 2007.

د. محاضرات

1- رفية ضيف، محاضرات في التسيير البنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة-، 2019-2020.

2- فريد مشري، محاضرات في إدارة مصادر التمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة-، 2020.

3- محمد مداحي، محاضرات في التسيير البنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة اكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر،2019.

هـ. المجلات

1- نصيرة يحياوي، دور القروض البنكية في تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر، المجلة العلمية المستقبل الإقتصادي، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، المجلد 01، العدد 01.

2- مراد بلكعيبات، تمويل المشاريع الإستثمارية عن طريق القروض البنكية في الجزائر (دراسة قانونية)، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة عامر ثليجي، الأغواط، الجزائر، ، المجلد السابع عشر، العدد 01.

3- محمد البشير بن عمر، نوال بن عمارة، تحليل المخاطر المصرفية باستخدام نموذج raroc، دراسة حالة مصرف الشرق الأوسط العراقي للإستثمار،2012 1016، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد 05، 2018.

و. القوانين والأوامر

1-الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية العدد 52، المؤرخة في 26أوت 2003.

2-المادة 119، القانون التجاري الجزائري،2007.

3-المادة 882، القانون المدني الجزائري، 2007.

4-المادة 886، القانون المدني الجزائري، 2007.

5-المادة 948، القانون المدني الجزائري،2007.

6-المادة 949، القانون المدني الجزائري،2007.

7-المادة 973، القانون المدني الجزائري،2007.

ز. المواقع الإلكترونية

1- http://madrp.gov.dz

2- http://badrbanque.dz

الملاحق

الملحق رقم 10: طلب القرض

SARL [redacted] AGRICOLE

Capital social : 1.000.000 DA

COMPLEXE D'ELEVAGE AVICOLE ET BOVIN

[redacted]

Tél : [redacted]

Chelghoum Laid, [redacted]

A MONSIEUR le directeur
de la banque BADR
Agence de Chelghoum Laid

R[redacted]

Objet : Demande d'octroi d'un crédit d'exploitation dans le cadre du R'FIQ

Monsieur,

Nous avons l'honneur de solliciter votre bienveillance, l'octroi d'un **crédit d'exploitation dans le cadre du crédit R'FIQ à hauteur de 9.900.000,00 DA** pour l'approvisionnement de notre exploitation, qui se résume à **l'installation d'un atelier d'engraissement bovin,** de **40 taurillons** par bande.

Aussi, sans pour autant évoquer sa rentabilité économique et financière, sa création nous permettra la récupération d'une part très importante sur le marché local et régional qui se caractérise par une évolution exponentielle.

Dans l'expectative de pouvoir bénéficier des dispositions du crédit R'FIQ, l'analyse financière de l'approche technico-économique affiche une bonne rentabilité de cet atelier d'engraissement.

Aussi, nous vous proposons une garantie réelle pour couvrir ce crédit, par la fourniture d'une **caution solidaire** qui sera délivrée par l'associé gérant Mr **Rezzag Saber** qui se résume à l'hypothèque de ses biens comme confirmer par l'évaluation établie par votre expert conventionné.

Dans l'attente d'un aval favorable à notre demande, nous vous prions Monsieur le Directeur d'agréer l'expression de nos meilleures salutations.

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL
Chelghoum Laid 303
ARRIVÉE

Le Gérant

الملحقة رقم 02: الفاتورة الأولية لشراء العجول

FACTURE PROFORMA

Sarl SMART AGRO

MATERIELES AGRICOLES - HYDRAULIQUE - CHEPTEL -
EQUIPEMENT D'ÈLEVAGE (Avicole-Apicole-Cunicole-Bovin et Ovin)
Adresse: Cité les frères brahmia N°269 A
El khroub Constantine.

DATE: 26/12/2015
N° FACTURE : 0850/ 2015

R.C : [redacted]
N.I.F : [redacted]
N.A : [redacted]
N.I.S : [redacted]
Tel : [redacted]

DOIT :
SARL [redacted]
Adresse : mechta boufoul[redacted]
CHELGHOUM LAID - MILA

DESCRIPTION	Quantite	Prix Unitaire H T	Montant
Taurillons d'engraissement poid moyen 200 kg race "CHAROLAISE"	40	120 000,00	4 800 000,00
		SOUS-TOTAL HT	4 800 000,00
		TAUX DE TVA	17
		TVA	816 000,00
		ACCOMPTE	
		TOTAL TTC	5 616 000,00

Arrêter la présente facture à la somme de :.
CINQ MILLIONS SIX CENT SEIZE MILLE DINARS ALGÈRIEN.

N.B :
Délai de livraison 90 jours minimum à la commande.
le prix est variable selon fluctuation du marché à l'achat.

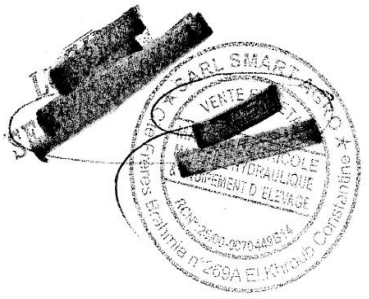

الملحق رقم 03: الفاتورة الأولية لشراء الأدوية

Page : 1

FACTURE PROFORMA

N° [illegible] du 15/02/2016

Email
Tel
Fax

Nom / Raison sociale C0132	[redacted]
Adresse	Chelghoum Laid Mila
Code Fiscal Article d'Imposition N° Statistique N° de Registre	

Bon de Commande
Date Commande / /

Terme

ECHEANCE : / /

Reference	Designation - Libelle	U.M	U.C	Colis	Quantite	Prix Unitaire	Montant	TVA	Rabais
060021	BIOCID 5 L				4.00	4950.00	19800.00		
060024	DRAXXIN IM 50ML				2.00	6500.00	13000.00		
240048	MULTIBIO 250 ML				6.00	3250.00	19500.00		
3400011	MULTIVISPEIN 250				10.00	1100.00	11000.00		
100023	HIPRRAVIT AD3E FORT 100ML				10.00	1250.00	12500.00		
040012	VIRBAMEC 200ML				12.00	4500.00	54000.00		
060003	T.M.L.A. 250ML				17.00	3900.00	66300.00		
060002	T.M.L.A. 100ML				29.00	1800.00	52200.00		

BASE TVA	Taux	Montant TVA

Total	248300.00
Total	248300.00

[redacted]

DEUX CENT QUARANTE HUIT MILLE TROIS CENT DINARS ET ZERO CENTIMES

EURL CHAPHA A.H.
Chapha A.H.
Distribution des Médicaments Vétérinaires
CHELGHOUM-LAID - R.C. N° 05B0322947

EURL MILAVETA
UNITE ALIMENTS DE BETAIL & ACCOUVAGE INDUSTRIEL / Z,I : CHELGHOUM LAID - MILA
TEL : 031.52.73.59- 031.53.61.46- 49 FAX: 031.52.92.59
R.C N° 99B 0322258
C,C,B N° 846 300 300 173 / 69 . BNA MILA
Matricule Fiscale / 0999 4303 90904 05

الملحق رقم 04: الفاتورة الأولية للشراء العجول

Chelghoum Laid le : 11-01-2016

Réf,N° 002/01/2016/G ,S,

CHELGHOUM-LAID

FACTURE PROFORMA N° 002/2016

DESIGNATION	*QUANTITE*	*P.U (H.T)*	*MONTANT DA*
Aliment Veaux d'engraissement	1 159	3 450,00	3 998 550,00
		MONTANT H.T	*3 998 550,00*
		T.V .A 7%	*679 753,50*
		TOTAL T.T.C	*4 678 303,50*

Arrêtée la présente facture à la somme de: Quatre Million Six Cent Soixante Dix Huit Mille Trois Cent Trois Dinar & 50 Cts

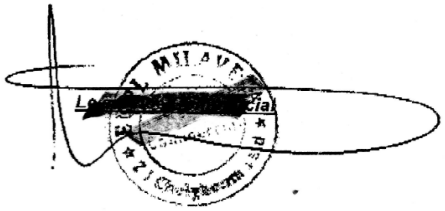

FROM :MOUNAAM FAX FAX NO. :031529054 Feb. 16 2016 10:21AM P2

الملحق رقم 05: مخطط التمويلي التقديري للمشروع لسنة 2016

V-4-PLAN DE FINANCEMENT PREVISIONNEL 2016

U= MD

Désignation	1ère bande	2ème bande	Cumul
	Période du 01/01 au 30/06/2016	Période du 01/07 au 31/12/2016	
Report à nouveau		+ 874	
A : CHARGES			
Achat cheptel	4800	4800	**9600**
Achat aliments	4680	4010	**8690**
Soins veto	250	250	**500**
Assurance cheptel	750	750	**1500**
Frais personnel	630	630	**1260**
Services	100	100	**200**
Impôts et taxes	113	113	**226**
Remboursement R'FIQ	4500	5400	**9900**
Total des charges	**15823**	**16053**	**31876**
B : RECETTE			
Vente cheptel	**15327**	**15327**	**30654**
Autres encaissement	**1370**	**1370**	**2740**
Total recettes	**16697**	**16697**	**33394**
Solde final B-A	**+874**	**+644**	**+1518**

NB :

Tous les calculs ont été établis sur une hypothèse pessimiste (charges trop élevées, recettes calculées sur la base d'une prévision de chute des prix de ventes).

07

BHI
Bureau d'études techniques et de suivi en :
Genie rural, aménagement urbain, urbanisme Et environnement, Cité 20 aout 55 Ch-Laid, mila
Email : hbourouag@yahoo.fr

SARL [redacted]
MECHTA B[redacted]
CHELGHOUM LAID
WILAYA DE MILA

الملحق رقم 06: الميزانية التقديرية للمؤسسة للفترة من 2016/01/01 الى 2016/12/31

BILAN PREVISIONNEL
ACTIF
PERIODE DU : 01/01/2016 AU 31/12/2016

ACTIF	N brut	N amort-prov	N net	N – 1Net
Actif immobilisé (non courant)				
Ecart d'acquisition (ou goodwill)				
Immobilisation incorporelles				
Immobilisation en cours				
Immobilisation financière				
Titres mis en équivalence				
Associés				
Autres participation et créances				
Autres titres immobilisés				
Prêts et autres actifs				
financiers non courants				
Impôts différés actifs				
Total actif non courant				
Actif courant				
Stocks et encours	3.800.000,00		3.800.000,00	
Créances et emplois assimilés				
Clients	5.000.000,00		5.000.000,00	
Autres débiteurs				
Impôts				
Disponibilités et assimilés	2.518.000,00		2.518.000,00	990.000,00
Trésorerie	1.600.000,00		1.600.000,00	10.000,00
TOTAL ACTIF COURANT	**12.918.000,00**		**12.918.000,00**	**1.000.000,00**
TOTAL GENERAL ACTIF	**12.918.000,00**		**12.918.000,00**	**1.000.000,00**

09

BHI
Bureau d'études techniques et de suivi en :
Genie rural, aménagement urbain, urbanisme Et environnement, Cité 20 aout 55 Ch-Laid, mila
Email : hbourouag@yahoo.fr

SARL [redacted] AGRICOLE
MECHTA [redacted] N° 17
CHELGHOUM LAID
WILAYA DE MILA

[redacted]
Tél/Fax: 031 45 70 05
E-mail: hbourouag@yahoo.fr

BILAN PREVISIONNEL

PASSIF

PERIODE DU : 01/01/2016 AU 31/12/2016

PASSIF	N NET	N-1NET
apitaux propres		
apital émis (ou compte de l'exploitation)	1.000.000,00	1.000.000,00
apital non appelé		
rimes et réserves (réserves consolidées)		
arts de réévaluation		
arts d'équivalence		
ésultat net (résultat net par dégroupe) (1)		
utres capitaux propres – report à nouveau	1.518.000,00	
art de la société consolidante (1)		
art des minoritaires (1)		
TOTAL 1	**2.518.000,00**	**1.000.000,00**
assifs non courants		
mprunts et dettes financières	9.900.000,00	
mpôts (différés et provisionnés)		
utres dettes non courantes		
rovisions et produits comptabilisés d'avance		
TOTAL PASSIFS NON COURANTS	**9.900.000,00**	
assifs courants		
ournisseurs et comptes rattachés		
mpôts		
utres dettes	500.000,00	
résorerie passif		
TOTAL PASSIFS COURANTS	**500.000,00**	
TOTAL GENERAL PASSIF	**12.918.000,00**	**1.000.000,00**

BHI
Bureau d'études techniques et de suivi en :
Genie rural, aménagement urbain, urbanisme Et environnement, Cité 20 aout 55 Ch-Laid, mila
Email : hbourouag@yahoo.fr

MECHTA BOUFOULA N° 17
CHELGHOUM LAID
WILAYA DE MILA

الملحق رقم 07: جدول حسابات النتائج التقديري من 01/01/2016 إلى 31/12/2016

Tél/Fax: 031 49 70 05
E-mail: hbourouag@yahoo.fr

TABLEAU DES COMPTES DE RESULTATS PREVISIONNELS
PERIODE DU : 01/01/2016 AU 31/12/2016

Désignation	Exercice N	Exercice N-1
Vente et produits annexes Variation stocks produits finis et encours Productions immobilisées Subvention d'exploitation	33.394.000,00	
1-PRODUCTION DE L'EXERCICE	**33.394.000,00**	
Achats consommés Services extérieurs et autres Consommations	18.790.000,00 1.700.000,00	
2-CONSOMMATION DE L'EXERCICE	**20.490.000,00**	
3-VALEUR AJOUTEE D'EXPLOITATION (1-2)	**12.904.000,00**	
Charges des personnels Impôts, taxes et assimilés	1.260.000,00 226.000,00	
4-EXCEDENT BRUT D'EXPLOITATION	**11.418.000,00**	
Autres produits opérationnels Autres charges opérationnelles Dotation aux amortissements – provisions et pertes de valeurs Reprise sur pertes de valeurs et provisions		
5-RESULTAT OPERATIONNEL	**11.418.000,00**	
Produits financiers Charges financières	9.900.000,00	
6-RESULTAT FINANCIER	**9.900.000,00**	
7-RESULTAT ORDINAIRE AVANT IMPOTS (5+6)		
TOTAL DES PRODUITS DES ACTIVITES ORDINAIRES	**33.394.000,00**	
TOTAL DES CHARGES DES ACTIVITES ORDINAIRES	**31.876.000,00**	
8-RESULTAT NET DES ACTIVITES ORDINAIRES	**1.518.000,00**	
9-RESULTAT NET DE L'EXERCICE	**1.518.000,00**	

11

BHI
Bureau d'études techniques et de suivi en :
Genie rural, aménagement urbain, urbanisme Et environnement, Cité 20 aout 55 Ch-Laid, mila
Email : hbourouag@yahoo.fr